


P.A.U.B. LIBRARY

AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT



A.U.B. LIBRARY



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَلَى دِرَرِ السِّقِيقَةِ

يَعْلَمُ


السيد محمد الكاظمي الفزويني

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

* الطبعه الثانية *

حقوق الطبع محفوظة للموْلَف

مطبعة العرفات * صيدا



with most respectful I offer this book
to Prof. P. K. Hitti, Dep't of,
Oriental Languages, Princeton, New-
Jersey.

The Composer *Philip K. Hitti*
Sayed A.-M. Al-Duziuni
BASRAH-IRAQ

297.09
M99aA
C.1

علَى رَدِّ الْسِقْيَةَ

بعلم

السيد محمد الكاظمي القزويني

(وما محمد إلا رسول قدخلت)

من قبله الرسل أذان مات أو قتل

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

القلبي على أعقابكم ومن ينقلب

على عقبه فلن يضر الله شيئاً

وسيجزي الله الشاكرين)

« قرآن كريم »

(بينما أنا قائم فإذا ذمرة حتى إذا عرفتهم خرج)

رجل من بيتي وبيتهم فقال هل نفات اين قال إلى

النار والله ، قلت وما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدهك

علي اديارهم القهقرى ثم إذا ذمرة حتى إذا عرفتهم

خرج رجل من بيتي وبيتهم فقال هل نفات اين قال

إلى النار والله ، قلت وما شأنهم قال انهم ارتدوا

بعدهك على اديارهم فلا اراهم يخلاص منهم لا مثل

هم (النعم) (رسول الله « من »)

اخربه البخاري في باب الموض من صحبه

ص ٩٤ من جزءه الرابع

* الطبعه الثانية *

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمِنَ الدَّارَسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابًا مِنْ يَوْمٍ ثَانِيًّا عَطَفَهُ إِيمَانُهُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خَزْيٌ وَنَذِيقَةٌ يُومَ الْقِيَامَةِ عِذَابٌ حَرِيقٌ ذَلِكَ بَا قَدْ مَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَالٍ لِلْعَبِيدِ . صدق الله العظيم - مسورة الحج -

الحمد لله على آلاءه وله الشكر على نعماته وصلى الله على خاتم أنبيائه محمد وعلى آله الطاهرين خلفائه وعلى أصحابه الكرام التابعين له بإحسان

وَقَعَ فِي يَدِي كِتَابٍ (الرَّدُّ عَلَى السُّقْيَةِ) لِمُبْدِي الْحَضْرَمِيِّ الَّذِي يَزْعُمُ مُؤَلِّفُهُ أَنَّهُ يَرْدِبُ
عَلَى كِتَابٍ (السُّقْيَةِ)، لِفَضْلِيَّةِ الْإِسْتَادِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ رَضاَ آلِ مَظْفَرِ) فَجَهَدْنِي إِيمَانِهِ إِلَى قِرَاءَتِهِ
قِرَاءَةً مِنْ يَقْعَاضِي عَنْ صَفَاتِ الْمَفْوَاتِ وَيَرْدِبُ أَثْرِيفَ الْأَقْوَالِ بِالشَّهَبَاتِ وَكَتَبَ أَمْرًا فِي صَفَحَاتِهِ
الْأُولَى عَلَى عَبَارَاتٍ تَرْمِزُ إِلَى غَيْرِ هَذِهِ فَتَنَاهِيَّا أَدْلَةَ الْمَنْطَقِ فَلَا تَعْلَمُ بِالنَّدَاءِ، وَمَا زَاتَ اِنْتَلَقَ مِنْ
حَقِيقَةِ نِيَّةِ يَنْكِرُهَا إِلَى مَزِيَّةِ مُجَاهِدِ خَطَّابِيِّ يَجْعَدُهَا حَتَّى أَشْرَفَتْ عَلَى خَاتَمَةِ كِتَابِهِ كَمَا وَقَتَ عَلَى
فَاتِحَتِهِ فَكَانَتْ نَتْائِجُهُ أَشَبَّهُ بِالْبَنَاءِ عَلَى جُرْفِ هَارِ

استهدف المؤلف بردوده الحالية إلا من التمويه أن يقرن نفسه بأعلام الفكر الإسلامي في القرن العشرين ويزعم بكتابه المشتمل على الدعاء المجردة أن يعني به النقاد من أهل الفضل ليروا عليه . لتكون حالة حال من بال (في بذر زرم)

وليمكن (الاستاذ) على ثقته من اني لم اكتب هذا الكتاب لارد به عليه لاني على يقين
بان كتابه الذي لم يجو سوى الطنين السمع لا تلقي العناية به وإنما اردت أن الفت نظر القراء
الذين جار عليهم الدهر فلا يأتي عليهم يوم واحد إلا ويوفهم أمام مثل هذا المؤلف من الذين
أضلوا كثيراً بتعجيزهم الحقيقة وقلبهم الأدلة الأمر الذي أقبل ما يستتبعه فساد العقيدة وأعوجاج
الطريقة . وهذا الداء ان المذاهان جد الغيارى على هذا الدين بما استطاعوا من إزالتها عن هذه الامة
التي بليت بأحزاب هؤلاء المتطفلين على الاسلام وأهله

تصفحنا كتاب الحضري وقرأنا كلماته، فوجدناه كفراً من إخوانه برى الحق الصريح في خصمه فيلوي عنه عنقه وخلطه بمجنونه ليشوه سمعته ويرى الباطل في نفسه فليسه ثوب المهدى

فهو يزيد في عصر الكهرباء والطاقة الذرية عصر استنارة العقول أن يصحح ما قام به السقينة من قلب الشريعة وإماماة السنة وسحق الحق ويزيد من الناس أن يتبعوا قوله وينزلوا عند رأيه وإن كانوا لا ينتن إلى الدين بنسب ولا يتصلان إليه بسبب وهبات هيبات إلى الوراء والحق منها كل ناصروه في البداية فإن النصر حليفه عند النهاية .

حقا إنها لمسألة تستوجب الlorوعة فلقد سئ هذا الرجل التمويه ردأ والتكتيكي المصاحح المحمدية الحكيم تفكيرا حرأ ورد آيات الكتاب رأيا صريحا و مجرد الدعوى دليلا منطقيا والخروج عن الحجة كلها أما وبهذا النوع من الرد ضاعت القواعد المقررة للنقض وبهذا الاسلوب اضجعت الاصول الم موضوعة للرد .

ونحن نطالب القراء الكرام بجامعة الاخوة الدينية أن يبنوا التصب للاراء ويتركوا السير وراء ششننة الأسلاف ويبحثوا بدقة وينقبوا في يقظة فإنهم لا شك مسؤولون عن كل صغيرة وكبيرة - وعليهم أن ينظروا بعين صحيحة إلى ما اعتمد عليه الخصم من الادلة الشرعية والبراهين المنطقية فإن هذا هو المول عليه عند أهل العقول ولكن صاحب الكتاب لم يعتمد في رده على ما يعتمد عليه العقلاه فإنه تراه تارة يحتاج على خصمته بما يرى ويجهو ومرة يعتمد فيه على ما يرويه أئمته من الحديث وأخرى على ما هو معالم البطلان في مذهبها دون ان يشعر إلى بطلان ذلك كله في باب المناظرة إذ الخصم لا يكون حكما وما تفرد به لا يكون حجة على خصمته المخالف له في الرأي والذي يتبعا من مبدئه ورأيه ثم الذي لم يعتمد في الرد على رده إلا على قواعد الخصم ودفع رده المزعم على مقتضى اصوله وأقوال أئمته في الحديث والتفسير والتاريخ والسياسة تقوم الحجة به عليه وليس من الممكن ولا بالمعنى أن الرواين لهذه الأحاديث من اقطاب اعلام السنة قد يأها وحديتها في نقد الحديث كلام جاهلون بأسانيد الحديث او كذابون يضعون الأحاديث إلا هذا الحضري وأضرابه من شبووا في هذا العصر على المدنية الفريدة الزائفة وترموا في أحضانها فخلبت أبصارهم بأصباخها ولعبت بأفكارهم بألوانها فتشغلت أدمقتهم بالتركيب المجردة والحكايات الموجهة التي من شأنها تشويه رونق الحق الواضه وكسف محيا الدين الحنيف وإذا كان حللا الحديث من علماء السنة كذابين كما يزعم هذا سقطت صحاح السنة عن آخرها لا خصوص ما ورد في فضل الوصي (ع) وآل النبي (ص) لاشراك الجميع في العلة المسقطة وهي بلاهه الرواى أو غفلته أو كذبه أو فسقه أو خطأه وعليه فمن ياترى يأخذ الحضري أحكام دينه وأصول مذهبه الله ثم إلا أن يرجع في ذلك إلى دين جديد فإن من يتبيني غير الاسلام دينا ليسوا بقليل ومن القبيح جدا أن تجر (الباء) فيما يرى ويجهو وفيما لا يرى ويجهو لا تجر

ونحن وأئم الحق نحترم الدليل ونستقضي بنور البرهان ونجعل الاحاديث النبوية الجمجم عليها

بين المسلمين أجمعين ونتحجج بها في إثبات آرائنا كافة ونبههن على صحتها بدلاتها فهم بينما (ياستاذ) بما لديك من حجج معقولة وردود مقبولة عند أهل النظر لذعن للحقيقة - أما إنك تسير على طرق موجة وخطوط متعرجة وتديلي علينا بالتدويمات والترهات فذلك ما نحن عنه بعزل لا نحرك لهما قلما ولا نضيئ في سيلها وقتالولا خشية أن تطالع عور الأيام على أذهان البلة فيحسبوها يوماً - ما كحقيقة راهنة لها أثراً وقيمتها

إذ من المؤكد أن المفتريات الملقحة والاكتذاب المنمرة إذا تناولتها الأقلام بالضبط - لابد - أن تصبح في بعض الأيام كحقائق عند الزعاف والأغرار لذا تجد الكثير من الناس مخدوعاً بهذه المفتريات دون أن يشعروا إلى ما يفرضه العقل من التثبت والتحقيق تجاه تلك الآراء الفاسدة خاصة إذا كانت خالفة للأضداد والوجودان

-(الصحابي ومعناه)-

يقول الحضرمي وقد دفعتني غريبي على اصحاب رسول الله (ص) أمراء المؤمنين ورؤسائهم المسلمين بما قد يشهدهم ويحيط من كرامتهم والعجب كل العجب من تجاوز هذه وتحدى منزلته فنصب نفسه لعاداتهم والإساءة إليهم لأغراض شخصية أو للثار والانتقام لا أدرى قال اليهود في عيسى (ع) ما قالوا ورموه بما رموه وقال النصارى في عيسى (ع) ما قالوا واعتقدوا فيه ما اعتقدوا وقد افتروا فوق الاسلام بينها وحكم حكمها عادلاً معتدلاً في عيسى (ع) بلا إفراط ولا تفريط وجمات طائفية فاعتقدت في علي ما اعتقدت وغالت فيه ما غالت فأفتروا فوق المنصفون المعتدون أهل السنة بين الفريقيين موقف الحكم العدل بلا إفراط ولا تفريط الخ

أقول فلينظر القارئ الكريم إلى هذه المقالات الخالية الوطاب إلا من الإفك والسباب فإنك تجدها عارية عن البرهان قد اتف حبلها على غاربها وأرسلها سائبة ولو كان الرجل صادقاً في دعوى الغيرة لدفعته غيرته على رسول الله (ص) وعلى دينه بما يشهده سمعته ويحيط من كرامته من الحكم على عدالة الصحابة أجمعين من غير دليل يقره الدين ويشهد به العقل ولم يكتم ما أنزل الله في أصحاب رسوله (ص) من البيانات الناطقة بأن فيهم العدول وفيهم الأولياء والاصفياء والصديقون وهم علاماؤهم وفيهم مجھول الحال وفيهم المنافقون أهل الجرائم والآثام والقرآن يقرر هذا بقوله تعالى « ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لاتعلمهم نحن نعلمهم » ويقول تعالى « ولو نشاء لأربيناكم فلما رفthem بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول » فلا يصح في منطق أن نسكت عن هذا الدخل الشائن لجوسه الدين وروحه الرفيعة ورسول الله (ص) أجمل وارفع من أن يأمر بتعظيم المنافق وأكرم الفاسق صاحباً كان أو غيره ومن نسب إليه (ص) ذلك فقد شوه سمعته المزيفة واساء إليه (ص)

وإلى دينه (ص) وليست الصحابة مجرد حرم لا تناول من اعتضد بها معرّة ولا يُمس بسوء وإن ارتكب ما ارتكب فإن هذا شطط عن المنطق وقرد على الحق وبعد عن الصواب وجملة القول ليست الصحابة قطعاً من موجبات الحكم بالإعيان والعدالة وحسن الظن فيهم ولا توجب الاقتداء بهم وقد أجمع المسلمين كلهم اجمعون على أن الصحابي هو من أقربى رسول الله (ص) وأمن به ومات على الإسلام كما أجمعوا على أن الإعيان والعدالة أمران كسيبيان وليسما ذاتيين طبيعيين فالصحابي إذن كفيفه من الناس لا يثبت إيمانه إلا بمحاجة ولا عدالته إلا ببرهان فعدوهم وأجبو التقدير والاحترام واهل الجرائم والمظالم منهم لا وزن لهم ولا قيمة ولا كارمة لهم ولا احترام فإن الإسلام لم يأت باحترام المجرمين ولا إكراه الفاسقين كائناً من كان ومن قال غير هذا فقد خان الله ورسوله (ص) وجماعة المؤمنين إلا ان طائفه والأسف افروطت فيهم وهو الحضرمي واصحابه فيحكموا بعدالة الصحابة اجمعين زعماً منهم ان ذلك تقديس للنبي (ص)

وينسبون من أساًء إلى بعضهم بجرح أو نقد أو تبين في أمره إلى عدم التأدب مع أصحاب رسول الله ﷺ تارة وإلى الغلو أخرى ونحن إفانسيون لهم تقديساً لرسول الله ﷺ شأن الأحرار في عقولهم ممن فهم معنى التقديس والتعظيم للنبي ﷺ وعكسا بالكتاب والسنة الحال كين بوجوب الابتعاد عن الفاسق والمنافق بصورة عامة والتبره منهم ووجوب التبين في أخبارهم ولا ريب في أن هذا هو المعنى الحقيقي لتعظيم النبي ﷺ وتقديسه وهو الذي يغضده المنطق العالمي والدليل الشرعي وبعد فعل يا ترى من الاعتدال ان تحكم على كل صحابي بالاعتدال وقد علمنا بوجود المقهورين فيهم على الإسلام كأئم سفيان وولديه معاوية ويزيد وعلمنا بوجود الداخلين فيه على غير بصيرة وعلمنا بوجود شاري الحمور ومرتكبي الفجور وقاتل النفوس فيهم بل كان فيهم المناقون كما فقط به القرآن فليس من الحق والعقل إجلال من كان هذا شأنه في الموبقات لأنهم صحب رسول الله ﷺ وانا لنأبى كل الاباه من ان نستمع لقائل يقول بوجوب تقديره وتحظيمه فن شاه فليحمر ومن شاه فليصفر فإنما لا نعدو كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ في ذلك أبداً . تقول لا أدرني

فَإِنْ كُنْتَ لَا تَدْرِي فَتَلْكَ مَصِيلَةٌ
وَإِنْ كُنْتَ قَدْرِي فَالْمَصِيلَةُ أَعْظَمُ

ومن لا يدرى لا يتبين له أن يتبين على عدم درايةه علماً ومن يدرى حجة على من لا يدرى وأما قولك و جاءت طائفة فاعتقدت في علي (ع) وغالت فيه فإن عنيدت بها الطائفة الإمامية فكان اللازم عليك أن تذكر لنا موعداً واحداً غات الإمامية فيه في علي (ع) وهيا هات ذلك كتبها قد ملأت الحافظين على كثراها في فنون شتى فراجحـاـ فإذا نـجـدـهـمـ بـيـاصـرـةـ عـيـنـكـ إـنـ لـمـ تـكـنـ عـلـيـهاـ غـشـاؤـهـ أـنـهـ يـتـبـأـونـ أـشـدـ الـبـرـاءـةـ مـنـ كـلـ غـالـ وـمـؤـلـهـ لـخـالـقـ .

تُعرض الحضري جملة من الآيات وزعم أنها واردة في حق الصحابة أجمعين وان الخطاب فيها لهم قصدًا وبالذات وعقب ذلك بقوله فعلى هذا ينبغي لكل مؤمن كامل الإيمان راسخة العقيدة أن يتآدب معهم ولا يذكّرهم إلا بخير على أنّا لم نجد في شرعتنا ولا في القرآن أن المتأخرین مسؤولون عن المتقدّمين عند الله بما عملا وكسبوا ^و تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكنكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون» ومن الأدب في حقهم تأويل ما وقع بينهم وما صدر عنهم بتأويل حسن ولا بد أنه كان ناتجًا عن اجتهاد صواب أو خطأ والعصمة لا تكون إلا لبني فلن ادعى العصمة لنبي الأنبياء فهو مقال جاهل

﴿ آية كتمم غير أمة أغمضت للناس ﴾

أقول شغل الحضري مقدار صحيحتين أو أزيد بتكرار معانٍ تعدد من المعلومات الكاذبة على ظاهر اليد وأردفها بنقل الآيات ليرهب بها قلوب العامة ويُوغر صدورهم وحذرا من أن تستلقي ذهن نفر ينتصرون لها على غير هدى نلقى الكلمة الفاصلة التي تساقط عندها تلك المعاني صرعى . أما هذه الآية فيرد على الاستدلال بها وجوه - أولا - ان تخصيص عموم إطلاق الخطاب فيما ينحصر الصحبة - تخصيص بلا شخص - فلا يجوز العدول لأجله عن عموم الخطاب لجميع الأمة لوضوح بطلانه - وثانياً ان تخصيص الخطاب بهم ان كان لأجل وجودهم حين تزولها فع ان سبق وجودهم على غيرهم من فعل الله لا يحمدون عليه لزم أن يكون جميع الآيات الخطابية وغير الخطابية لهم قصدًا وبالذات لأشخاص هذه الآيات لاشتراك الجميع في الجهة التي من أجلها كان الخطاب لهم (أعني وجودهم حين تزولها) واللازم باطل بالاجماع فإذا بطل هذا ثبت ان الخطاب عام لسائر الأمة . وثالثاً لو كان الخطاب لهم قصدًا وبالذات لزم خروج التابعين لهم بإحسان عن منطق الآية فلا يمكنون من خير أمة وذلك مناقض لقوله تعالى (والذين اتبعوه هم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه) فإن الخارج عن خير أمة ليس برضي عنه قطعاً لانتفاء الخيرية عنه بذلك الخروج وهذا باطل مثل ذلك في البطلان

- رابعاً - انه لو كان الخطاب في الآيات لهم لزم بطلان رسالة النبي ﷺ إلى جميع العالمين فتصبح رسالته خاصة بنّي كأن في عصره من أصحابه ويكون كل ما في القرآن من الخطابات لهم لا يدخل منهم في ذلك داخل ولا داخلة من المتأخرین أجمعين ويكون قوله تعالى «وما أرسلناك إلا كافية للناس بشيراً ونذيراً» قوله تعالى «وما أرسلناك إلا رحمة لعالمين» وقوله تعالى لبنيه وصفيه ^{وَلِلْعَالَمِينَ} «قل يا أيها الناس اني رسول الله إليكم جميعاً» باطل لا معنى له وليس له في الوجود صورة والوازם كلها باطلة

- خامساً = ان الآية صريحة في أن العلة التي من أجلها صارت أمة النبي صلوات الله عليه وسلم خير امة كونها آمرة بالمعروف وناهية عن المنكر ومؤمنة بالله - وإلا لكان المشركون والكافرون من اليهود والمتصارى وغيورهم من الملل الخارج عن الاسلام من خير امة لأنها ايضا من امة النبي «ص» بضرورة الدين وهذا ما لا يقول به أحد من المسلمين فنجم من هذا كله أن الصحابي كفيفه لا خير فيه إلا إذا كان مؤمنا بالله ورسوله «ص» وأمأ بالمعروف وناهيا عن المنكر -

- سادساً - بما اخرجه البغوي حفيي السنّة عند أهل السنّة في تفسيره معلم التزيل بهامش الجزء الأول من تفسير الحازن صفحة ٣٣٧ عند تفسير الآية قال فاما المخاطبون بهذا من هم فيه خلاف

قال وروى ابن جرير عن عمر بن الخطاب «رض» انه قال لو شاء الله تعالى اقال «انتم فكنا كلنا ولكن في خاصة من أصحاب رسول الله «ص» وهكذا قال الحازن في تفسيره صفحة ٣٣٧ من جزئه الأول وغيره من مفسري السنّة وبعد هذا كله كيف يتضمن لم تجدل ان يقول ان الخطاب لهم قصدأ وبالذات لا سيما وهو يرى إمامه عمر «رض» وهو أعرف منه بمفاد هذا الخطاب يصرح بأنها في خاصة من أصحاب رسول الله «ص»^(١)

- سابعاً - لو سلمنا جدلاً أن الخطاب في الآية لهم قصدأ وبالذات الا أنها مخصوصة بأية الانقلاب على الاعقاب والمرور على النفاق وب الحديث الحوض والبطانتين وحديث لتبين سبب من كان قبلكم شيئاً شبراً من مقطوع الأحاديث والخاص يقتضي على العام وينحصر عند علماء الأصول من الفريقيين فالآية من الحجة لنا عليك لا لك «أفتؤمنون بعض الكتاب وتکفرون بعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيمة يردون إلى أشد العذاب»

(١) ويقول البغوي في ص ٣٣٨ من معلم التزيل بهامش الجزء الخامس من تفسير الحازن أنها نزلت في ابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة وقال الآخرون جميع المؤمنين وقال أبو الفداء في ص ٣٩١ من الجزء الأول من تفسيره الصحيح ان هذه الآية عامة في جميع الامة وقال روى احد في مسنده عن النبي (ص) انه قال خير الناس اقربوا الى الله وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واوصلهم للرحم ويقول ابن حبان في تفسيره البصر المحيط من ٣٨ من جزئه الثالث وقال الحسن ومجاهد (صاحب التفسير المعتمد عند البخاري) وجاء الخطاب بجميع الامة بأنهم خير الأمم وبويد هذا النأويل كونهم شهداء على الناس ومحظوظ قال البيضاوي في ص ٣٦ من الجزء الثاني من تفسيره واما اورده لك اقوال هؤلاء المفسرين من اعلام السنّة في تفسير الآية لعلم ان الحفرمي لم يعتمد في تفسيرها الا على الرأي والهوى والعصبية العبياء الأمر الذي يتنزه عنه المؤمنون بالباحثون بورع واخلاص .

﴿ آية و سابعون الاولون ﴾

واما احتجاجك بهذه الآية على عدالة الصحابة كافة فردود من وجوه - اولا - ان المراد بالسابقين الاولين من المهاجرين - من هاجر المجرة الاولى او المجرة إلى رسول الله (ص) في حصاره بمكة حين حاصرت قويشبني هاشم مع النبي (ص) في شب عبد المطلب اربع سنين والامة مجعة على أن ابا بكر (رض) وعمر (رض) وغيرهما لم يكونوا معهم في ذلك الموطن وإن كانوا من التالين الاولين والتالين للتألين والسابقون الاولون من المهاجرين هم أمير المؤمنين علي ابن ابي طالب (ع) وجعفر بن ابي طالب (ع) ابنا عم رسول الله (ص) ومحزنة بن عبد المطلب (ع) عم رسول الله (ص) وعيادة بن الحارث بن عبد المطلب (رض) وهؤلاء هم الذين سبقوا إلى الاعيان وخرجوا في مواساة النبي (ص) عن الديار والأوطان واثني الله عليهم في محكم القرآن وابدوا دون ابي بكر وعمر (رض) وغيرهما في الجهاد وبذروا الاقران وكافحوا الشجعان وقتلوا الأبطال وقاموا عمود الدين وشيدوا الاسلام ولو سلمنا جدلا دخول غير هؤلاء في منطق الآية الا أنه لا يوجب لهم المقصدة من الضلال ولا يرفع عنهم جواز الفلط و فعل القبيح ولا يمنع عنهم السهو والنسيان ولا يجعل منهم تعمد العناد كيف وقد رأينا ما صنع شر كاذبهم في الصحبة والمigration والسبق إلى الاسلام حين رجع الأمر إلى امير المؤمنين علي (ع) باختيار الجمهور منهم واجتمعهم عليه فنكث طلحة والزبير وقد كانا يابساه على الطاعة والإيثار وطلحة نظير ابي بكر (رض) لأنه ايضا من العشرة الذين زعمت أن رسول الله (ص) بشرهم بالجنة والزبير اجل منها على كل حال وفارقته (ع) سعد بن ابي وقاص وهو أقدم اسلاماً من ابي بكر (رض) وأشرف منه في النسب وأكرم منه في الحسب وأحسن آثاراً من الثلاثة في الجهاد واتبعه على مقارقة علي (ع) وخذلانه محمد بن مسلمة وهو من وجوه الانصار ورؤسائهم واقتفى اثرهم في ذلك وزاد عليها باظهار سبه والبراءة منه حسان بن ثابت ومعاوية بن ابي سفيان فلو كان ذلك مائعاً من ارتکاب الحرام ومحاجيا لهم العدالة على حال لمنع هؤلاء عن فعله وهذا عمرو ابن العاص امير رسول الله (ص) على ابي بكر وعمر (رض) وذاك ابو موسى الاشعري له في الصحبة والسبق عندك ما لا تجهله وقد علم الناس من صحيح الآثار عدا وقتهما لأمير المؤمنين واظهارهم البراءة منه والقتوت عليه في دور كل صلاة وفي سائر الأوقات وبعد هذا كله واضعاف أمثله كيف يصح في العقل والمنطق أن نجزي اصحاب العدالة في الصحابة أجمعين - وثانياً - ان الله تعالى لا يجازي أحداً بالثواب ولا يرضي عنه إلا على شرط الاخلاق في الاعيان والاتيان بالصالحات من الاعمال وهذا لا يختلف فيه اثنان من أهل الاسلام وإذا كان الأمر كذلك وجب

عليك أن تسوق لنا البرهان العلمي على أن أعمال الصحابة جميعاً في السابق والطاعة ظاهراً كانت على وجه الأخلاص ليتحقق لهم الوعد بالرضوان وانى لك بإثباته وهو لا دليل عليه ولا ثبتت لهم حجة توجب العلم واليقين به - وثالثاً - لو كان ما وعد الله تعالى به السابقين من المهاجرين والأنصار يوجب نفي الضلال و فعل القبيح عن الصحابة اجمعين لأوجب ذلك فيما وعده تعالى به المؤمنين بقوله تعالى (وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبه ذلك هو الفوز العظيم) فإن أوجب ذلك استحقاق الشواب على كل حال المتقدمين على علي أمير المؤمنين (ع) لكونهم من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، لو سلمنا ذلك جدلاً لهذا الحضري - أوجب مثل ذلك لكل مؤمن استحق وصف الإيمان في حال من الأحوال وإن فعل ما فعل من المنكرات وهذا لا يقول به أحد من المسلمين وشيء آخر أنه لو كان ذلك يوجب العصمة لهم من الضلال والقطع لهم بدخول الجنان لأوجب ذلك أيضاً فيما وعده الله تعالى به الصادقين على صدقهم بقوله تعالى (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضا عن ذلك الفوز العظيم) فهل يا ترى يجب لذلك أن نقطع بالعصمة من الضلال و فعل الباطل لكل من صدق في مقاله في حين من الأحيان وأن ذلك يوجب له الشواب العقيم وإن ارتكب المحرمات و فعل السيئات ، وجة أخرى أن ذلك لو كان يوجب العصمة لهم عن المحرمات وهتك الحرمات لأوجب ذلك لمن أشار إليهم القرآن (وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أو لمن أشار إليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) فإن قلت إن كل من صدق في مقاله كان معصوماً من الضلال ويوجب ذلك القطع له بالرضوان وإن كل من صدر على مصادف فاسترجع مقطوع بعصمه وعداته ويوجب ذلك له الصلوات والرحمة من الله وآله من المهتدين وإن كان حالك في الاعتقاد بذلك وإن كان حالك في الدين الاسلام كاليهود والنصارى وغيرهم من الملل الأخرى كما يقتضي ذلك ظواهر هذه الآيات فقد صرت إلى أمر عظيم وهو الخروج عن الاسلام وإن قلت ليس كل من استحق اسم السابق في الاولين من المهاجرين والأنصار يجب أن يكون معصوماً عن الضلال ومحكوماً عليه بالعدالة على كل حال كما لا يكون ذلك فيما استحق الوصف بالإيمان أو الصدق في المقال أو الصدف على المصائب كما انطقت به ظواهر تلك الآيات فقد سقط إذن احتجاجك بعموم آية (والسابقون الأولون) وبطل قولك بعدالة الصحابة أجمعين والحمد لله رب العالمين فإن قلت لا يجوز التخصيص في عموم السابقين ولا يصح الاستراتط عليهم بدليل الاستراتط والتخصيص في التابعين بقوله (والذين اتبعوهم بحسان) فلو كان في السابقين من يقع منه فعل القبيح لما صح اطلاق الرضا عنهم إطلاقاً ولما صح التخصيص والاستراتط فيما وصله

بعهم من التابعين في الذكر الحكيم . قلنا لك أولاً إن هذا القول مما يوجب للسابقين العصمة من الذنوب ويرفع عنهم جواز الخطأ وينفع من أن يلحقهم شيء من العيوب وقد اجتمعوا على ذلك في قوله تعالى: **بِطْلَانُ ذَلِكَ كَمَا فِيهِ زَعْمُ الْحَضْرَمِيِّ تَرَوْلُ الْآيَةِ فِيهِ لَا سِيَّمَا إِنَّهَا عَلَمَنَا وَقَوْعُ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَوَصْلُ** **إِلَيْنَا بِالْتَّوَاتِرِ - أَمَّا الشِّيَعَةُ فَقَدْ اجْمَعَتْ عَلَى تَخْطِئَةِ الْمُتَقْدِمِينَ عَلَى عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عَ) وَالشِّيَعَةُ وَالْمُعَذَّلَةُ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَضْلَالُونَ طَلْحَةَ وَالزَّبِيرَ فِي قِتَالِهِمْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عَ) فَلَا بَدْ مِنْ ارْتِكَابِ التَّخْصِيصِ وَالاشْتِرَاطِ بِقَرِينَةِ الْإِجَاعِ وَمَا تَوَاتَرَ عَنْهُمْ مِنْ وَقْعِ فَعْلِ الْقَبِيحِ مِنْهُمْ - وَنَاهِيَا - أَنْ ذَلِكَ مِنَاقِضُ مَا قَرَرْتُ مِنْ نَفْيِ الْمُعَصَّمَةِ عَنِ غَيْرِ الْأَنْبِيَا وَالْمَرْسَلِينَ (عَ) وَالتَّنَاقِضُ قَطْعًا شَأْنَ الْحَازِرِ الْمُتَسَكِّمِ الَّذِي لَا بَرْهَانَ لَهُ . وَنَاهِيَا أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى (وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ) أَيْسَ مِنَ الشَّرْطِ فِي التَّابِعِينَ فِي شَيْءٍ . وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الْوَصْفِ الْمُتَابِعِ لِمَيِّزِهِ عَنْ سَوَاءِ مَا لَا يَوْجِبُ شَيْئًا مِنْهُ الرَّحْمَةُ وَالرَّضْوَانُ وَرَابِيعًا أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ فِي التَّابِعِينَ شَرْطًا فِي السَّابِقِينَ قَدْ اسْتَغْفَى عَنْهُ بِذَكْرِ السَّابِقِينَ الْلَاخْتَصَارُ لَا سِيَّمَا إِنَّ الْجَلَلَتَيْنِ فِي الذَّكْرِ عَلَى الْإِقْتَرَانِ وَهَذَا نَظَرِيُّ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ تَرْضُوهُ) وَنَظَرِيُّ قَوْلِهِ تَعَالَى (كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً إِلَّا أَصْحَابُ الْيَمِينِ) فَإِنْ مِنَ الْمَقْطُوعِ بِهِ أَنْ فِي الْأَنْفُسِ مِنْ لَمْ يَرِدْهُ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَسْتَنِهِ لَفْظًا مِنْ مَنْطَقَهُ - وَهُمُ الْبَلَهُ وَالْجَانِيُّنَ وَالْبَهَامُ وَالْأَطْفَالُ وَإِنْفَادِلُ أَسْتِشَاهُ هَذِهِ الْاِصْنَافُ عَلَى اسْتِشَاهِ الْعُقُولِ إِلَى غَيْرِهِ ذَلِكَ مِنَ النَّظَائِرِ النَّازِلَةِ فِي الْقُرْآنِ فَآيَةُ السَّابِقِينَ جَاءَتْ مِنْ هَذِهِ الْقَبْلَيْنَ وَإِنَّ الشَّرْطَ فِي السَّابِقِينَ مِثْلُ الشَّرْطِ فِي التَّابِعِينَ وَاللَّفْظُ مِنْ ذَكْرِ السَّابِقِينَ ثَابَتْ فِي التَّابِعِينَ وَرَابِيعًا بِإِخْرَجِهِ الْبَغْوِيِّ فِي صِ ١١٣ مِنْ تَفْسِيرِهِ بِهَامِشِ الْجَزْءِ الثَّالِثِ مِنْ تَفْسِيرِ الْحَازِنِ عِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ أَنَّ الْمَرَادَ بِالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ الْمَصْلِينَ إِلَى الْقَبْلَيْنِ وَهَذَكُنَا قَالَ الْحَازِنُ فِي صِ ١١٣ مِنِ الْجَزْءِ الثَّالِثِ مِنْ تَفْسِيرِهِ وَغَيْرِهِ مِنْ مُفْسِرِي السُّنَّةِ فَهُوَ يَنْطَبِقُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عَ) انْطَبَاقُ الْكَلِيلِ عَلَى فَرْدِهِ لِأَنَّهُ مِنْ صَلِيلِ الْقَبْلَيْنِ وَبِأَيْمَانِ الْبَيْتَيْنِ وَهَاجَرَ الْمُهَاجِرَتَيْنِ عَلَى مَا تَوَاتَرَ نَفْلَهُ عَنْ حَمْلَةِ الْأَثَارِ مِنْ فَحْولِ أَهْلِ السُّنَّةِ (١) كَمَا أَنَّهُ لَا يَنْطَبِقُ عَلَى الْمُتَقْدِمِينَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ .**

وَالْمُسَابِقُونَ

وأما استدلالك بهذه الآية على إرادة جميع الصحابة فذلك مما لا دليل فيه إلا الحرص والتسلية وكيف يصبح العاقل أن يقول بشمول الآية لاصحابة أجمعين وهو يسمع بأذنيه كتاب الله يصرخ فيه ويقول يوجد المنافقين والكاذبين فيهم ويرى بعينيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي

(١) راجع الاستيعاب والرياض النضرة من الجزء الثاني منها في باب فضائل علي (ع) فانك تجد هما من اعلام السنة يصرحان بشirt ذلك كله لعلي (ع) سواء أرضي الحضرمي او غضب .

أَنْ فِيهِمْ بِطَائِنَةُ الشَّرِّ وَفِيهِمْ الْمُرْتَدِينَ عَلَى الْأَعْقَابِ كَمَا نَطَقَ بِهِ حَدِيثُ الْحَوْضِ كَمَا سَيِّبَجِي . وَيَقُولُ السَّيِّطِي فِي الدَّرِّ المُشَوَّدِ ص ١٥٤ مِنْ جُزْءِهِ السَّادِسِ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ السَّابِقِينَ ثَلَاثَةً يُوشَعَ بْنَ نُونَ إِلَى مُوسَى (ع) وَمُؤْمِنَ أَلَّا يُسَمِّى عَيْسَى وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ع) سَبَقَ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَخْرَجَهُ بِهَذَا الْفَظْ أَبُو الْفَدَاءِ ^(١) فِي تَفْسِيرِهِ ص ٢٨٣ مِنْ جُزْءِهِ الْأَرْبَعَةِ عَنْ مُجَاهِدِ (صَاحِبِ التَّفْسِيرِ الصَّحِيحِ عَنْدَ شِيخِ أَهْلِ السَّنَةِ فِي الْحَدِيثِ الْبَخَارِيِّ) مُعَتَرِّفًا بِصَحَّتِهِ وَالْحَجَّةِ فِيهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْجَمْعِ، عَلَيْهِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ فَلَا يُجُوزُ الْعَدُولُ عَنْهُ إِلَى سَوَاءٍ لِأَنَّهُ بِتَقْدِيرِهِ مُخْتَلِفٌ فِيهِ وَالْحَجَّةُ فِي الْجَمْعِ عَلَيْهِ دُونَهُ وَيُؤْكَدُ إِلَّا كَمَا أَخْرَجَهُ الْمُؤْرِخُ الْكَبِيرُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي ص ٤٧٣ مِنَ الْإِسْتِعْبَادِ مِنْ جُزْءِهِ الثَّانِي وَحُكْمُ أَبْنِ جُرَيْرٍ بِصَحَّتِهِ عَلَى مَا حَكَاهُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الْهَمَّالِ ص ٣١ بِهَامِشِ الْجَزْءِ الْخَامِسِ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيٍّ (ع) إِنَّهُ أَوَّلُ امْتِي سَلَّمًا وَأَكْثُرُهُمْ عَالِمًا وَأَعْظَمُهُمْ حَالًا وَأَخْرَجَ الْحَامِكَ فِي مُسْتَدِرِكَهِ ص ١٣٦ مِنْ جُزْءِهِ الثَّالِثَةِ وَالْأَذْهَبِيِّ فِي تَلْخِيصِهِ وَصَحَّاحِهِ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِلَيْكُمْ وَارْدَأُمُّ عَلَى الْحَوْضِ إِلَيْكُمْ إِسْلَاماً عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَدَعَاهُ أَنَّ إِبَابَكُرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ بِاطْلَةً سَاقِطَةً وَمَنْ يَعْتَرِفُ لَكَ بِذَلِكَ وَيَقْدِيرُ وَرَوْدَهُ فَهُوَ مِنْ أَحَادِيْتِكَ الَّتِي لَا حَجَّةٌ فِي غَيْرِ الْجَمْعِ عَلَيْهِ مِنْهُ عَلَى خَصْمَكَ بِخَلْفِهِ مَا وَرَدَ فِي عَلِيٍّ (ع) فَإِنَّهُ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَالْحَجَّةُ فِيهِ قَطْعًا لَا فِي سَوَاءٍ .

وَأَنْتَ تُرِي أَنَّ قَوْلَهُ ^{كَلِيلُهُ} أَوْلَمْ سَلَّمًا بِنَزَّلَةِ النَّصِّ عَلَى خَلَافَتِهِ مِنْ أَهْلِيَّتِهِ الْأُولَى عَلَى سَافُورِ الْأَمَّةِ فَلَأَنَّ الدَّلَالَةَ كَمَا تَكُونُ مِنْ مُدَلُّوْلِ الْفَظْ كَذَلِكَ تَكُونُ بِالْقُرْآنِ الْوَاضِحَةِ الدَّالَّةُ النَّافِيَّةُ لِسَازِ الْاِحْتَالَاتِ الْمَنَافِيَّةِ لِلظَّهُورِ فِي الْمَعْنَى الْمَطْلُوبِ وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ ذَلِكَ نَصٌّ فِي إِرَادَةِ الْخَلَافَةِ بِقُرْيَّةِ الْآيَةِ (وَالسَّابِقُونَ أَوْلَانِكَ الْمُغَرَّبُونَ)

* فِي النَّادِبِ مَعَ الصَّحَّابَةِ *

تَقُولُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ كَمْلَ الْإِيمَانِ رَاسِخَ الْمَقِيدَةِ أَنْ يَتَأَدَّبَ مَعْهُمْ وَلَا يَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرِ الْخَيْرِ

أَقُولُ كَأَنَّكَ تَفْرُضُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَرْضًا أَنْ يَتَأَدَّبُوا مَعَ جَمِيعِ الصَّحَّابَةِ وَبِلَا إِسْتِثْنَاءٍ وَتَوجُّبُ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، وَأَيُّ ذِي رُوْيَا مُتَجَرِّدٌ مُتَجَرِّدٌ يَطْمَئِنُ إِلَى هَذِهِ الْفَكْرَةِ الْفَاسِدَةِ

(١) وَرَوَاهُ إِيْضًا عَنْ أَبِي حَاتِمَ صَاحِبِ التَّفْسِيرِ الْمُعْتَمِدِ عَنْ أَبِي تِيمِيَّةِ وَقَدْ اعْتَرَفَ الْفَضْلُ بْنُ رُوزَ بِهَانَ مَعْ تَعْتِتَهُ بِصَحَّتِهِ فِي الْآيَةِ الْثَّالِثَةِ شَرِّهَ مِنْ كِتَابِهِ الَّذِي سَمِّاهُ «ابْطَالْ نَهْجِ الْبَاطِلِ» الْمَرْدُودُ (بِالْحَقِّ الْحَقِّ) لِقَاضِيِ الْقَضَايَا التَّسْتَرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فَإِنَّهُ كَالَّذِي لِلْفَضْلِ بِصَاعِدِهِ وَارْجَعَ كُلَّ طَمْنَةٍ مِنْ طَمْنَاتِهِ إِلَى نَحْرِهِ .

وما هو المقياس العالمي الذي رجعت إليه في هذا الحكم الجائز أرأيت كيف يتحكم الحضري على الله وعلى رسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى المؤمنين فيوجب عليهم الخضوع لأوامره في التأدب مع الصحابة أجمعين وأن لا يذكروهم إلا بخير وهل رأت عيناك أن سمعت أذناك أن مسلما عاقلا خاف كتاب رب وسنة نبيه صلوات الله وسلامه عليه لأن (الأستاذ الحضري) أوجب عليه التأدب معهم بصورة عامة (فالأستاذ) يرى أنه لا يجوز أن نذكر الفاسق الفاجر والمنافق الكاذب منهم كعاوية وابن العاص وموان واحزابهم من البغاء إلا بخيوط وينبغى من أن نسيء إليهم أو نتعجب منهم وفوق هذا هو ينفي الاعيان الكامل والعقيدة الراسخة عن لم يتأنب معهم وإذا جاز هذا عند الحضري لزمه الكفر المتساهي في القباحة - واطلاق قوله يقتضيه . هذا كتاب الله قد حظر من قدرهم ونال منهم في عدة مواضع من كتابه بل حكم بنفاق جملة منهم وفي القرآن (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمون نحن نعلمهم) وقال تعالى (ويملؤن بالله انهم لذككم وما هم منكم ولذكهم قوم يفرقون) وقال تعالى (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفين مات أو قتل انقلب على أعقابكم) وقال تعالى (كما أخر جرك ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين لکارهون . يجادلونك في الحق بعد ما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون وإذا يعدكم الله إحدى الطائفتين انها لكم وتدون ان غير ذات الشوكة تكون لكم ويريد الله أن يتحقق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ليحق الحق ويطر الباطل ولو كه المجرمون) وقال تعالى في أصحاب النبي صلوات الله وسلامه عليه بأعيانهم وقد أمرهم رسول صلوات الله وسلامه عليه بالخروج إلى بدر فتناقلوا عنه واحتجو عليه ومانعوه عن الخروج معه (ألم ترئى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فاما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله او اشد خشية وقالوا ربنا لم كتب علينا القتال او لا اخترنا إلى اجل قريب) وقال تعالى في ذذكهم عهود نبيه صلوات الله وسلامه عليه (ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يلوطن الأدبار وكان عهده الله مسؤولا) فإن الخطاب في هذه الآيات وأضمامها كلها لهم قصدا وبالذات لا ما اورده المؤلف من الآيات الشاملة للمؤمنين المتقيين منهم خاصة ولغيرهم في سائر الاعصار فعل قولك هذا يلزم (والعياذ بالله) ان الله تعالى قد تجاوز حده وتحدى مرتلاته فنصب نفسه لمعاداتهم والخط من قدرهم لأنه حكم على جماعة منهم بالنفاق وعلى آخرين بالانقلاب على الأعقاب وكان (الأستاذ) يرى :

ان الله تعالى ما كان يعلم بعد الله الصحابة أجمعين فحكم صريحا بنفاق جملة منهم وعلم ذلك الحضري وحده فحكم بعذاتهم جميعا أو ان الله تعالى علم ذلك إلا أنه كان في حكمه على أولئك بالنفاق والانقلاب على الأعقاب ظلما جائرا تعالى عن ذاك كله إلا هذا المؤلف فإنه كان

معتدلا في حكمه غير ظالم ولا جائز وهل يا ترى هناك كفوراً أقبح من هذه الكفور ونتائج أفظع من هذه النتائج التي ينذرها الدين ويأباهما الشرع المبين (ولا تطبع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه و كان أمره فرطأ)

- (مدبّث الموض) -

ويحدثنا البخاري في صحيحه من عدة طرق عن النبي «ص» انه قال انا فرطكم على الحوض^(١) وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني فأقول يا رب اصحـ ايـ فيقال انك لا تدرـي ما احدثـوا بـعـدـكـ واخـرـجـ فـيهـ عـنـ سـهـيلـ بـنـ سـعـدـ قـالـ سـعـتـ الـبـيـ (صـ)ـ يـقـولـ اـنـاـ فـرـطـكـمـ عـلـىـ الـحـوـضـ مـنـ مـرـ عليـ شـرـبـ وـمـنـ شـرـبـ لـمـ يـظـمـأـ اـبـدـاـ لـيـمـرـنـ عـلـىـ اـقـوـامـ اـعـرـفـهـمـ وـيـعـرـفـونـيـ ثـمـ يـحـالـ بـيـنـهـمـ فـأـقـولـ اـنـهـ مـنـيـ فـيـقـالـ اـنـكـ لـاـ تـدـرـيـ مـاـ اـحـدـثـواـ بـعـدـكـ فـأـقـولـ سـحـقاـ سـحـقاـ لـمـنـ غـيرـ بـعـدـيـ وـاـخـرـجـ اـيـضاـ (٢)ـ عـنـ الـعـلـاـ اـبـنـ الـسـمـيـ قـالـ اـقـيـتـ الـبـرـاءـ بـنـ عـازـبـ فـقـلـتـ لـهـ طـوـبـيـ اـلـكـ صـحـبـتـ الـبـيـ (صـ)ـ وـبـاـيـعـتـهـ تـحـتـ الشـجـرـةـ فـقـالـ يـاـ اـخـيـ اـنـكـ لـاـ تـدـرـيـ مـاـ اـحـدـثـنـاـ بـعـدـهـ وـاـخـرـجـ اـيـضاـ فـيـ صـحـيـحـهـ عـنـ الـبـيـ (صـ)ـ اـنـهـ قـالـ يـرـدـ عـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ رـهـطـ مـنـ اـصـحـاحـيـ فـيـ جـلـوـنـ عـنـ الـحـوـضـ فـأـقـولـ يـاـ رـبـ اـصـحـاحـيـ فـيـقـولـ اـنـكـ لـاـ عـلـمـ لـكـ بـاـ اـحـدـثـواـ بـعـدـكـ اـنـهـمـ اـرـتـدـواـ عـلـىـ اـدـبـارـهـمـ الـقـهـقـرـىـ (٣)ـ وـفـيـهـ اـيـضاـ عـنـ الـبـيـ (صـ)ـ اـنـهـ قـالـ يـرـدـ عـلـىـ الـحـوـضـ رـجـالـ مـنـ اـصـحـاحـيـ فـيـ جـلـوـنـ عـنـهـ فـأـقـولـ يـاـ رـبـ اـصـحـاحـيـ فـيـقـولـ اـنـكـ لـاـ عـلـمـ لـكـ بـاـ اـحـدـثـواـ بـعـدـكـ اـنـهـمـ اـرـتـدـواـ عـلـىـ اـدـبـارـهـمـ الـقـهـقـرـىـ وـفـيـهـ اـيـضاـ عـنـ الـبـيـ (صـ)ـ اـنـهـ قـالـ بـيـنـاـ اـنـاـ قـاـمـ فـاـذـاـ زـمـرـةـ حـقـيـ إـذـاـ عـرـفـهـمـ خـرـجـ رـجـلـ مـنـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـهـمـ فـقـالـ هـلـ فـقـلـتـ اـنـنـ قـالـ إـلـىـ النـارـ وـالـهـ قـلـتـ مـاـ شـأـنـهـمـ قـالـ اـنـهـمـ اـرـتـدـواـ بـعـدـكـ عـلـىـ اـدـبـارـهـمـ الـقـهـقـرـىـ

(١) تجد هذا كله في ص ٩٣ من جزئه الرابع وص ٩٤ من الجزء نفسه في باب الحوض

(٢) راجع ص ٣٠ من جزئه الثالث في باب غزوة الحديبية

(٣) راجع ص ٩٤ من جزئه الرابع في باب الحوض فانك تجد هذه الأحاديث كالمروية عن النبي ﷺ من طريق حفاظ السنة وأعلامها وقد أوردها غير واحد من أئمتهم في صحاحهم كمسلم وابن ماجه والترمذمي في صحاحهم وأحمد بن حنبل والحاكم والذهبي وغير هؤلاء في مسانيدهم وإنما اقتصرنا في نقلها عن البخاري وحده فلانه امام الحديث عند اهل السنة الجماع على صحة احاديثه عندهم وأنه الحجة بعد كتاب الله باجماعهم على ما حكاه عنهم الہیتمی في ص ٥ من صواعقه وإنما أوردنا ذلك كله لتعلم أن الحضرمي لم يعتد في مشيه ولم يتعذر الأغلال الثقيلة من عنقه ولم يكن في حكمه بعالة جميع الصحابة إلا محاذيف مبطل .

ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيتي وبينهم فقال لهم قلت أين قال إلى النار والله قلت وما شأنهم قال إنهم ارتدوا بعدي على أدبارهم فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم .

وفي النهاية في مادة همل من الجزء الرابع ص ٢٧٠ (الهمل ضوال الأبل) اي ان الناجي من الصحابة الذي حكم الحضري على الله وعلى رسوله ﷺ وعلى المؤمنين بوجوب التأدب معهم جميعاً قليل في قلة النعم الضالة (وقليل من عبادي الشكور) «وقليل ما هم» اقول والذى احدثوه بعده والله المحرافهم بالبيعة عن علي الى غيره يوم السقيفة الامر الذى نقضوا به السن المقطوعة وغفوا معالماها البينة فهل يرغب الحضري والمبدعون من أنصاره ان يسارعوا إلى هذه البدعة المحدثة في الدين بعد موت النبي ﷺ وانقطاع الوحي ويتحذوه ديناً يدان به وينبذوا الصلاح الحمدية الحساد الحاكمة على أفضلية علي (ع) من سائر الأمة والتي كانت نصاً جلياً على أنه امام الأمة وخليقتها الاول بعد نبئها والله لا جرم أنهم لا يخالفونها الا الى رذيلة وبدعة ضلالة^(١)

فهؤلاء هم الصحابة الذين حكم الله ورسوله ﷺ على بعضهم بالخطأ وارتکاب الآثم وهم الذين حكست ما حكيمت فيهم من الأخبار وفرك منهم التسمية لهم بصحبة النبي ﷺ والله وهم الذين زعمت ان الله قطع لهم بالمحنة والرضوان وهم الذين قتلوا امامك عثمان بن عفان «رض» بال المباشرة تارة وبالتسبيب أخرى أرأيت ما قال الله ورسوله ﷺ فيهم من النفاق والارتداد فكيف تجرأت وحكت على جميعهم بالاعتدال فرسول الله ﷺ على قوله هذا «نعود بالله» لم يكن مؤمناً كامل الإيمان ولا راسخ المقيدة لآقه والله بقوله هذا لم يتآدب مع أصحابه ولم يذكرهم بخير فليس إذن على وجه الأرض مؤمن واحد كامل الإيمان راسخ المقيدة إلا هذا الحضري الذي تآدب معهم ولم يذكرهم إلا بخير وهل يمكن الخروج عن الاسلام غير هذا

﴿ لا يجوز عن اللعن بالكل ولا تأويل ما وقع بينهم ﴾

تقول ومن الأدب في حقهم تأويل ما وقع بينهم بتأويل حسن اقول هذه صورة من احكام الرجل الغريبة وتحكماته العجيبة فأنك تراه يفرض على المسلمين اموراً لا يقرها العقل والدين ويزلهم بارتكاب خلاف الله وخلاف رسوله ﷺ بربك قل لي ما هو الدليل الذي رجم اليه الحضري في وجوب تأويل ما وقع بينهم بتأويل حسن وكيف يصح في العقل والمنطق ان

(١) وفي الصحيح عن النبي ﷺ انه قال اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وخير المدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وكل ذي ضلالة في النار وقال والله ايضاً من أحدث حدثاً أو اوى محدثاً فعله لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً

تناول ما صدر منهم بتأويل حسن مع القطع بقبح ما صدر منهم وفساد ما وقع بينهم إنها الأحكام تستوجب الدهشة والاستغراب فهل ياترى من الدين تأويل القبيح بالحسن والضلال بالهدى الله ألا ننسى هذه الأحكام الجائرة ولا ديننا يرضى بهذا العبث والتحكم .

﴿ليس كل الصحابة بمحمدين﴾

تقول لا بد أنه كان ناتجاً عن اجتهاد صواب أو خطأ أطول (كان الاستاذ) يوم بهذا التعليل العليل أن يصح ما وقع بين الصحابة من الفساد ويريد ان يجعل ذلك مقداراً عامياً له جهله الفي في عدالة الصحابة أجمعين ولا يهمه بذلك أن يكون باطلاً لا يشك في بطلانه اثنان من أهل النظر ياهذا ان الحكم باجتهاد الجميع مما يقطع بفساده كل من اطلع على أحوالهم وسيء تاريخ حياتهم حينما يرى فيهم الأعراب «الاعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله» وفيهم الاميون الذين لا يعلمون الكتاب ويجهلون أكثر أصول الأحكام وشرائع الدين وفيهم من أسلم قبل موت النبي ص بأيام وليس لهؤلاء نصيب من الاجتهاد والاجتهاد ملائكة لا تحصل إلا بعد الفحص الكثير وبذل الجهد والممارسة التامة ومعرفة الأدلة والخوض فيها بالاستدلال وهذا شيء لا يختلف فيه اثنان من علماء المسلمين

وكون الاجتهاد والتفقه كان مكتناً لهم لا ينعم من عدم حصول ملائكة الاجتهاد لأنكثهم ولا يقتضي الحكم بمحضه للجميع لأن خلاف العلم العادي ولأنه يستلزم غلق سوق المسلمين في عصرهم فالحضرمي يوم بهذه الدعوى الفاسدة الناشئة عن التنصب فيهم أن يرهن المسلمين صحة ما وقع بينهم من الاختلاف والفتنة وأنه كان يغسل بعضهم بعضاً ويحكم بعضهم بکفر بعضه ويضرب بعضهم رقاب بعض ومن أراد الوقوف على أحوالهم فعليه بمراجعة كتب التاريخ والحديث والسيرة كالطبراني وابن الأثير في تاريخها والحلبي في سيرته ومسلم والبخاري في صحيحها (١)

(١) راجع ص ٧٤ من صحيح البخاري في أول كتاب الصلح من جزئه الثاني اتعلم منه أن الصحابة قد تشارقاً مرة أمام النبي (ص) وتضاربوا بالتعال وأخرجه مسلم في صحيحه في آخر باب دعا النبي (ص) إلى الله من كتاب الجهاد من جزئه الثاني ص ١١٠

وتقابل الأوس والخزرج مرة على عهده (ص) وأخذوا السلاح واصططوا للقتال كما ذكره الحلبي في سيرته في آخر ص ١٠٧ من جزئه الثاني والدحلافى في سيرته وهذا قليل من كثير لا تجمله فبالله عليك أي اجتهاد هذا ليكون ناتجاً عن صواب أو خطأ فهو ياترى من الاجتهاد المألف للنص أن يتضاربوا أمامه (ص) بالتعال ويتشارقاً بحضوره ويضرب بعضهم رقاب بعض برأي منه (ص) ألم يقل رسول الله (ص) على مسمع منهم سباب المسلم فسوق وقتله كفر «الم ينص

وأحمد في مسنده والنسائي والترمذى وابن ماجة في صحاحهم فإنه يجد الكثيرون من هذا القبيل «فالاستاذ» يحاول عيناً بهذه المقالة الخاطئة أن يتخلص مما هو لا محالة فيه واقع من فسق بعضهم ونفاق آخرين بحكم ما وقع بينهم وما صدر عنهم «وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر» يقول وأن نحسن الظن بهم لأن بعض الظن إثم أقول هذا مثال آخر من أحكام هذا الرجل تقدر أن تعرف منه مقدار عصبيته الأثيمة . بربك قل لي لماذا يا ترى يجب علينا أن نحسن الظن بهم وبأي وجه يحسن الظن بالجيمع بعد العلم بوقوع ما وقع بينهم من الفظائع والظالمون وهل بذلك وجه سوى الشهوة والعاطفة التي كنا نظن أن أيامها قد تصرمت وروحها الحية قد تقلاصت وإذا بنا ترى أنفسنا في معارك جديدة ثورة برائين من العصبية تتقاول منها هذه القنابل الجديدة التي اختبرتها هذا الحضري في القرن العشرين فهو يريد في هذا العصر أن يتقييد بتلك القيود التي كان يرسف فيها سلفه «الصالح» في القرون الخالية ويتهافت على التمثيل بأخلاقهم البالية دون أن يشعر إلى اليون الشاعر بين ذلك العصر وعصرنا الحاضر فأرض اليوم «يا حضرة الاستاذ» غير الأرض والقول غير تلك القول وهيئات أن يقبل الناس لهذه المقادير الموروثة عن الآباء والأجداد ما لم يقره العقل ويشهد به المنطق وأما استدلالك بالآية (إن بعض الظن إثم) فباطل على باطل وهو من أقبحه فإن الاحتجاج بها إنما يحسن مع الشك لا مع العلم بوقوع الإثم والخطأ منهم فإذا لم نجد في أدلة المسلمين كتاباً وسنة إجماعاً وعقلاً ما يجوز تأويل سيئاتهم بالحسنات وموبقاتهم بالصالحتان فإن وجد ذلك الحضري فليرشدنا إليه وليدلنا عليه وهيئات ذلك وهل للتشويه بسمعة الدين والطعن بسيد المسلمين ~~والشيوخ~~ معنى غير هذا على أنه لو جاز لنا أن نحسن الظن بهم لكان

القرآن على وجوب تعظيم النبي «ص» وآكباده (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تبهروا له بالقول كجهر بعضكم البعض) فإذا كان هذا ما اوجبه الله تعالى عليهم من احترام النبي واجلاله «ص» وحرم عليهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوته والا يبهروا له بالقول كجهر بعضهم البعض ، وإذا كان هذا ما رتبه رسول الله «ص» على سباب المسلمين وقتاله من المذور فكيف يا ترى يجوز لهؤلاء ان يهتكوا حرمة ويستحلوا هتكه ويجلفو امره ولا يدل ذلك على الفسق الواضح والاثم الفاضح وإذا كان هذا واضعاف أمثاله لا يدل على الفسق فعلم يا ترى يدل وبإذا يتميز الفاسق عن العادل وهل للفسق معنى غير ارتكاب ما حرم الله ومانه عنه رسول الله ولا يقبل الحضري احتجاج أهل الحق بتصریح علماء السنة بوجود الفاسقين في أصحاب النبي «ص» مع أنها رواية أئمته

بأبي الفتوح لا اتباعه واضح ومنهج الحق له واضح

الأولى أن يحسن بهم الظن رسول الله (ص) وهم أصحابه ونحن لما وجدنا رسول الله (ص) قد ابغض بعضهم وبعده وحط من قدره وحكم القرآن ببنفقةه والنقلابه ولم يتلمسا لهم المعاذير ولم يقولوا انهم مجتهدون متابون وما جرورون ولم يحسنوا بهم الظن علمنا انه لا يجوز في الدين ان تتأدب معهم ولا ان تحسن الظن بهم وعلمنا انهم كفرا بهم من الناس لا يمتازون على غيرهم إلا بالاعان الراسخ والعمل الصالح وأنه لا كرامة لهم عند الله وعند رسوله «ص» إلا بالتفوّق «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» وبعد هذا كله أفلئ من الغريب ان يطلب الحضري من المسلمين ان يتذكروا قول الله وقول رسوله (ص) ويكونوا حرب الله وحرب رسوله (ص) ويأخذوا بتزعمه المفاوضة وبراهينه المكشوفة ويكتسبوا رضاه بالتأدب مع الصحابة اجمعين وهل سمعت اذنالك ان مؤمنا عاقلا خائفاً من ربها قد شرى مرضاة المخلوق بسخط الخالق وإذا كان عدم تأدب طائفـة من المسلمين مع الصحابة اجمعين وعدم ذكرهم للجميع بغير بعد ذنبـاً فالمـسؤـل عنـه كـتاب الله وـختـمـ الأنـبيـاءـ (ص) لأنـهاـ فيـ طـلـيـعـةـ منـ حـطـ منـ قـدـرـهـمـ وـتـالـ منـ كـوـامـتـهـمـ وـلـمـ يـذـكـرـهـمـ بـخـيـرـهـ وـالـمـسـلـمـينـ بـرسـولـ اللهـ (صـ)ـ الاسـوةـ الحـسـنةـ

ثم اذا نأيتك من طريق لا يكذلك الحالص منه فتقول اك لم منعت المسلمين عن الحط من
قدر بعض الصحابة وحرجت عليهم الاسامة اليه فان قلت لأنهم صحبوا رسول الله «ص» في حياته
وسكنوا معه في مدینته فيقال لك إذا كانت الصحبة قنوع عن الحط من قدرهم وتوجب التأدب
معهم لزمرك أن تقنع الاسامة إلى مشركي قريش كأنني جهل واخواه وتحرم الحط من قدرهم وتوجب
التأدب معهم وان لا تذكرهم إلا بخوب لأنهم صحبوا رسول الله (ص) وشاهدوه وجلسو معه
واجتمعوا بحضرته وقد نسبتهم الله تعالى إلى صحبة نبيه «ص» بقوله تعالى (ما بصحابكم من
جنة) (وما بصحابهم من جنة) فان قلت لا فيقال لك فلماذا اذن منعت الاسامة إلى المناقتين
والفاشين منهم من برهن الكتاب على نقاومهم والستة على ارقدادهم فإذا قلت لا يوجد فيهم منافق
ولا فاسق كفوت بصربيح القرآن والستة المتراءة بوجود ذلك فيهم وان قلت أنه يوجد فيهم
المنافق وغيره فيقال لك ان صاحب كتاب السقية لم يطعن في المتقين منهم ولم يسيء إلى الذين
آمنوا وعملوا الصالات منهم وتسكعوا بسنة صاحبهم رسول الله «ص» في حياته ولم يحدروا
عنها نقيراً ولم يبدوا بعد وفاته تبدلأ فإن احترام أصحاب النبي «ص» الكرام واجلامهم وأكبائهم
شخصياتهم كاد ان يكون من ضروريات الدين الاسلامي

تقول على أنا لم نجد في قرآننا ولا في شرعنا أن المتأخرین مسؤولون عن المتقدمين وقىستدل على ذلك بالآية أقول ليس من الصعب علينا أن نحدد مقدرة الرجل العاملية ومقدار فهمه بما في الآيات وبين أيدينا كتابه وما أشد تعجبك إذ أقلنا لك أن الاستاذ لا يعرف شيئاً عن كيفية التدليل والاستدلال

على بطلان الأشياء. فيورد الآيات في غير محلها ويبدهن بها على غير موردها ولا نقول ذلك عن تكهن فإن استدلاله بهذه الآية في محل التزاع شاهد صدق على ما نقول فإن الناس كلام يعلمون أن المرء لا يسأل إلا عن عمله ولا يؤخذ إلا بذنبه وهذا شيء. وبيان الحقائق التي أخفاها الدجالون وكتمها المنافقون اتباعاً للهوا والضلالات شيء آخر لا ربط لأحد الموضوعين بالآخر ويغفهم كل ذي فهم مستقيم أن الآية إنما يصبح الاستدلال بها على الشيء الأول دون الثاني وصاحب كتاب السقifica لم يكن غافلاً عن الفرق بين الموضوعين - موضوع الآية - وموضوع ما هو بصدق بيانه للناس عامة ولكن فات ذاك عليك لأنك لم تتوخ به إلا التضليل والتسمويه وذر الرماد في عيون المغفلين ولم توفق حتى في الاستشهاد بالإيات على مبتغاك والشيخ المظفر لم يواف كتابه إلا لأنه أراد أن يبين للalla الشاعر ما كتمه الظالمون من الحقائق الراهنة والأسرار الخطيرة تشبها وراء الميل والأهواء ليقف الناس على ما كان يضمره بعض هذه الأمة لرسول الله «ص» من الفح والحقن والبغض والحسد وما فعلوه مع آل النبي «ص» من الاضطهاد والنكاية وما بذلوه من الجهد الجبار في سبيل إطفاء نورهم وآخاذ ذكرهم وأخفاهم (ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون) (وجعل كافة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم)

- (في عصمة عبد الأنبياء (ع)) -

تقول فمن ادعى العصمة لغير الأنبياء. «ع» فهو مغال جاهل أقول أورد الحضرمي هذه الجملة على طريق الحكایة لما يقوله بعض المسلمين وهو غير مؤمن بها ثم رمى مدعيها بالجهل والغلو ليخرجها عن الإسلام وهذا الضرب من الاستنتاج مما يغزو في أيديه صاحبه فإن مقتضى كلامه أن المسلمين الذين يعتقدون العصمة للأئمة من آل رسول الله «ص» كلام مغالون جاهلون ومن هنا تستطيع أن تفهم نفسية الحضرمي ومقدار تجاهله للذميم فهو ذا بالله من كل خوان يحيف على من يغض فليصدق به من الدواهي ما يقتضيه بغضه ويوحى إليه ضمير الحديث لا يَا (أستاذ) إن الذين ذكرت هم أشد الناس لله تعظيم وأعظمهم لمقام الأنبياء. تزييناً وأشد هم حمافظة على قوانين الدين وأصول الشرعية وأكثرهم تمسكاً بالقلين كتاب الله والعترة النبوية الطاهرة الزكية واعلامهم بخلاله وحرامه وادله واحكامه فكيف يجوز عليهم ما يقوله المبطلون وينسبه إليهم الخرافيون الذين يخالطون الحال بالباطل ولا يغيرون بين أهل الحق والباطل وما أشد تعجب القارئ. إذا ما قرنا بتحليل هذه الجملة واستنعاها إذ ألقينا رقتها يد العصبية في عصر تحيص الحقائق فيرتاح لها ابنها الممجحة من المعجبين بتقاديمهم الفاسدة وكان عليك قبل هذا الحكم المشبع بالازكار أن تذكر لنا الوجه في جهل مدعى العصمة لغير الأنبياء (ع) ومقالاتهم فيها - أولكونهم من البشر فوصفوهم بصفات الله تعالى أو لأنهم لا دليل

لهم عليه فإن قلت بالشق الأول فلا رأك قسلم من التناقض في قولك الباطل - لأن الأنبياء، «ع» من البشر وقد اعترفت بعصمتهم فإن قلت بالاول وهو قولك كنت مغاليا على حد تعبيرك وبطل قولك بعصمتهم وان قلت بالثاني وهو قولك ايضا بطل قولك بأن مدعى عصمتهم مغال وان قلت بالشق الثاني فلا يصح في عرف النقد ان تنسب الجهل إلى مدعيمها لغير الأنبياء، «ع» وانت لم تبحث ولم تنتق لانك إن فعلت تثبت أشياء كثيرة ثابتة وعدم العلم بالشيء ليس علماً بعدمه وكذلك جاهلا بدلبله لا يكون حجة على عدمه فكيف ساع لك ان تنسب الجهل إلى مدعيمها وقد اثبتوها بأدلة قاطعة لجبرئيل كل أفالك أئم

- (الادلة على عصمة الامام) -

وحسبيك على عصمة علي امير المؤمنين «ع» كتاب الله والسنّة وحكومة العقل القاطع - اما العقل فانا لا نحتاج به إلا على الذين يعقولون اما «الاستاذ» واضرائه فلا يحسن الاستدلال به عليهم لأنهم لا يخضعون لدليله ولا يتزلون على حكمه ولو جنناهم بكل آياته كيف لا وقد حكم حكماً قطعياً بأن الحاجة إلى الامام اثنا هى لرفع الفساد والانتصار للظالم وقطع دابر الشعب واقامة الحدود وغير ذلك من فوائد الالزمة ومن الضروري ان هذه الفوائد لا تم إلا بامام عالم مجسم الاحكام معصوم من الزوال والعصيان والسوء والنسيان ولأن الامام هادي الامة فيجب ان يكون معصوماً ولو لم يكن معصوماً لوقوع منه الفساد واحتاج إلى من يرفع فساده ويوقفه عند موبيقاته ولو جاز عليه السهو والنسيان والخطأ والعصيان لم يكن هادياً وافتقر إلى هاد غيره فيدور او يتسلل في الصورتين فلا بد من انتهائه إلى امام معصوم وقد ثبت بالاجماع ان غير علي والآلة الطاهرين من بنيه (ع) لم يكن معصوماً فینحصر الأمر بهم . ولا يمكنني الاجتناد والظن عن العلم مع الامكان (ان الظن لا يغنى من الحق شيئاً) فإنه محل الخطأ والاجتهاد لا يحصل معه الجزم بأن ما يقوله هو من عند الله والامام يجب ان يحكم بما انزل الله وفي القرآن « ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون » وقال في مقام طلب خليله ابراهيم «ع» الامامة لذريته « لا ينال عهدي الظالمين » ولو اكتفينا بالظن لزم بطلان الاحكام وضياع التكاليف التي لا تناهها أيدي الظنون مع ان النبي (ص) اثنا جاء للعمل بها على مر الدهر

- (آية المباھلة) -

اما الكتاب فحسبيك على عصمه «ص» قوله تعالى « فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم

فقل تعالوا ندع ابناءكم ونساءكم وانفسنا وانفسكم الآية (١) فقد اجمع أئمـة التفسير من أهل السنة على تزويـها في علي وفاطمة والحسن والحسين «ع» وان المراد بأنفسنا نفس علي «ع» بلـاشـك (٢) لأنـ الشخص لا يدعـو نفسه حقيقة كـالـا يـأـمرـهاـ حـقـيقـةـ ولـما بـطـلـ هـذـاـ تـعـيـنـ أنـ المرـادـ غـيـرـهـ وـاجـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ ذـالـكـ هوـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـىـ بـنـ اـبـيـ طـاـبـ «عـ» فـالـآـيـةـ أـثـبـتـ لـهـ الـمـساـواـةـ وـالـمـشارـكـةـ لـنـبـيـ «صـ»ـ فـيـ جـيـسـمـ مـاـ هـوـ لـهـ خـرـجـنـاـ عـنـ هـذـاـعـمـومـ فـيـ خـصـوصـ الـغـضـلـ وـالـنـبـوةـ لـقـيـامـ الـأـدـلـةـ الـقـاطـعـيـةـ عـلـىـ أـفـضـلـيـةـ الـنـبـيـ «صـ»ـ مـنـ عـلـىـ «عـ»ـ وـانـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـ»ـ كـانـ نـبـيـاـ وـعـلـىـ لـمـ يـكـنـ كـذـالـكـ فـهـوـ يـدـلـ عـلـىـ الـمـطـلـوبـ مـنـ وـجـوـهـ جـهـلـهـ الـحـضـرـمـيـ اوـ تـجـاهـلـهـ عـنـهـ وـأـكـبـرـ الـظـنـ اـنـ يـنـكـرـهـ لـأـنـهـ خـلـةـ بـفـرـضـهـ فـنـهـاـ اـنـ الـنـبـيـ «صـ»ـ كـانـ مـعـصـومـاـ وـمـثـلـهـ عـلـىـ «عـ»ـ وـالـمـصـوـمـ اـتـقـيـ فـهـوـ اـحـقـ بـيـامـامـةـ الـأـمـةـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ «اـنـ اـكـرـمـكـمـ عـنـدـ اللـهـ اـتـقـمـ»ـ وـمـنـهـاـ اـنـ الـنـبـيـ «صـ»ـ كـانـ وـاجـبـ الـطـاعـةـ مـطـلـقاـ وـمـثـلـهـ عـلـىـ (عـ)ـ وـاجـبـ الـطـاعـةـ عـلـىـ اـبـيـ بـكـرـ (رضـ)ـ وـغـيـرـهـ وـمـنـهـاـ اـنـ الـنـبـيـ (صـ)ـ كـانـ اـفـضـلـ مـنـ جـيـعـ الصـحـابـةـ وـمـثـلـهـ عـلـىـ (عـ)ـ وـاـفـضـلـ اـعـقـبـ بـالـاـمـامـةـ بـلـ لـاـ تـصـحـ لـغـيـرـهـ وـمـنـهـاـ اـنـ الـنـبـيـ (صـ)ـ كـانـ إـمـاماـ وـهـادـيـاـ وـمـثـلـهـ عـلـىـ (عـ)ـ يـكـونـ إـمـاماـ وـهـادـيـاـ مـنـ بـعـدـهـ .ـ وـانتـ توـىـ كـلـ هـذـاـ وـأـمـثالـهـ دـلـائـلـ وـاضـحـةـ وـنـصـوـصـ أـصـرـيـحـةـ عـلـىـ عـصـمـتـهـ (عـ)ـ وـاـمـامـتـهـ وـاـفـضـلـيـتـهـ مـنـ جـيـعـ الـأـمـةـ وـإـذـاـ كـانـ كـذـالـكـ فـكـيـفـ لـاـ يـكـونـ اـمـامـ هـذـهـ الـأـمـةـ بـعـدـ نـبـيـهاـ (صـ)ـ وـفـيـ كـتـابـ اللـهـ آـيـاتـ مـاـفـيـهاـ عـبـرـةـ لـقـوـمـ يـؤـمـنـونـ

(١) راجـمـ اـنـ شـتـ صـ ٣٠٢ـ مـنـ تـفـسـيـرـ الـبـغـوـيـ بـهـاـمـشـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ تـفـسـيـرـ الـخـازـنـ وـصـ ٢٢ـ مـنـ تـفـسـيـرـ الـبـيـضاـويـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـصـ ٣٠٢ـ مـنـ تـفـسـيـرـ اـبـنـ جـرـيرـ مـنـ جـزـئـهـ الـأـوـلـ وـصـ ٢٠٦ـ مـنـ تـفـسـيـرـ الـنـيـشـاـبـورـيـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ بـهـاـمـشـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ تـفـسـيـرـ اـبـنـ جـرـيرـ وـصـ ٣٠٢ـ مـنـ تـفـسـيـرـ الـخـازـنـ مـنـ جـزـئـهـ الـأـوـلـ وـصـ ٤٧١ـ ـ٤٨٢ـ مـنـ تـفـسـيـرـ الـفـضـرـ الـراـزيـ الـكـبـيـرـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـصـ ٣٩ـ مـنـ تـفـسـيـرـ الدـرـ المـتـشـورـ لـالـسـيـوطـيـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـصـ ٢٨٣ـ مـنـ صـحـيـحـ مـسـلمـ فـيـ بـابـ فـضـائـلـ عـلـىـ (عـ)ـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـصـ ٢٧١ـ مـنـ الـاـصـابـةـ لـابـنـ حـجـرـ الـعـسـقـلـانـيـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ فـيـ بـابـ فـضـائـلـ عـلـىـ (عـ)ـ وـصـ ١٤٦ـ مـنـ الـمـسـتـدـرـكـ لـالـحـاـكـمـ وـالـذـهـيـ فـيـ تـلـخـيـصـهـ وـصـحـحـاهـ عـلـىـ شـرـطـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـهـذـاـ شـيـ لاـ يـخـتـلـفـ فـيـهـ اـنـثـانـ مـنـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ حـتـىـ الـخـوارـجـ (٢) اـخـرـجـهـ أـمـدـ فـيـ صـفـحةـ ٢٥٩ـ مـنـ مـسـنـدـهـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـالـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـدـرـكـ وـالـذـهـيـ فـيـ تـلـخـيـصـهـ مـنـ حـدـيـثـ اـمـ الـمـؤـمـنـ اـمـ سـلـمـةـ (رضـ)ـ صـ ١٤٦ـ مـنـ جـزـئـهـ الثـالـثـ وـالـسـيـوطـيـ فـيـ تـفـسـيـرـهـ الدـرـ المـتـشـورـ عـنـ تـفـسـيـرـ الـآـيـةـ نـصـ صـرـيـحـاـ فـيـ حـدـيـثـ طـوـبـيلـ عـلـىـ تـزـوـلـ الـآـيـةـ فـيـ عـلـىـ وـفـاطـمـةـ وـالـحـسـنـ وـالـحـسـينـ (عـ)ـ وـحـكـاـهـ غـيرـ هـؤـلـاـ مـنـ حـفـاظـ الـسـنـةـ بـأـسـانـيدـ كـامـاـ صـحـيـحـ وـالـحـجـةـ فـيـ هـذـاـ لـأـنـهـ مـتـقـنـ عـلـىـ وـلـاـ عـبـرـةـ بـخـلـافـهـ لـأـنـهـ مـخـتـلـفـ فـيـهـ

—(آية المطهير)—

وناهيك بأية التطهير دليلاً واضحاً على عصمته وعصمة الحسين «ع» بقوله تعالى «إما يرید الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهيركم تطهيراً»^١ اذ من الواضح ان الطهارة من الرجس والا تمام عبارة عن العصمة منها وليس يلزم الا ذهاب الرجس وجوده من قبل كما ربنا يتوهם بل قد يذهب بما كان له وجود من قبل وبما لم يحصل له وجود المتن منه لأن الأصل في الاذهاب هو الصرف وقد يصرف عن المرء ما لم يصبه كا يصرف عنه ما أصابه ولذا ترى يقال في الدعاء صرف الله عنك كل مكرره فإنه يريد لك من الله العصمة من السوء لا انه يريد بذلك الاخبار عن وجود السوء فيك والسؤال في صرفة عنك فإن هذا لا يفهم منه ولا يفيده كما أن خبره تعالى عن إرادة إذهاب الرجس عن أهل البيت (ع) لا يفيد الإرادة بمعنى الغزارة أو الضمير أو القصد كما في المخلوقين لوضوح فساده لاستلزماته إثبات الجوارح والآلات لله وهو معاوم البطلان وإن يغدو إيجاد الفعل وهو العصمة في الدين أو التوفيق لطاعة التي يتقرب العبد بها إلى الله تعالى بفعله لا بفعل غيره

* مذهب على مع القرآن و القرآن مع على (ع) *

وأما السنة فأحاديث كثيرة متواترة - منها قول النبي «ص» علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يفترقا حتى يردا على الحوض^(٢)

فعلي مع القرآن دافئاً وكل من كان مع القرآن دافئاً يكون معصوماً دافئاً - فعلي معصوم دافئاً والحديث دليل الصغرى من القياس وأما دليل الكبىري فلا أنه لو لم يكن معصوماً جاز عليه الخطأ ولا شيء من القرآن بخطأ وقد ثبت انه مع القرآن دافئاً فثبت انه لا يخطئ دافئاً ولا أنه لو جاز عليه الخطأ فضلاً عن الأفتراض افارق القرآن إذ لا شيء من القرآن بخطأ ولما ثبت انه لا يفارق القرآن أبداً ثبت انه معصوم لا يخطئ .

^١ أخرجه احمد في ص ٢٥٩ من مسنده من جزئه الثالث والخامس في مستدركه والذهبي في تلخيصه من حديث ام المؤمنين ام سلمة «رض» ص ١٤٦ من جزئه الثالث والسيوطى في تفسيره الدر المنشور عند تفسير الآية نص صريحاً في حديث طويل على تزول الآية في علي وفاطمة والحسن والحسين «ع» وحكاه غير هؤلاء من حفاظ السنة باسانيد كلها صحيحة والحججة في هذا لازمه متفق عليه ولا عبرة بخلافه لازمه مختلف فيه .

^٢ تجد في ص ١٢٤ في المستدركه والذهبي في تلخيصه من حديثه الثاني وصححه على شرط البخاري ومسلم وابن حجر في ص ٧٤ من صواعقه وغير هؤلاء من أصحاب الحديث عند السنة وهذا ما اتفق عليه الفريقيان فهو الحجة لا سواه .

﴿ مدبرُ اَنْ عَلِيًّا وَذُرِّبَهُ لَمْ يَعْرِجْهُو كُمْ مِنْ بَابِ هَدِيَ ﴾

ومنها قول النبي «ص» فيما أخر جه حفاظ السنة عن زياد بن مطرف قال سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم
 يقول من أحب أن يحيى حياتي ويموت ميتتي ويدخل الجنة التي وعدني ربى وهي جنة الخلد فليتول
 علياً وذرتيه من بعدي فإنهم إن يخرجوك من باب هدى وإن يدخلوك بباب ضلاله ^(١) فعلي وذرتيه
 مع المدى دالما وكل من كان مع المدى دالما مصيبة دالما وكل مصيبة دالما معصوم فعلى وذرتيه
 معصومون والحديث دليل الصغرى وأما الكبرى فلا ذنب لهم لم يكونوا معصومين خرجوا من المدى
 ولا شيء من المدى بضلال وكما ثبت أنهم إن يخرجوا من المدى ثبت أنهم معصومون ولأنه لواز
 عليهم الخطأ لدخولوا في الضلال وكما ثبت أنهم لن يدخلوا في الضلال أبداً ثبت أنهم لا يخطئون أبداً

﴿ مدبرُ الْحَمْدَ ﴾

ومنها قول النبي (ص) في الصحيح الذي لا ريب فيه لعلي «ع» يا علي لا يحييك إلا مؤمن
 ولا يبعضك إلا منافق ^(٢) فعلى واجب الحبة مطلقاً وكل واجب الحبة مطلقاً واجب الطاعة مطلقاً

١١) تجدوه في ص ١٥٩ من الكتب في جزءه السادس وص ٣٢ من منتخب كنز العمال بهامش
 الجزء الخامس من مسند أحمد واورده المسقلاني في اصحابه ص ٢٠ من جزءه الثالث مختصرأ في
 ترجمة زياد بن مطرف ثم قال قلت في اسناده يحيى بن يعلي الحاربي وهو واه اقوال ان طعن المسقلاني
 او هي لأن يحيى بن يعلي الحاربي من الثقات بالاتفاق وقد اخرج له البخاري في ص ٣٠ من صحيحه
 من جزءه الثالث في عمرة الحديبية وآخر له مسلم في ص ٦٧ في صحيحه من جزءه الثاني في الحدود
 وقد ارسل الذهبي في الميزان توثيقه ارسال المسلمين ص ٣٠٧ من جزءه الثالث فكيف ياتى
 يكرون واهياً وقد احتج به الشیخان وغيرهما من ائمة الحديث نعم اذا صار واهياً عند المسقلاني
 لوروده في فضل الوصي وآل النبي صلوات الله عليه وسلم ولأنه مصادم لرأيه فيما قالت عليه السقية على ابن حجر
 وغيره من يضرب على وته « كالاستاذ الحضرمي » لم يقتصر واه على توهين هذا الحديث فحسب
 بل حكموا بتوهين كل حديث يجدونه خالفاً لرأيهم في بيعة السقية القائمة على غير الحق فتراءهم قارة
 يقولون فيه انه منكر ومرة واه وطوراً غريب وثارة موضوع وآخر مفتر وان كان في اسناده
 الثقات عندهم بالاتفاق وقول المسقلاني وهذا الحضرمي من اوضح الشواهد على صدق ما نقول .

٢) تجدوه في ص ٤٧٢ من استيعاب ابن عبد البر من جزءه الثاني وص ٢١٥ من صحيح
 الترمذى من جزءه الثاني صحيحأ واحمد بن حنبل في ص ٨٤ من مسنده من جزءه الأول والخطيب
 البغدادى في تاريخ بغداد ص ٤١٧ من جزءه الثامن والبنوى في مصاييحه ص ٢٠١ من جزءه الثاني
 والمسقلاني في ص ٢٧١ من اصحابه من جزءه الثاني وغير هؤلاء من الحفاظ فراجع فإنه من القواطع

وكل واجب الطاعة مطلقاً واجب الإمامة فعلياً واجب الإمامة ولأنه واجب المحجة مطلقاً وأجب
العصمة مطلقاً والحديث دليل الصغرى وأما دليل الكبيري فقوله تعالى «قل إن كنتم تحبون الله
فاتبعوني بمحبكم الله» فلو جاز عليه المعصية لما وجّب حبه والمعاصي محارب لله ولرسوله «ص» فلا
يجوز حبه وفي القرآن «لا تجحد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله»
وإذا بطل هذا ثبتت عصمه «ع» ولأنه لو جاز عليه الخطأ لوجب اتباعه على الخطأ ولا شيء من
الخطأ يجوز اتباعه وكما ثبت وجوب اتباعه مطلقاً ثبتت عصمه من الخطأ

* مذهب المنزلة *

ومنها حديث المنزلة المتواتر نقله في صحاح أهل السنة من قول النبي «ص» أعني أنت مني
منزلة هارون من موسي إلا أنه لا نبي بعدي^(١) فقد أعطى «ص» علياً «ع» جميع ما لهارون من
موسى إلا النبوة - ومنها العصمه لأن هارون كان معصوماً لأنّه كان نبياً مسلماً بدليل قوله تعالى
(فَقُولَا إِنَّ رَسُولَنَا رَبُّكُمْ فَأَرْسَلْنَا مَعَنَا بْنَ إِمَرَائِيلْ) وهذا قليل من كثير ولو أردنا استقصاءه
البراهين العقلية والأيات القرآنية والأحاديث النبوية على عصمه على «ع» والأئمة من ولده
لأحوجنا ذلك إلى كتاب مستقل ولكن حسبنا هذا القدر فإن فيه عبرة لمن اعتجو

* أعمال المستخلفين بعد رسول الله (ص) *

وإن أردت المزيد فهم معنـي لأعطيك صورة صافية تستشرف منها على القطع بوجوب عصمة
الإمام على الأمة وإلـابطل الدين وتلاشت أحكامه وفاقت قوانينه إن لم يكن ذلك إمام معصوم

* أعمال الخليفة الأول (رض) *

فهذا ابن حجر يحدثنا في ص ١٠ من صواعقه عن الخليفة الأول أبي بكر (رض) قال كان
إذا ورد عليه الحـضـمـ نـظـرـ في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقتضـيـ بينـهمـ قضـيـ بهـ وإنـ لمـ يـكـنـ وـعـلمـ
من رسول الله «ص» في ذلك سنة قضـيـ بهاـ فإنـ أعيـاهـ خـرـجـ فـسـأـلـ المـسـلـمـينـ وإنـ أـعـيـاهـ ذـلـكـ جـمـعـ

(١) تجده في ص ١٩٧ من صحيح البخاري من باب فضائل علي من جزءه الثاني وأخرجه
مسلم في صحيحه في الباب نفسه وهكذا كل واحد من الترمذى في صحيحه والحاكم في المستدرك
والذهبى في تلخيصه وصححهـاـ على شـرـطـ البـخـارـيـ وـمـسـلـمـ فـيـ الـبـابـ نـفـسـهـ وـهـذـاـ مـنـ القـواـطـعـ
عـنـ الـمـسـلـمـينـ عـامـةـ ٠

رؤوس الناس وخيارهم واستشارتهم فإن جمع رأيهم على شيء فقضى به (١) وكان عمر يفعل ذلك انتهى وهو كما أخرجه عنه كل من المقرizi في ص ١٤٢ من خططه من جزءه الرابع وأبن تيمية في ص ١٢٥ من «نهج السنة» من جزءه الثالث والسيوطى في ص ١٧ من تاريخه غير هؤلاء من محدثي السنة ومؤرخيها العظام

والذى نقوله هنا - أن الحاجة إلى الحكم في الدين بالرأي والنظر - أما لأن النبي (ص) كتم بعض ما أنزل الله في القرآن وحاشاه من ذلك لأنه كفر صراح لاستلزماته معصية الرسول (ص) لربه وعناده لأمره « وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم » فالنبي (ص) إذن بين لهم ما نزل إليهم ولم يترك شيئاً من الشريعة إلا وأظهره لهم حتى لقد وقف فيهم مرة فانلأ « ما من شيء يقربكم إلى الجنة إلا وقد أمرتكم به وما من شيء يقربكم إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه » كما نطقت به الصحاح المتواترة - والقول بأن النبي (ص) كتم قليلاً أو كثيراً خروج عن الدين جلة - وإن زعمت أن الدين كان نافقاً فدعته الحاجة لتقضائه إلى الحكم فيه بالرأي والنظر فقد ردت بذلك قول الله رداً مكشوفاً إذ انه يصرخ فيهم « اليوم أكملت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي » فهذا صريح في كمال الدين على عهد النبي (ص) ولم ينقص منه شيء حتى يكملوه بأدائهم وإن كان لجهلهم بحكم الدين وقوانين الشرعية حكموا فيه بأدائهم فقد نسبت بذلك إلى النبي (ص) ما لا يجوز نسبته لعاقل فضلاً عن اعقل العقلاه وشرف الأنبياء (ص) إذ كيف يجوز لمسلم ان يقول أن رسول الله (ص) نصب على امته إماماً جاهلاً ولو لبعض الأحكام فيتباطط بها تحفظ الأعمى فيدخل في الدين ما ليس داخلاً فيه ويخرج منه ما هو داخل فيه ويزيد وينقص حسناً جوئي وشاء له رأيه ولا جائز ان يقول هنا بالاجتهاد على الرغم من ان ذلك لا يجوز على الإمام لأنه لا يحصل له الحجز بما يقوله بالاجتهاد وانه من عند الله - ان المفهوم من الجتهاد في اصطلاح العلماء هو من كان متسلكاً من رد الفرع إلى الأصل واستنباط الحكم الفرعى عن الدليل الشرعي والمقام ليس من هذا القبيل خلو الواقعه عن كل اصل ودليل ثابتين شرعاً وإنما كان تعويلاً على الرأي والموى لا غير وإذا جاز ذلك في دين الله بطل شرعاً وقانونه فعلى هذا يجب القول بعصمة الإمام حفظاً للدين من الضياع

(١) أقول لو لم يجتمع رأيهم على شيء فماذا تراه كان يصنع فهل يتوقف وفي توقفه هضم الحقوق وتعطيل القوانين وفساد سوق المسلمين أو تراه يقول برأيه ما شاء وشاء له هواه وبشهدهم الدين وتحليل حرامه وتحريم حلاله أرأيت كيف يجب ان نقول بعصمة الإمام (ع) لأن به تحفظ الأحكام ويصل به كل ذي حق في كتاب الله إليه حقه .

ويقول السيوطي في ص ٣٧ من تاریخه عن البغوي عن ابن أبي مليکة احد رجال الصحیحین عن أبي بکر (رض) انه سئل عن تفسیر قوله تعالیٰ «وَفَا كَهْ وَأَبَا» فلم يدر ما هو وأخرج ايضاً في الصفحة نفسها عن أبي عبیدة وغيره عن أبي بکر (رض) وقد سئل عن الكلالة فقال إني مأقول فيها برأيي إن كان صواباً فمن الله وإن كان ^(١) خطأً فمن الشیطان انتهى (فالخلیفة هنا يوید ان يقتضي حکم الله بالرأي ومن روایت المواه) فلما استختلف عمر (رض) قال إني لاستحب ان ارد شيئاً قاله ابو بکر ولا شك في ان احكام الشرع لا تصاب بالعقل وإلا بطلت يقنة الأنبياء «ص» وانسد باب الرسالة على مصراعيه وفي القرآن «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» وقال تعالیٰ «لَا يَنْدَعُ عَهْدَيِ الظَّالِمِينَ» وقال تعالیٰ «وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» وقال تعالیٰ «إِنَّمَا يُحَدِّثُ إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَ أَمْ مَنْ لَا يُحَدِّثُ إِلَى أَنْ يُحَدِّثُ» وقال تعالیٰ «هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» إلى غير ذلك من الآيات الصارخة في حرمة القول على الله بالرأي والموى وان الحاجة إلى المداية لا يصلح أن يكون هادياً لغيره وقد نفي التساوي على وجه التوبيخ والانتكاري بين الذين يعلمون مطلقاً والذين لا يعلمون مطلقاً .

ويقول ابن تيمية في ص ١٢٤ من منهاجه من جزءه الثالث ان أبو بکر (رض) قطع يد السارق بالسرى حيث جهل ان السنة هي قطع اليمى ولا يجوز الاجتهاد مع النص بالانفاق وهذا حکم الله عنه مالک في موطاه ^(٢) ويقول ابن تيمية أيضاً في ص ١٢٤ من منهاج من جزءه الثالث ان أبو بکر (رض) حرق الفجاة السالمي بالنار جهلاً منه بورود النهي في ذلك عن النبي «ص» مع ان الفجاة كان من المفسدين وحكمه معلوم في كتاب الله فكان الخليفة (رض) لم يقرأ كتاب الله ولم يقف على هذه الآية «إِنَّمَا يُحَدِّثُ إِلَى جَزَاءِ الَّذِينَ يَحْمَلُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادُوا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ نُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ أَوْ أَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوُا مِنَ الْأَرْضِ ذَكَرُهُمْ خَزَنَى فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ» كما ان الخليفة عمر (رض) لم يقف على هذه الآية «إِنَّكَ مَيْتُ وَلَمْ يَمِيتُنَّ» فشك في موت النبي «ص» على ما نطق به صحاح الأخبار الواردة من طريق أهل السنة ولو جاز الفتوى بالرأي هنا وفي غيره من موارد النص لأصبح حلال محمد (ص) حراماً وحراماً حلالاً ثم ما الوجه ياقرئ في رجحان فتواه وهل كان ذلك ناسخاً لأحكام الله وقوائمه وحدوده على انه (رض) قد أهل حدود الله فلم يقتضي من خالد بن الوليد ولا حده حيث قتل مالک بن نويرة وكان مسلماً وقد قاتلت البيعة عنده على إسلامه

(١) وقد اعترف بثبت صحته عن أبي بکر (رض) ابن قيمية في ص ١٢٥ من منهاج من جزءه الثالث كغيره من اعلام السنة .

(٢) تجدوه في ص ٣٥٤ من كتاب السرة

بشهادة كل واحد من الصحابة عبد الله بن عمر وابي قتادة ولكن الخليفة لم يعبأ بالبينة الشرعية واعتذر عن خالد بأنه تأول فأخطأ فهو يريد أن يدرا الحدود الشرعية ولو بعد قيام البينة احتفاظاً بشخص خالد القاتل لمالك والزافي بزوجته وهذا ما لا خلاف في فساده بين الامة قاطبة ولكن امام المسلمين ومفزعهم عند الحيرة ومرجعهم في رفع جهلهم بأحكام الدين وإقامة الحدود قد جهل هذا كله واضعاف أمثاله من احكام الله وقوانينه بما يضيق المقام عن تعداده فحكم فيها بغير ما انزل الله في كتابه ونبيه «ص» في سنته وإذا كان هذا ثابتاً في صحاح السنة فلا يهمنا بعد ذلك ان بنكرها الحضرمي واخراجه تعصباً منه

﴿اعمال الخليفة الثاني (رض)﴾

اما الخليفة عمر «رض» فقد سجل عليه التاريخ قوله من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال فقالت له امرأة كيف نفعنا ما اعطانا الله حيث قال تعالى «وآتيم إحداهن قطراراً» قال كل الناس اتفه من عمر حتى المخدرات في الجبال هكذا حكاه «شيخ الاسلام» ابن تيمية عن امامه عمر «رض» في ص ١٤٧ من منهاجه من جزءه الثالث

واخرج له «رض» الحفاظ ومنهم ابن تيمية في منهاجه ص ١٥٠ من جزءه الثالث انه ارسل إلى حامل ليستدعيا فأسقطت خوفاً لأنها كان ظناً غليظاً فلم يدر ما يصنع - وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له امير المؤمنين علي عليه السلام ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك وحمله وفالله ثلاثون شهراً «والوالدات يرثمن اولادهن كاملين» وكانت يعمك بالحسد والظن والرأي على ما حكاها عنه ابن تيمية في ص ١٥١ من منهاجه من جزءه الثالث وغيره من اعلام الحديث عند السنة - وقضى في فرض الجدبية قضية كلها ينقض بعضها بعضها الأمر الذي ماتنزل الله تعالى به من سلطان على ما حكاها عنه العسقلاني في فتح الباري في شرح حديث البخاري من كتاب الفرائض بأسناد صحيح عن عبيدة بن عمر وص ١٦ من جزءه الثاني عشر إلى غير ذلك من احكامه التي لم يعتمد فيها إلا على الحسد والرأي والظن «إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرون» ويحدثنا ابن تيمية في منهاجه ص ١٣٩ من جزءه الثالث ان الخليفة عمر «رض» كان ينفي في ثرب اثغر ويحلق مع ان السنة قامت على انت حكمه الجلد لا غير ولا مساغ للقول بالاجتماد مع النص اجماعاً وقولاً واحداً إلى غير ما هنالك من قضاياه المتضاربة المتضادة التي ليست من الشريعة في شيء ولا هي منها على شيء مع ان رسول الله «ص» ما فارق هذه الدنيا والتتحقق بالرفيق الأعلى إلا ونصب لهم هادياً يرجعون إليه عند الحيرة بأحاديثه الجمة التي سمعوها ووعوها ولكنهم استحبوا العمى على المدى فأعرضوا عنها وانصرفو إلى من

لا يعرف من الدين ولا فلامة ظفر واما ثور فهدينهم فاستحبوا العمى على المدى ، فها هي ذي احاديث الشرفية تناديهم هموما إلى حديث الثقلين والسفينة وحديث الغدير والمذلة وحديث علي لم يخرجكم من باب هدى ولن يدخلكم باب ضلاله وحديث ابا مدينة العلم وعلى باهها فمن اراد العلم فليمات الباب وحديث ان علـيـاً اكثـرـهـمـ عـلـمـاـ واعـظـمـهـمـ حـلـمـاـ واقـدـمـهـمـ سـلـمـاـ وتـلـكـ آياتـ الكـتـابـ الـبـيـنـاتـ تـقـنـتـ فـيـهـمـ آيـةـ النـطـهـرـ وـالـمـبـاهـلـةـ وـآيـةـ الشـاهـدـ وـالـوـلـاـيـةـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الآـيـاتـ الصـرـيـحـةـ فـيـ آيـةـ عـلـيـاـ (عـ)ـ اـمـامـ الـأـمـةـ وـهـادـيـاـ بـعـدـ نـبـيـهـ (صـ)ـ وـمـعـلـمـاـ الـمـبـينـ لـهـ ماـ اـخـتـلـفـواـ فـيـهـ فـالـتـوـرـواـ عـنـ جـوـاـهـراـ كـسـوـاـمـ لـاـ تـرـاهـاـ بـجـيـةـ مـنـ دـعـاهـاـ .

﴿ اعمال الخليفة الـاـلـاـتـ ﴾

اما الخليفة عثمان فقد سجل التاريخ عليه هفوات وغلطات لا تمحى ولا تعد وقد انكرها عليه جل الصحابة لو لا كلام الامر الذي استحلوا من اجله دمه وادى بحياة الخليفة إلى القتل واليئك نبذة من احواله التي فعلها بعد انقضاء امر الشورى واستقرار الامر له فإنه بعد ان تربى على الدست أو طأ بني أمية رقاب الناس واقتضهم الاقطاعات - فوهب مروان بن الحكم الوزع ابن الوزع خمس غنائم افريقية واقتضه فدكا - وما أدرك ما فدك ذلك الذي منعت منه الصدقة فاطمة (ع) بنت رسول الله (ص) ووديعته في أمته التي يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها وإنما منعواها من فدك لرواية رواها الدافع لها عنه مع أنها كانت في يدها وتحت تصرفها وقد اعطتها ذلك رسول الله (ص) على ما حكاه السيوطي في الدر المنثور ص ١٣٠ من جزئه الثاني عن كل من أبي بعلي وابن أبي حاتم وابن مردوه وغيرهم عن أبي سعيد عند نزول آية (وآت ذا القربى حقه) أليست فاطمة من شهد الله تعالى لها بالطهارة من الرجس والافتاء أليس المودة في القربى طلب رضاها فلماذا يترى ماتت وهي غضبي عليها ولنعد إلى ما كنا فيه من أعمال الخليفة عثمان لئلا ينجر الأمر إلى ما لا يحمد عقباه وأعطي عثمان عمه الحكم بن العاص طريدرسول الله (ص) مئة ألف درهم وأعطي الحرش بن الحكم بن العاص ثلاثة الف درهم وأعطي زيد بن ثابت مئة الف درهم وأعطي عبد الله بن أبي سرح أخيه من الرضاعة ما أفاء الله تعالى على المسلمين من فتح افريقية وأعطي أبو سفيان بن حرب مئي ألف درهم وقسم الأموال التي جاء بها أبو موسى من العراق على بني أمية وأعطي عبد الله بن خالد بن أسيد صلة كانت اربع مئة الف هذه خلاصة ما ذكره ابن أبي الحديد في مسرح النهج ص ٦٦-٦٧ من جزئه الأول ويقول ابو الفداء في تاريخه ص ١٨٧ من جزئه الأول وأعطي عثمان مروان بن الحكم خمس افريقية وهو خمس مئة الف دينار (يساوي بالعملة العراقية اليوم خمسين وسبعين مئة الف دينار) وفي ذلك

يقول عبد الرحمن الكندي

احلف بالله رب الأنام ما ترك الله شيئاً مدي
ولكن خلقت لنا فتنة لكي نبتلي بك أو نبتلي
فإن الأميين قد بيتنا منار الطريق عليه هدى
فما أخذا درهماً غسلة ولا جعلا درهماً في هوى
وأعطيت مروان خمس البلا دفهيات سعيك يمن سعي

وأقطع مروان بن الحكم فدكا وهي صدقة رسول الله (ص) التي طلبها فاطمة (ع) ميراثاً فروى أبو بكر عن رسول الله (ص) نحن معاشر الأنبياء لا نورث ولم ترث فدك في يد مروان إلى أن قوي عمر بن عبد العزيز فأنزلت عنها من أهله وردها صدقة انتهى وبمحدثنا الطبرى في تاريخه ص ٥٠ من جزءه الثالث (كان الذي صاحبهم عليه عبد الله بن سعد ١١) ثلاثة قنطران ذهب فأمر بها عثمان لآل الحكم قاتل أو لمروان قال لا أدرى وأغرب من ذلك أن عثمان لما أرسل عبد الله بن سعد لغزو أفريقية قال له ان فتح الله عليك أفريقية ذلك ما أفاء الله على المسلمين خمسة الحسن وابن جرير يقول وقسم عبد الله ما أفاء الله تعالى عليهم على الجند واحد خمسة الحسن وبعث بأربعة أحمرnas إلى عثمان مع ابن وئمه النظري وضرب فسطاطاً في موضع القيروان وأوفد وفداً فشكوا عبد الله فيما أخذ فقال لهم أنا نفلته وكذلك كان يصنع وقد أمرت له بذلك وكذلك إليكم فإن رضيتم فقد جاز وإن سخطتم فهو رد قالوا فإننا نسخط قال فهو رد وكتب إلى عبد الله بذلك فليخبرنا حضرة (الاستاذ) الحضرمي عن حقيقة هذه القسمة (من خليفة المسلمين) ما هي وما ماهيتها وهل في كتاب الله آية أم في السنة رواية تدل على حقيقة هذه القسمة وما هي تلك الآية وما هي الرواية أو أن عثمان لم يجد في المهاجرين والأنصار مؤمناً كامل الإيمان راسخ العقيدة (لا بني أبي معيط) فجاد عليهم (بهذا السخاء المفرط) ثم أنسألك يا استاذ لماذا يأتى توقيف عثمان عن إعطاء خمسة الحسن وقد نفله أيام كايقول ولماذا أنماط الأمر بربما الوفد وسخطه وماذا يأتى لم يستشر المسلمين بإعطاء الحسن كله لمروان ولعل الاستاذ

(١) عبد الله بن معد هو عبد الله بن أبي مرح نفسه أسلم قبل فتح مكة وكاتب يكتب الوحي ثم ارتدى مشركاً وصار إلى قريش ولما كان يوم الفتح هدر رسول الله (ص) دمه وأمر بقتله ولو وجدوه تحت استبار الكعبة فهرب إلى عثمان فأخفاه مدة ثم أتى به إلى النبي (ص) وطلب أمانة فسكت رسول الله (ص) طويلاً ثم قال نعم وبعد أن خرج عثمان وعبد الله قال النبي (ص) لمن حوله ما سكت إلا ليقوم إليه أحدكم فيضرب عنقه انتهى نقله باختصار عن الاستيعاب لابن عبد البر ص ٣٩٣ من جزءه الأول في باب عبد الله .

محب (بأنه قد اجتهد) ففعل ما فعل كأن الاجتهاد تخول لصاحبها صلاحية التصرف في اموال المسلمين ودمائهم واعراضهم غالبا يقره الدين والعقل و كان الاجتهاد من الأمور الجائزه حتى في خلاف الله وخلاف رسوله (ص) وخلاف شريعته الخاصة وهكذا نرى الاستاذون يضربون على وتره بليجاون الى هذه الفكرة الخطأ إذا ضاق عليهم الحنف ويجهلون الاجتهاد مبررا لهم عن كل ما يقع منهم من الفساد والفساد واستحلال المحرمات الثابتة بالضرورة من دين الاسلام .

ويحدثنا ابن الأثير في تاريخه ص ٣٥ من جزئه الثالث « وحمل خمس افريقية إلى المدينة فامتناء مروان بن الحكم بخمس مئة ألف دينار فوضعها عثان عنه وكان هذا مما اخذ عليه وهذا احسن مما قيل في خمس افريقية فإن بعض الناس يقول اعطي عثان خمس افريقية عبد الله بن سعد وبعضهم يقول اعطاء مروان بن الحكم وظهر بهذا انه اعطى عبد الله خمس الغزوه الاولى واعطى مروان خمس الغزوه الثانية التي افتتح فيها جميع افريقية ويقول المسعودي في حدريه « وكان عثان في نهاية الجود والكرم والسماعة والبذل في القريب والبعيد فسلوك عماله وكثير من اهل عصره طريقه وبنى داره في المدينة وشيدها بالحجر والكلس وجعل ابوابها من الساج والعرعر ^(١) وافتني اموالا وجذانا وعيونا بالمدينة - وذكر عبد الله بن عيينة ان عثان يوم قتل كانت عند خازنه من المال خمسون ومائة الف دينار والف الف درهم وقيمة ضياء بودادي القرى وحنين وغيرهما مئة الف دينار وخلف خيلا كثيرة وإبلها . وقد ذكر سعيد بن المسيب ان زيد بن ثابت حين مات خلف من الذهب والفضة ما يكسر بالفؤوس ^(٢) غير ما خلف من الضياع بقيمة مئة الف دينار . ومات يعلى بن امية وخلف خمس مئة الف دينار وديونا على الناس وعقارات وغير ذلك ما قيمته مئة الف دينار إلى آخر ما قاله بما لا يسع المقام نقله . فكل هذا ونحوه يعطيك صورة واضحة عن الفوضى التي كانت تعمل في بيت مال المسلمين أيام خلافته وإنما كانت تحرفinati ما في ذلك البيت من الاموال إلى بيوتبني امية وخرانن آل مروان ويقول ابن أبي الحديد في شرح النهج ص ١٦٥ من جزئه الأول ولما تكاثرت أحداثه كتب جمع ، من أهل المدينة من الصعبابة وغيرهم إلى من بالآفاق انكم إن كنتم تربدون الجماد فهلموا إلينا فإن دين محمد (ص) قد أفسدكم خليفتكم فاخلعوه فاختلت عليه القلوب ويحدثنا كل من ابن الأثير في تاريخه ص ٨٠ من جزئه الثالث والطبراني في تاريخه ص ١٧٤ من جزئه الخامس عن أم المؤمنين عائشة (رض) أنها كانت تقول (اقتلوا نعشلا فقد كفر) وفي ذلك يقول ابن ام كلاب :

(١) العرعر شجر السرو فارسيه الواحدة مرونة وقيل السام و هو شجر أسود وقيل إنه الأبنوس وقيل الشيزي وقيل شجر يصنع منه القسي هكذا في القاموس

(٢) الفؤوس جمع فأس وهي آلة ذات هراوة قصيرة يقطعن بها الحشب وغيره

وأنت أمرت بقتل الاما م وقلت لنا أنه قد كفر

ويقول ابن أبي الحديد في شرح النهج ص ٦٧ من جزئه الأول « فجاء زيد بن أرم و كان صاحب بيت المال بالمفاتيح فوضعها بين يدي عثمان وبكي فقال أتبكي لأنني وصلت رحمي قال لا ولكن أتبكي لأنني أظنك انك أخذت هذا المال عوضاً عما كنت تنفقه في سبيل الله في حياة رسول الله (ص) ولو اعطيت مروان مئة درهم لكان كثيراً » فقال : الق المفاتيح يا ابن أرم فإنما من بعد غيرك .

وهذا معاوية عامله على الشام قد مثل دوراً في الخلعة والاستهثار وحسبك ان الأموال كانت تبذل على إحياء الباطل وأمانة السنة وكانت تصرف في الحجور والفسخ وبناء القصور وهتك الحرمات وارتكاب الفظائع فدونك السير والتاريخ فإنك تجد صحفتها موداً من قبائحه وبواقه ومخازيه وأما من جاء بعد هؤلاء من سلاطين بي أمية وملوك بي العباس الذين تسنموا دست الملك بالسيف والسنان كما كان يفعله فراعنة العصور الأولى فتحكروا في المسلمين حين ماتوا فأخذوا مال الله دولاً وعيادة خولاً ودينه دغلاً فارتکبوا الفسخ وسفكوا الدماء التي حرم الله وتحكروا الأعراض وأباحوا الحرمات إلى غير ما هناك من منكرات تستريح منها الأرض وتتشعر منها الجلود فهل من العقل أن يقول قائل إن هؤلاء أمراء الله في أرضه وحبيبه على بوئته وقد بدلوا دينه وغيروا سننه وهل بعدها كله وأضعف امثاله يستطيع (الاستاذ) الحضرمي أن يقول إن مدعي عصمة الامام على الأمة مغال جاهل وهل يلام المسلم إذا ثار وفار عندما يرى هذا الخبط في أحكام الله وقوانيمه وشرعه ومنهاجه ويكتفي هنا المقدار فلا نطيل الحديث وأظنك قد أحست من خلال هذا القليل من الكثير بذلة الحضرمي وجنايته على المسلمين حيث نسب إليهم الغلو والخروج عن الإسلام

* أعمال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) *

وأسأريك صورة صغيرة عن إمام الأمة وخليقته الأولى بحق بعد رسول الله (ص) ، أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) فقد سجل عليه التاريخ انه (ع) كان يأتدم بأدام واحد بخل أو ملح وكان يلبس الكرباس فكان أخشن الناس مأكلًا وملبسًا وكان يقول روحى فداء أى استطاب أن يقال لي أمير المؤمنين ولا أosisهم في ج شب العيش - وقال عبد الله بن أبي رافع دخلت إليه يوم عيد فقدم إليه جراب بختوم فوجدنا فيه خنزير يابسًا مرضوضًا فقدم فأكل فقلت يا أمير المؤمنين فكيف تخترئ قال خفت هذين الولدين أن يلبساه بسمن أو زيت وكان ثوبه مرقوعاً بجلد ثارة وبليف أخرى - وهو القائل بأبي وأمي في كتابه الذي كتبه لعثمان بن حنيف وكان يومئذ عامله على البصرة - ولو شئت اهتديت الطريق إلى مصفي هذا العمل ولباب

هذا القمّع ونسائج هذا الفز ولكن هبات أن يغلبني هواي ويقودني جشعى إلى تخدير الاطعمة ولعل بالتجاذب أو باليامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالشبع إلى آخر الكتاب وإن أردت المزيد من أحواله فعليك براجعة شرح النهج لابن أبي الحميد لتعلم منه أنه هكذا يجب أن يكون حياة خليفة المسلمين وإمامهم وهادئهم إلى الطريق المستقيم لا كا يقول الشاعر العربي

ضاعت خلافتكم يا قوم فالتسوا خليفة الله بين الناي والعود

نقول أما الخلفاء الراسدون فكانت كل أعلمهم مجيدة لا تخرج عن دائرة الشرع ثم توعم ان كلها مأخوذة من الكتاب والسنة ومؤيدة باجماع الصحابة العدول الذين هم خير القرون وهم مبوئون من كل نعمة ووصلة وجهها إليهم أعداؤهم كيف رسول الله (ص) مات وهو عنهم راض الخ أقول إليك أيها القارئ هذه الجلة من كلها المطلقة ذات المعانى المكررة قد اخذها ذريرة لفروع البسطاء والبله من المسلمين ولا احسب انها تتشبّه بذهن من ألم بالتأريخ ووقف على صحيح الأحاديث حينما يراها تغزى في هذا الضرب من الاستنتاج الباطل فهو يريد بهذا النسج من الكلام ان يقرر لمقام خلافاته مكانا فوق مكانهم ومنزلة فوق منزلتهم فيغمض الطرف وينتعما عن اعلمهم الخارجية عن دائرة الشرع المخالف لكتاب الله والسنة ويضع بدله كلمة ربما قدحت في الذهن معانى صحيحة

فالخلفاء الراسدون باستثناء علي امير المؤمنين (ع) كلهم يشهدون على انفسهم بأنه لم تكون كل اعلمهم مجيدة ولا غير خارجة عن دائرة الشرع ولم تكون كلها مأخوذة من الكتاب والسنة والجاهل المتعصب يقول كانت كل اعلمهم مجيدة ومخوّدة من الكتاب والسنة فيطعن فيهم صرحاً يريد شهادتهم رداً مكتشوّفاً

* رأفة الفات الخلفاء (رض) وغيرهم بأهل رسول الله وقوله وَلَا يُنْهَا

وحسبك في مخالفتهم الكتاب او السنة مختلفهم عن جيش اسامة الذي علموا قول النبي (ص) فيه فجهزوا جيش اسامة لعن الله من تختلف عنه^(١) وردهم لقول النبي (ص) فيما اخرجه البخاري في الصحيح المتوارد في باب قول المريض قوموا اعني من كتاب المرضى حيث قال (ص) وفي البيت رجال^(٢) فيهم عمر بن الخطاب (رض) هم اكتب لكم كتابا لا تصلوا^(٣) بعده فقال عمر ان النبي (ص) قد غالب عليه الواقع وعندكم القرآن حسينا كتاب الله فاختلط أهل البيت

(١) نقل هذه الكلمة جماعة من أعلام السنة وأرسلاوها إرمصال المسلمين فمنهم محمد بن عبد الكريم الشهريستاني في المقدمة الرابعة من المقدمات التي ذكرها في اوائل كتابه الملل والنحل وحكاماً عن الجوهري ابن أبي الحميد الحنفي في آخر ص ٢٠ من الجملة الثانية من شرح النهج طبع مصر

(٢) تحدده في ص ٥ من الجزء الرابع من صحيحه (٣) إنما حذفت النون لكونه جواباً ثانياً لهم

فاختصوا منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي (ص) كتاباً لن تضلوه بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي (ص) قال رسول الله قوموا قال عبد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم . وقد أورده البخاري في ص ٢٢ من الجزء الأول في كتاب العلم من صحيحه وأخرجه مسلم في آخر الوصية من صحيحه ص ١٤ من الجزء الثاني ورواه أحمد في ص ٣٢٥ من الجزء الثاني من مسنده وكثير غيرهم من محدثي السنة وقد تصرفو فيه بما لا يجدي نفعاً إذ نقلوه بالمعنى وكان اللفظ الثابت عن عمر (رض) انت النبي (ص) ليهجر ويؤكده لك هذا ان لفظة هجر واقعة في الصحيحين^(١) لكنها أيها ذكر قائله ولم يكن القائل غير عمر (رض) بالاجماع على ان قوله عليه الوجع كامة أخرى عن المذيان والمذر اللذين هما معنى هجر اي انه (ص) يتكلّم بكلام المرضى الأمر الذي لا معنى له ويويد إرادة هذا قول القائل حسبينا كتاب الله وإنما أبدلوها بهذه الكلمة رفعاً لما يستحبون من هذه العبارة أو تهذيباً لها وفي القرآن « وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى » والنكرة في سياق النفي تفيد العموم وأنه لا ينطق عن الهوى فيسائر حالاته مطلقاً في مرره أو غيره .

وأنت تراهم هنا لم يتبعدو بقوله (ص) ولم يأخذوا بنصه ولو فعلوا ذلك لأمنوا من الضلال ولم يكتف القوم بعدم الامتثال لأمره حتى ردوا عليه بقولهم حسبينا كتاب الله كان رسول الله (ص) لا يعرف كتاب الله ولا يفهم معناه ولا يعلم ما فيه وكأنهم يرون أنفسهم أعلم بخصوص القرآن وعمومه منه (ص) وأدري بفواته وخواصه منه (ص) وليت القوم اكتفوا بهذا كله ولم يفاجئوه بتلك الكلمة الكفرة وهو محضر روحاني فداء بينهم وهل ياترى كانت تلك العبارة وداعاً منهم له (ص) عند لحوقه بربه ولو صدقوا في قولهم حسبينا كتاب الله لا يقفوا أثراً وتلوا سوره حيث يقول تعالى « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » ويقول تعالى « انه

(١) راجع ص ١١٨ من كتاب الجهاد والسير من صحيح البخاري من جزءه الثاني فإنك تجد النبي (ص) يقول دعوني فالذي أنا فيه خير — اندعوني إليه ثم أوصي عند موته بثلاث أخريجوها المشركون من جزيرة العرب واجيزوا الوفد قال ونسبت الثالثة وفي حاشية البخاري قال سفيان ونسبت الثالثة هو قول سليمان الأحول وقيل هو قول سعيد بن جبير وقيل قول عيينة وقيل سليمان بن مسلم و هذا يؤشّد إلى ان نسيانهم للثالثة لم يكن إلا لتضمنها الخلافة لعلي خاصة والأئمة من ولده عامة إلا ان السياسة الفاسدة في تلك الظروف قهرت رواة الحديث إلى القول بنسيانها ولو علم القوم انه يريد كتابة العهد بالخلافة لأبي بكر (رض) الذكروها قطعاً ولما نسواها ابداً وهذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه ص ٤٢ في آخر كتاب الوصية من جزءه الاول وآخرجه احمد في ص ٢٢٢ من حديث ابن عباس من جزءه الثاني فلتراجع .

لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكتوب ، ولكن لما علم القوم انه «ص» يريدهم توثيق العهد إلى علي بالخلافة وتأكيد النص عليه بالإمامية خاصة وعلى الأئمة من ولده عامة حفظا لامته من الفضلال وأحكام شرعيه من الأضمي بلال صدوه عن ذلك الكتاب بتلك الكلمة المارحة .

ويكفيك في خروجهم عن دائرة الشرع إمسكارهم إذن النبي (ص) يوم تبوك بمحر إبلهم وأكل لحومها إذا أملقوها في تلك الغزوة وجاعوا - فأنكر عمر (رض) ذلك وقال ما بقاوكم بعد إبلكم على ما أخرجه البخاري في صحيحه ص ١٦١ في باب حمل الزاد في الغزو من كتاب الجihad والسير من جزءه الثاني والقضية ثابتة معروفة وأنكروا عليه صلح الحديثية بعبارات مزعجة فأنكر ذلك عمر (رض) على رسول الله (ص) جهرا على ما حكاه البخاري في آخر كتاب الشروط ص ٨١ من جزءه الثاني وهو من الأمور المشهورة وأخرجه مسلم في باب صلح الحديثية ص ١٠٦ من صحيحه من الجزء الثاني وأخرجه أحاديث في ص ٣٣٠ من الجزء الرابع من مسنده والحلبي في سيرته ص ١٩ من جزءه الثالث في غزوة الحديثية وأنكروا عليه اخذ الفداء من الامری وإطلاق سراحهم يوم بدر كا في تاريخی ابن جریر وابن الاثیر وسيری الدھلاني والحلبی وغير هؤلاء من ارخوا هذه الواقعۃ وانكروا عليه يوم مات المذاق ابن أبي فانکر عليه عمر (رض) حتى جذبه بودانه وهو واقف للصلوة عليه على ما أخرجه البخاري في اول ص ١٨ من صحيحه من جزءه الرابع في الصفحة الثانية من كتاب اللباس والقضية معروفة وقد حکاما غير واحد من حفاظ السنة وانکر عمر (رض) عليه (ص) امره ابا هريرة ان يبشر بالجنة كل من لقيه من أهل التوحيد وضرب ابا هريرة (وهو رسول النبي «ص» في تلك الواقعۃ) ردعاه عما امره به النبي (ص) ضربة خربها إلى الأرض على ما أخرجه مسلم في صحيحه ص ٤٥ في اوائل الجزء الاول في باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك في دخل الجنة وحرم على النار وترك ابو بكر وعمر (رض) قتل رجل امرهما رسول الله بقتله واخبرهم انه لو قتل ما مختلف بعده اثنان على ما أخرجه الامام احمد في ص ١٥ من مسنده من جزءه الثالث من حدیث ابی سمید الخدري وحكاه اهل السیر والاخبار من اهل السنة بامانیه الصحيحۃ إلى كثیر من هذا واضعاف أمثاله بما سجله المؤرخون واثبته المحدثون من اهل السنة من مخالفتهم للكتاب والسنة وخروجهم بذلك عن دائرة الشرع بما يضيق صدر الكتاب عن استقصائه ولكن (الاستاذ) الحضرمي جهل ذلك كله او تجاهل عنه فحكم بأن كل اعالمهم مأخوذة من الكتاب والسنة باتفاق وزوراً وتفطیة لوجه الحقيقة ولو جاز لنا تأویل ذلك او بعضه لبطل الدين واحکامه ولكان قوله تعالى (وما ينطق عن الهوى) وقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ، عیشا باطل لا معنی له وبعد فهل يأتی وجہا للقول) بأن كل اعالمهم مجيدة و مأخوذة

من الكتاب والسنة ، إلا التعصب فيهم هذا كله في حياته (ص)

﴿مَحَافَةُ الْخَلِفَا، لِتَمْيِيزِهِ﴾

وأما ما خرجوا به عن دائرة الشرع وخالفوا فيه الكتاب والسنة بعد وفاته (ص) فيعمد
على المتبوع أحصاؤها وإليك جملة منها .

فمنها تحرير عمر بن الخطاب (رض) للمتعتين - متعة الحج ومتعة النساء وحكم فيها بخلاف
ما كان عليه النبي (ص) وما جاء به كتاب الله «فنمتنع بالعمرمة إلى الحج فما استيسر من المدي»
إذ لا خلاف بين المسلمين أجمعين في نزولها في متعة الحج وقال تعالى «فما استمعتم به منهن
فآتوهن أجورهن» وقد حركي نزولها في متعة النساء الطبرى في تفسير الآية في أوائل الجزء الخامس
من تفسيره الكبير ص ٩ والسيوطى في تفسيره الدر المنثور في تفسير الآية ص ١٣٩ من جزئه
الثانى وأخرج مسلم في ص ٤٦٧ من صحيحه في باب المتعة بالحج والعمرمة من جزئه الثاني عن
ابن عباس أن الحرم لمنعة النساء هو الخليفة عمر (رض) وقد استفاض القول عنه (رض) وهو
على المنبر معتنان حلالتان كانتا على عهد رسول الله (ص) وأنما أنهن عنها وأعقب عليها متعة
الحج ومتعة النساء على ما حكماه عنه غير واحد من أعلام السنّة ف منهم الفخر الرازى في ص ١٩٤
من تفسيره الكبير من جزئه الثالث وأحمد بن حنبل في ص ٣٢٥ من مسنده من جزئه الأول
والقوشجى في أواخر مبحث الامامة من شرح التجريد في المقصد الثالث ص ٣٨٢ - ومنها -
مخالفتهم في الطلاق فإنهم حكموا فيه بخلاف ما كان عليه رسول الله (ص) وما نزل به كتاب
الله فقد أخرج مسلم في باب طلاق الثلاث من كتاب الطلاق ص ٥٧٤ من الجزء الأول من
صحيحه عن ابن عباس بطرق مختلفة - قد كان الطلاق على عهد رسول الله (ص) ، واي بكر
وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة قال ف قال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعملوا
في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناهم عليهم قال فأمضوا عليهم وحكاه قائم بيتك أمين في
كتابه «تحرير المرأة» ص ١٧٣ عن صحيح البخاري وحكاه «الفاضل الرشيد» عن أبي داود
والنسائي والحاكم والبيهقي في ص ٢١٠ من الجلد الرابع من مناره ثم قال ما نصه ومن قضاه
النبي (ص) بخلافه ما أخرجه البيهقي عن ابن عباس قال طلقها قال ثلثاً قال في مجلس واحد قال
فحزن عليها هزناً شديداً فسألها رسول الله (ص) كيف طلقها قال ثلثاً قال في مجلس واحد قال
نعم فإنما ذلك واحدة فأرجعها إن شئت وهذا كتاب الله يبدل عليه في قوله تعالى «الطلاق»
يعنى الذي تحلى المطلقة من بعده إنما هو «مرتان» لا لفظتان أو ثلاث فإن طلقها مرتين وجوب
عليه بعد ذلك ما أمهارت إلية الآية «فامسأك» بعد التطبيقين المتفرقتين «المعروف أو تسرير

بامسان » « فإن طلقها » يزيد مرة ثالثة بعد زين المترقبتين « فلا ت محل له من بعد » أي بعد التطبيق الثالث « حتى تنكح زوجاً غيره » وهو أوضح من أن يخفى ومنها مخالفة عمر « رض » للنبي « ص » في آذان الصبح حيث تصرف فيه وأمر مؤذنه أن ينظم في سلك فصوله فصلا لم يكن على عهد النبي « ص » إلا وهو « الصلاة خير من النوم » على ما اخرجه مالك في باب ما جاء في النداء للصلاة في او اخر صفحة ٢٤ من موطنه ومنها مخالفته « رض » للنبي « ص » في تحريره لكتمة « حي على خير العمل في الأذات والاقامة » فقال وهو على المنبر كما نص عليه القوشجي في او اخر مباحث الاماة من شرح التجريد ص ٣٨٣ من المقصد الثالث ثلاث كن على عهد رسول الله « ص » حلالا وأنا انهى عنهن واحرمهن واعاقب عليهن متعة النساء ومتعة الحج وحي على خير العمل وحكاه السيوطي في الفصل الذي عقده ثلاثة عمر « رض » من كتاب تاريخ الحلفاء في ص ٥١ وفي اوليات عمر من تاريخ الحلفاء للسيوطى نقلًا عن العسكري « ان عمر اول من سن قيام شهر رمضان » بالتراثي « واول من حرم المتعة واول من جمع الناس في صلاة الجنائز على اربع تكبيرات وهكذا رواه ابن سعد عند ترجمته لعمر « رض » في الجزء الثالث من طبقاته -

ومنها مخالفتهم لرسول الله « ص » في آية الحمس فأسقط ابو بكر « رض » سهم النبي « ص » وسهم ذي القربي ومنع بني هاشم من الحمس كافي في تفسير هذه الآية من الكشاف وغيره من مفسري السنة وخرج البخاري في او اخر باب غزوة خيبر من صحيحه صفحة ٣٦ من جزءه الثالث ات فاطمة « ع » اوصلت إلى ابي بكر تسأله ميراثها من رسول الله « ص » بما افاء الله عليه بالمدينة وفديك وما بقي من خمس خيبر فأبا ابو بكر ان يدفع إليها شيئاً فوجدت عليه فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي « ص » ستة أشهر فلما توفيت دفنتها علي ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر وصل عليها وآخرجه ايضاً في باب فرض الحمس صفحة ١٢٣ من جزءه الثاني وأخرج البخاري في او اخر صفحة ١٢٦ من جزءه الثالث في باب ذب الرجل عن ابنته من صحيحه عن النبي « ص » انه قال فاطمة بضعة مني يربيني ما زارها ويؤذنني ما آذتها وفيه ايضاً في باب مناقب قرابة الرسول « ص » ومنقبة فاطمة « ع » بنت النبي « ص » صفحة ١٦٨ من الجزء الثاني عن النبي « ص » انه قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني - وانت لو تأمليت هذه الأحاديث وتبيين معناها لوصلت إلى الغاية المنشودة والحقيقة الراهنة وتحقق لديك مخالفة القوم لرسول الله « ص » في حله وترحاله في حياته وبماته « ص » ولم يراعوا فيه إلا « ولا ذمة ولا احترااماً لحقوقه » ومنها مخالفتهم لكتاب والسنة حيث اسقطوا سهم المؤلفة قلوبهم من آية الزكاة وقد ثبتت بالضرورة من دين الاسلام ان النبي « ص » كانت بعضطتهم منها حتى التحقق بالرقيق الاعلى ولم يوكلي الأمر

في إسقاط سهمهم إلى أحد من بعده «ص» وعلى هذا اجتمعت كلمة المسلمين وانتفقت جميع طوائفهم على اختلاف نحيلهم وقبابن مذاهبيهم وقد ذكر ذلك محمد بن السنّة كالمسقطاني في إصابته عند ترجمته لعيينة صفحة ٥٦ من جزءه الخامس وصاحب مختصر القدوري في الفقه الحنفي في صفحة ١٦٤ من جزءه الأول وهو من أشهر الكتب الخفية لعظم شأن مؤلفه عنده - ومنها خالفتهم للأحاديث النبوية الصحيح والأيات القرآنية الواضحات الناصحة على خلافة علي «ع» بعد رسول الله «ص» وضربيهم لها عرض الجدار وخاصة أحاديث الولاية يوم الغدير الذي سلّموا فيه على أمير المؤمنين «ع» بإمرة المؤمنين وحديث المزارة والطائر المشوي والرواية يوم خبر وكتابات الولاية والتطهير والمداية وأضعاف أمثلها الصريحة في اختصاص الخلافة به «ع» فعدلوا عن ذلك كله وعقدوها لأنفسهم دونه «ع» مع أنها من الوحي الإلهي الذي لا يجوز لكل مؤمن أن يرتكب خلافة - ومنها خالفة أبي بكر «رض» وعمر «رض» الله ولرسوله «ص» في أرشاله عمر «رض» بالنار والخطب إلى بيت علي وفاطمة «ع» والحسن والحسين «ع» ليحرقونه لو لم يبايعوه حتى قيل له يا أبا حفص ان في البيت فاطمة «ع» قال وان على ما حكاه ابن قتيبة في صفحة ١٠ من الامامة والسياسة من جزءه الأول وابن عبد رببه في صفحة ٦٣ من العقد الفريد من جزءه الثالث والسيوطى في تاريخه والنظام على ما حكاه عنه الشهريستاني في صفحة ٧٣ من الملل والنحل الموضوع بهامش الجزء الأول من الفصل لابن حزم الأندلسى وابن أبي الحميد في صفحة ١٩ من شرح النهج من جزءه الثاني ومحمد حسين هيكل في صفحة ٦٨ من كتابه في أبي بكر «رض» وبعد الفتاح عبد المقصود في صفحة ٢٣٦ من كتاب الإمام علي بن أبي طالب من جزءه الأول وغير هؤلاء من أهل السير والتواريخ عند أهل السنّة مع أن بيت النبي (ص) وبيوت أهل بيته من أعاظم البيوت الذي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه وأنه يجب تعظيمها واحترامها فاستحل القوم من أهلها ما حرم الله على ما أخرجه السيوطى في صفحة ٥٠ من تفسيره الدر المنثور عند تفسير الآية من جزءه الخامس إلى غير ذلك وأضعافه من أعمالهم الشاذة عن دائرة الشرع بما يضيق المقام عن تعداده

وأنت ترى الحضري كتم هذا كله وتجاهل عنه فزعهم أن كل أعمالهم مأخوذ من الكتاب والسنة على أن لا جوز لهم الاجتهاد بعد فرض تسليمه لهم جدلاً فلا يجوز لهم أن يجتهدوا في قبال النصوص النبوية والأيات القرآنية وإذا جاز لهم ذلك وكانوا فيه مغدورين أو مثابين جاز لغيرهم من أعداء الدين وبعضاً من بعض المسلمين أن يجتهدوا في قبال الآيات البينات وأحاديث سيد الكائنات «ص» ويكونوا بذلك أيضاً مغدورين بل مثابين وأماجرورين وهذا ما لا يقول به أحد من أهل الإسلام

أما الخليفة عثمان فقد فعل الأفاعيل المنكرة التي ترتعد لها فرائض أهل الدين وتتمزق من أجسامها قلوب المؤمنين فدونك السير والتاريخ لأهل السنة فإنك تجد صحفتها مملوءة بالخلافات لكتاب الله ولستة رسول الله (ص) حتى أدى ذلك إلى قتله بعد أن أذنوه أهل الحق والعقد من المهاجرين والأنصار الذين يزعم هذا الحضرمي أنهم خير القرون والذين استخلفوه كاستخلفوا من كان قبله على أمة الرسول (ص) وطلبوه منه أن يمشي بالانصاف في الرعية وان يعدل في القضية ويقسم بالسوية فأبى عليهم حتى خلعوه فامتنع من أن ينخلع مدعياً أن ذلك ثوباً فمه الله إيه فلا يجوز له نزعه ناسياً أن هؤلاء هم الذين أبسوه ذلك القميص دون الله ودون رسوله (ص) وقولك ان ذلك مؤيداً باجماع الصحابة كذب باطل وهو من أقبحه، وذلك لما حكمه أمناء التاريخ عند أهل السنة من انتفاء مثل هذا الاجماع من الصحابة أجمعين

✿ المخالفون عن البيعة ✿

فهذا سعد بن عبدة سيد الخزرج ونقيبهم وجواد الأنصار وزعيمهم مختلفون عن بيعة الخليفتين حتى قتل غيلة بحوران وله كلام يوم السقيفة وبعد ذكره ابن قتيبة في الإمامة والسياسة وغيره من أهل السير والتاريخ وهذا حباب بن المنذر الجموج الأنصاري البدرى الأحدى مختلف عن بيتهما وذلك لا يختلف فيه اثنان من أهل التاريخ وهذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) والعباس بن عبد المطلب وبنيه وبنو عتبة بن أبي هلب وسائر بنى هاشم وسلمان الفارسي وأبي ذئر وعمار والمقداد وخزيمة بن ثابت وأبي بن كعب والزبير وفروة بن عمر بن ودقة الأنصاري والبراء بن عازب وخالد بن سعيد بن العاص وغير هؤلاء كثير من وجوه المهاجرين والأنصار كلهم مختلفون عن بيعة بحكم الأخبار المتواترة عن علماء السنة فلا سبيل إلى الإنكار وقد نص البخاري ومسلم في الصحيحين^(١) على مختلف أمير المؤمنين علي (ع) عن البيعة حتى لحقت سيدة النساء فاطمة (ع) بأبيها رسول الله (ص) وانصرفت عنه وجوه الناس « والناس إلى الباطل أميل » وهكذا صرخ غيرهما من المؤرخين كالطبرى في تاريخه في احداث السنة الحادية عشرة وكثير غيرهم وهذا أبو سفيان بن حرب مختلف عن البيعة وهو القائل يومئذ في أرى غيرة لا يطفوها إلا دم كما نص عليه ابن عبد ربه في حديث السقيفة من العقد الفريد وقال أيضاً على ما في حديث السقيفة من كامل ابن الأثير فما بال هذا الأمر في أقل حي من قريش ثم قال لعلي أبسط يدك أبا يعك فوالله لئن شئت لأملأها عليه خيلاً ورجالاً فأبى أمير المؤمنين (ع) ذلك وقال (ع) له والله إنك ما أردت بهذا إلا الفتنة وإنك والله طالما بغيت للإسلام شرًا

(١) تجد ذلك في آخر باب غزوة خيبر صفحة ٣٦٦ من صحيح البخاري من جزءه الثالث وصفحة ٧٢ في باب قول النبي (ص) لا نورث ما تركناه صدقة من صحيح مسلم من جزءه الثاني

— (الاجماع وفساده) —

ومن هذا ونحوه يستشرف القاريء على القطع بأن المسلمين جميعاً لم يقره عليه ولم يتبعهم في ذلك سائر الأنصار ويقول القسطلاني الشارح ل الصحيح البخاري صفحة ١١٩ في باب رجم الحبلى من الزنى إذا احصنت من جزنه الرابع عند قول عمر (رض) إن بيعة أبي بكر فلتة (لأن بيعة لم تقع بجامع الصحابة) وفي هذا التعليل دلالة صريحة على فساد ما زعمه «الأستاذ» من التأييد بجامع الصحابة أجمعين .

على أن الأنصار قد ادعوا الخلافة لأنفسهم ثم ادعوا من ادعاهـا منهم لأبي بكر (رض) فبهذا شهدوا على أنفسهم بالكذب فيما ادعوه لأنفسهم من الخلافة فلا تصح شهادة الأنصار لـأبي بكر (رض) بالخلافة ولا اجماعها عليه لأنها اقرت على نفسها بـكذب ما ادعتـه من استحقاق الخلافة فـتـكون وجود شـهادـتهم حـينـئـذ كـعـدمـها شـرـعاً نـعـمـ نـخـنـ لا نـنـكـرـ علىـ الـحـضـرـمـيـ انـعـقـادـ الـبيـعـةـ لـهـ مـنـ بـعـضـ الصـحـابـةـ وـهـ الـمـسـارـعـونـ إـلـيـاـ اـبـتـغـاءـ الـمـالـ الـكـثـيرـ وـالـجـاهـ الـعـرـيـضـ وـالـفـلـثـابـ فـيـ قـلـوبـهـمـ لـلـوـحـيـ (عـ) وـآـلـ النـبـيـ (صـ) إـلـاـ ذـلـكـ لـاـ يـكـوـنـ اـجـمـاعـاـلـهـ قـيـمـتـهـ وـأـنـهـ شـرـعاـ بـاتـفـاقـ الـفـرـيقـيـنـ جـلـواـزـ الـحـاطـأـ عـلـىـ بـعـضـهـمـ فـلـاـ يـحـصـلـ بـهـ الـجـزـمـ عـلـىـ الصـوـابـ بـلـ هـوـ الـأـغـلـبـ دـلـيـلـ الـفـسـادـ وـالـضـلـالـ وـفـيـ الـقـرـآنـ «وـمـاـ أـكـثـرـ النـاسـ وـلـوـ حـرـصـتـ بـهـؤـمـنـيـنـ» وـقـالـ تـعـالـىـ «وـمـنـ آـمـنـ وـمـاـ آـمـنـ مـعـهـ إـلـاـ قـلـيلـ»

وقال تعالى «وـاـنـ كـثـيـرـاـ مـنـ الـخـلـطـاءـ لـيـبـغـيـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ إـلـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ وـعـملـواـ الصـالـحـاتـ وـقـلـيلـ مـاـ هـمـ» ثم ان من الواضح البين ان أكثر الناس على مرور الأزمان عصاة لرب العالمين والقليل منهم مخلصون مطهرون له والجمهور الأكثر منهم جهال في مختلف الأدوار بختلف الأجيال والعلماء الصالحون مخصوصون في العدد وأولو الصون والمرؤة وأهل الفضائل والمناقب في الدنيا والدين قليلون وهذا بما لا يربّط فيه أحد من أولي الألباب ومن ذلك تعلم ان لا عبرة بالأكثرين ولا تدور الأحكام الصريحة والصلوات الفاضلة مدارهم ومن المشاهد بالعيون انه لم يتربع مترب على دست الحكم ولم يتمكن متملكه فقط في أي مصر من الأمصار إلا وكان حال الناس مع حالم مع الخلفاء (رض) في الطاعة له والانقياد اليه وهذه عادة الناس في كل حين إلى آخر الزمان الاترى إلى اجتماع أكثر الناس على معاوية ابن أبي سفيان حين ظهر أمره وزادت شوكته عند مهاذنة الإمام الحسن السبط (ع) وسكتت الجموع عنه وهم يرونـهـ يـلـعـنـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ (عـ) عـلـىـ الـمـنـابـرـ وـالـمـنـائـرـ وـيـقـنـتـ عـلـيـهـ فـيـ دـبـرـ كـلـ صـلـةـ وـيـضـرـبـ رـقـابـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـىـ الـوـلـاـيـةـ لـهـ (عـ) وـيـعـطـيـ الـأـمـوـالـ الـكـثـيـرـةـ عـلـىـ الـبـرـاءـ مـنـهـ (عـ) وهـكـذـاـ كـانـتـ حـالـةـ النـاسـ مـعـ يـزـيدـ بـنـ مـعـاوـيـةـ وـقـدـ قـتـلـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ سـبـطـ (الـنـبـيـ) وـرـيـحـانـتـهـ

من الدنيا^(١) سيد شباب أهل الجنة ظلماً وعدوانا وسب أهله ونساءه وذراريه وهم ينكرون بين الملا وسיהם على أقتاب المطابيا في الفلاوات واستباح حرم النبي «ص» في وافعة الحرة وسفك دماء أهل الإيان وأظهر الردة عن دين الإسلام ولم يجاهره أحد من الأمة بنكره وأطبقوا على اظهار التسلیم له والانقياد إليه والانتقام به ولم يزل الأمر يجري في الناس بعد يزيد مع الجبارين من بني إيه والطفاة المردة من آل مروان الذي لعنه النبي «ص» ولعن من تناصل منه^(٢) حتى انتهت السلسلة إلى بني العباس ففعلوا المنكرات وهتكوا الحرمات وهكذا كانت صورة الناس من عهد آدم «ع» إلى من تأخر عنه حتى الآن وإلى ما بعد الآن – فالناس إذن ينظرون إلى من حصل له الانفاق في الرئاسة والسلطنة والزعامة والميمة فيتقادون إليه ويتمثلون أمره ويختبئون خلافه حقاً كان أم باطلأ صوابا كان أم خلاً من الله كان ألم من الشيطان وسوء أكان عادلاً في الرعية أو ظالماً لها على أناقد وجدنا الجبور في كثير من الأمور ينحاذون عن أولياء الله وخلفائه ويختلفون أنبياءه «ع» ويسفكون دماءهم بغضاً وعناداً لله تعالى لهم ويجمعون على طاعة أعداء الله ويسلمون لهم على الطوع والإيثار وكتاب الله شاهد عدل على ما نقول مع أنه قد يتحقق للظالم المتغلب والنافذ الغبي والأحمق الجاهل من الأكثرين الرضا به والاتباع له فتقاد له الأمور على مبتغاه وما يتمناه فيها ويختلفون على العادل المستحق والحكيم العالم فتضطرّب عليه الأمور وتكثر له المشاغبات وتحصل في ولايته الفتن والمنازعات والخصومات والمعارضات كما وقع ذلك للسامري ونبي الله «تعالى» هارون «ع» على ماحكم الله تعالى في القرآن وقد عرف الذين اوتوا العلم ما جرى على أولياء الله تعالى وخلفائه «ع» من الأذى والتکذيب والطرد والشرد والاضطهاد والقتل والردى للدعواهم والاستخفاف بحقوقهم والانصراف عن تلبيتهم والاتفاق من الجبور على خلافهم والاستحلال لدمائهم على ما اقصى الكتاب من أخبارهم فكان من الاتباع لفراعنة والجباروة والزاردة وملوك الروم والفرس على الضلال والعمى ما لا يمكن لن سمع كتاب الله وتلاياته أن يرتقي فيه فتنج من كل أولئك أنه لا يعتبر في الحق اجتماع جهور الناس على واحد ولا يعتمد في الباطل على اختلافهم في آخر وإلزام تکذيب الكتاب واللازم معلوم البطلان فن دور الامر في الموضوعين – موضوع الاجتماع وموضع

^(١) أخرجه البخاري في صفحة ٢٠١ من صحيحه في باب مناقب الحسن والحسين «ع» من جزءه الثاني وغيره من حفاظ السنة فلتراجع فانه من القواطع^٠

^(٢) أخرجه الحاكم في مستدرك ص ٤٧٩ من جزءه الرابع وأخرجه الحاكم أيضاً في صفحة ٤٨١ من جزءه الرابع عن عائشة أم المؤمنين «رض» قالت فيه ولكن رسول الله «ص» لعن أبي مروان ومروان في صلبه قالت مروان قصص من لعنة الله تعالى غير ذلك من صحاح السنة

الاختلاف على البراهين والحجج دون الاجتماع والافتراق حيث تُسجل لديك وجود الاجتماع على الباطل والضلال والاختلاف في الصواب والمدى وهذا مما لا سبيل إلى دفعه وانكاره إلا بالتعصب والعناد

* مدحُّ الفرُونَ وِمَا فِيهِ *

تقول الذين هم خير القرون وهم مبرؤون من كل تهمة ووصمة وجهها أعداؤهم أقول أولاً إن هذا الحديث كذب باطل لا أصل له ومكذوب فيه على رسول الله (ص) وإنما وضعوه ليصححوا به ما فعله الأولون في السقيفة من عقد البيعة لغير أهلها وصرفها عن محلها وقد أنذر رسول الله (ص) بكثرة الكذابة عليه وثانيةً من أعمالك بتصوره هذا الحديث عن رسول الله وكيف حكمت جازماً بصححته مع أنه من آحاد الخبر لا يقتضي علمًا ولا عملاً فإن قلت رواه أهل الصحاح عن ثقات أهل السنة وحافظتها فيقال لك إن الذين رووا هذا الحديث وأمثاله بما تمسكت به في رد خصمك هم الذين رووا الأحاديث الواردة في فضل الرضي (ع) وآل النبي (ص) لغيرهم فلماذا إذن حكمت بكذب هذه وقلت أنها مدمومة لا أصل لها وصدقتك بتلك وتلقيقها بالقبول فالحضرمي إما أن يقول بكذب عامة ما يرويه أهل الصحاح من أهل السنة عن حفاظهم وتقائهم في علم الحديث أو يقول بصححتها فإن قال بالأول بطل قوله بأنهم خير القرون وبطل أن يكونوا مبرئين من كل تهمة ووصمة كما يقول وإن قال بالثاني بطل قوله بأن ما ورد في فضل علي والأئمة من ولده (ع) كذب وباطل ومدسوس كما يزعمون ونحن لو لم يكن لنا إلا هذا لكتفانا مؤنة الرد عليه ألم لا أن يكن في ذلك إلى التعصب والعناد وفي هذا إلى البعض والمعادة المائلة بين نبرات قوله (إن تكفروا أنتم ومن في الأرض جميعاً فإن الله لغفي حميد) وثالثاً ماذا تقول لو قلنا لك إذا جاز لك أن تختج با صع عننك وحدك على خصمك الذي يرى أن كل ما ترويه في شأنهم باطل لا أصل له وإذا كان ذلك يوجب عليه النزول على حكمه والأخذ بدلوله شأن البراهين والحجج جاز لليهود والنصارى وغيرهم ان يختجو على المسلمين بما صع عندهم من الحرفات والاخزعيلات وكان يجب عليهم ان يقبلوا تلك الترهات والسيخافات بما انفردوا بحكايتها وكل ذلك معلوم البطلان بدلائل العقول واحتياجك بالحديث باطل على باطل لأن كنت من العقلاه « وتلك الأمثال نضر بها للناس وما يعقلها إلا العالمون » ورابعاً لو سلمنا جدلاً بصححة هذا الحديث وأنغضنا النظر عن منهده فإن أردت من خيريتها أكثرية التقوى في أهلها فهو من الباطل الخامس يبطله كتاب الله « وما أكثر الناس ولو حرست بؤمنين » لا يهاب ذلك لا ينفيه خيرية جميع الناس الموجودين في عصر النبي (ص) حتى السكاذبين والمنافقين وذلك فإن قولنا قربش افضل العرب وأكرمه مثلاً لا يقتضي في العرف واللغة ان كل فرد من أفرادهم يكون

أفحى وأكتم من جميع الناس لوضوح وجود الكثيرون من اتصف بالعيُّ واللؤم فيهم وان اردت به وجود طائفة في عصر النبي «ص» لا نظير لهم في السعادة فيما بعد عصره «ص» فمع ان هذا يوجب بطلان الحديث لا يجديك نفعاً لوجود طائفة اخرى في عصره لا نظير لهم في الشقاوة فيما بعد قرنه «ص» وهم المنافقون والكذابون لدلالة الكتاب عليه كامروسياتي الباحث عنه مستوفى وان اردت خيرية من تظاهر بالشريعة واعتنق الاسلام في عصره «ص» من الذين يأتون بعده في العصور المتأخرة فكتاب الله والسنّة يبطلانه ببطالاته اما الكتاب فيقول تعالى «يحلفون بالله انهم لئنكم وما هم منكم ولكتهن قوم يفرقون» وقال تعالى «ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم خنن نعلمهم» فأخبر تعالى عن طائفة في عصر رسوله «ص» بأنها قد أظهرت الاسلام وأبطنـتـ الـكـفـرـ وـقـالـ تـعـالـيـ «وـطـائـفـةـ قـدـ اـهـمـتـهـ اـنـفـسـهـمـ يـظـنـونـ بـالـلـهـ غـيـرـ الـحـقـ ظـنـ الـجـاهـلـيـةـ يـقـولـونـ هـلـ لـنـاـ مـنـ الـأـمـرـشـيـ» قـلـ انـ الـأـمـرـ كـلـهـ لـلـهـ يـخـفـونـ فـيـ اـنـفـسـهـمـ مـاـ لـاـ يـبـدـوـنـ لـكـ» وقال تعالى «انـ الـذـينـ جـاؤـاـ بـالـافـكـ عـصـبـةـ مـنـكـ لـاـ نـخـسـبـوـهـ شـرـاـ لـكـ بلـ هـوـ خـيـرـ لـكـ اـمـرـيـ» منهمـ ماـ اـكـتـسـبـ مـنـ الـأـثـمـ» فـأـخـبـرـ تـعـالـيـ عـنـ طـائـفـةـ فـيـ عـصـرـهـ «صـ» بـأـنـهـ كـذـابـونـ مـنـافـقـونـ يـظـهـرـونـ الـاسـلامـ وـيـبـطـنـونـ الـكـفـرـ وـقـالـ تـعـالـيـ «وـاتـقـواـ فـتـنـةـ لـاـ تـصـبـيـنـ» الـذـينـ ظـلـمـوـاـ مـنـكـ خـاصـةـ وـالـلـهـ سـدـيدـ الـعـقـابـ» فـأـنـذـرـهـمـ مـنـ الـفـتـنـةـ فـيـ الدـيـنـ وـاـخـبـرـهـمـ بـأـنـهـ تـشـلـمـهـمـ عـلـىـ الـعـمـومـ إـلـاـ مـنـ خـرـجـ بـعـصـمـةـ اللـهـ مـنـ الـذـنـوبـ بـالـطـاعـةـ وـقـالـ تـعـالـيـ «أـلـلـمـ اـحـسـبـ النـاسـ اـنـ يـتـرـكـوـ اـنـ يـقـولـواـ أـمـاـ وـهـمـ لـاـ يـفـتـنـونـ وـلـقـدـ فـتـنـاـ الـذـينـ مـنـ قـبـلـهـمـ فـلـيـعـلـمـنـ اللـهـ الـذـينـ صـدـقـوـاـ وـلـيـعـلـمـنـ الـكـاذـبـينـ أـمـ حـسـبـ الـذـينـ يـعـلـمـونـ السـيـئـاتـ اـنـ يـسـبـقـوـنـ سـاءـ مـاـ يـحـكـمـونـ» وـلـوـ اـرـدـنـاـ اـسـتـقـصـاـءـ الـآـيـاتـ الـنـازـلـةـ فـيـ هـذـاـ الشـأـنـ لـاـ نـتـشـرـ القـوـلـ وـطـالـ بـهـ الـكـتـابـ وـاـمـاـ السـنـةـ فـقـدـ مـرـتـ عـلـيـكـ اـحـادـيـثـ الـحـوـضـ اـحـاـكـةـ بـوـجـودـ اـشـقـيـاءـ فـيـهـمـ وـإـلـيـكـ حـدـيـثـ الـبـطـانـتـيـنـ الـمـرـوـيـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ^(١) عـنـ النـبـيـ «صـ» اـنـ قـالـ مـاـ بـعـثـ اللـهـ مـنـ نـبـيـ وـلـاـ اـسـتـخـلـفـ مـنـ خـلـيـفـةـ إـلـاـ كـانـ لـهـ بـطـانـتـانـ بـطـانـةـ تـأـمـرـهـ بـالـمـعـرـوفـ وـتـخـضـهـ عـلـيـهـ وـبـطـانـةـ تـأـمـرـهـ بـالـشـرـ وـتـخـضـهـ عـلـيـهـ فـالـمـعـصـومـ مـنـ عـصـمـهـ اللـهـ وـخـذـ مـنـيـ مـضـافـاـ إـلـيـ ذـالـكـ مـاـ اـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ لـتـبـعـنـ سـنـ مـنـ كـانـ قـبـلـكـ صـفـحةـ ١٧٤ـ مـنـ صـحـيـحـهـ مـنـ الـجـزـءـ الثـانـيـ عـنـ النـبـيـ «صـ» اـنـ قـالـ لـتـبـعـنـ سـنـ مـنـ كـانـ قـبـلـكـ سـبـراـ سـبـراـ وـذـرـاعـاـ ذـرـاعـاـ حـتـىـ لـوـ دـخـلـوـاـ جـحـرـ خـبـ تـبـعـمـوـهـمـ قـلـنـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ الـيـهـوـدـ وـالـنـصـارـىـ قـالـ فـمـنـ

^(١) تجدـهـ فـيـ صـفـحةـ ١٦١ـ فـيـ بـابـ بـطـانـةـ الـإـمـامـ وـاهـلـ مـشـورـتـهـ مـنـ الـجـزـءـ الـرـابـعـ مـنـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ وـمـنـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ فـيـ الـبـابـ نـفـسـهـ وـاـخـرـجـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ صـفـحةـ ١٥٢ـ مـنـ جـزـئـهـ الـرـابـعـ فـيـ بـابـ إـذـاـ قـالـ عـنـدـ قـوـمـ سـيـنـاـ عـنـ حـذـيـقةـ بـنـ الـيـمـيـ قـالـ اـنـ الـمـنـافـقـينـ الـيـوـمـ شـرـ مـنـهـمـ عـلـىـ عـهـدـ النـبـيـ «صـ» كـانـوـ يـوـمـنـدـ يـسـرـوـنـ وـالـيـوـمـ يـجـهـرـوـنـ

ومن المعلوم ياحضرة الاستاذ ان بني اسرائيل ضيعوا هارون وعكفوا على عبادة العجل
وكانوا امة النبي (ص) ضيعوا من هو منه بنزلة هارون من مومى وتقسّموا بأذىال غيره وكيف
يستبعد منهم ان يتربّوا وصي نبيهم بعد لحوقة بربه للرئاسة العظمى والزعامة الكبرى والجاه
الكبير والمال الكبير والغل الثابت في قلوب الجم الغفير وقد تركت امة مومى (ص) على
حياة منه (ع) اخاه هارون بلا طلب مال ولا جاه

انعجب من اصحاب احمد اذ رضوا
 فأصحاب موسى في زمان حياته
 وأنت ترى كل هذا ونحوه دلائل واضحة على وجود الظالمين والفاشين في عصره وبعد عصره
(ص) إلى يومنا هذا وعليه فحدث القرون إن لم نقرنه بقرون يجب تخصيصها بما ذكرنا من
الخصوص فيخصوص مورده بخصوص المؤمنين المتقين والصالحين الأوبار منهم الذين اخروا
بيعتهم عن المستخلفين (رض) وهم قليلون طبعاً، وسيجزي الله الشاكرين، وخامساً ان
الحادي ث لـ سلنا جدلاً صحته فهو معارض بما هو أقوى منه سندًا ومتناً وذلك ما أخرجه ابن
حجر المسمعي في صواعقه في أواخر صفحة ١٢٦ عند بيان وقوع الخلاف في التفضيل بين الصحابة
ومن جاء بعدهم من صالح هذه الأمة بسانيد كلها معتبرة ومتواترة فيها الصحيح وفيها
الحسن فمنها قول النبي (ص) طوبى لمن رآني وأمن بيمرة وطوبى لمن يوني وأمن بيسبع
مرات وعن عمر بن الخطاب (رض) قال كنت جالساً عند النبي (ص) قال أندرون اي خلق
افضل إيماناً فلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم فلنا الأنبياء «ع» قال وحق لهم بل غيرهم قال
افضل الخلق إيماناً قوم في اصلاح الرجال يؤذنون بي ولم يروفي بهم افضل الخلق إيماناً
أقول وفي هذا الحديث ما يدل على كذب حديث القرون بقرينة سكوت عمر بعد قوله
الأنبياء «ع» فلو كان صادراً عن النبي (ص) لم يخف ذلك على عمر (رض) ولكان يحسن منه
أن يجيب أصحابك يا رسول الله (ص) لأنك قلت إنهم خير القرون لو صحي ما يزعمون ولما
سكت ولم يقل ذلك علمنا انه من وضع الدجالين الذين يضعون الأحاديث ترلماً إلى أولياء
الأمور وتقر بالبعض بما يسمع لهم أن يرتكبوا في دين الله ما يرتكبون ومنها قوله (ص) مثل امتي
مثل المطر لا يدرى آخره خير أم أوله وقوله (ص) ليذر كن المسيح أقوام اتهم لثلثكم أو خير ثلاثة

—(وداده المفهوم الطورى عمى الفهود)—

وإدانته أن هذا الحديث مخالف للدليل العقل وباطل بمقتضى العدل وخارج عن الحكمة وذلك لأنه إن كانت العلة في خيرية جميع الناس في عصره (ص) هي تقدم خلقتهم في الزمان المتقدم على ما بعده فقد ثبت بالاجماع أن أمة النبي (ص) أفضل من جميع الأمم الماضية قبلها

وأن رسول «ص» أفضل من جميع الأنبياء «ع» الذين تقدموه وعليه يجب طرد هذه العلة لاستحالة دخول التخصيص في عموم العلة عقلاً لأنه لا يعقل أن يقال إن بعض النار حرق وبعضها غير حرق وعلى هذا يلزم أن يكون كل أمة أفضل من تأتي بعدها واللازم باطل بالاجماع وذلك لثبوت أفضلية آخر الأمم ^{عمن} كان قبلها من الأمم فالحديث إذن باطل من هذه الجهة - وإن كانت العلة في خيريتها هي مشاهدتهم لرسول الله (ص) ومجاهمتهم معه وإيمانهم به وهكذا حال من كان بعدهم من التابعين الذين نقلوا إلينا الأحاديث والعلوم عنهم فقد ثبتت بالبداهة أن تقدمهم في الحلقة هو من صنع الله وفعله فلا حمد لهم فيه ولا ثناء لأنهم ليس من فعل الإنسان وصنعه ولا بما يسند إليه لكي يستحق عليه المدح والثناء كما لا ذم ولا عقاب فيه عليه - ومن الطبيعي إلى درجة البداهة أن الله تعالى لا يتسبب العبد ولا يحمده على خلقه وصنعه تعالى ولا يذمه ويعاقبه على فعله تعالى وعلى هذا الأساس فكل من شاهد النبي «ص» ورأى دلائل النبوة ومعجزات الرسالة لا يعذر في التقصير عن الحق والدخول في الباطل بعد أن ظهر له البرهان وأوضحته البيان بقول يشهد به القرآن فإن الحجة بذلك عليه أتم لاسيما وهم يغزون إلى رسول الله «ص» فيما أشكل عليهم من تفسير آية أو تحقيق رواية فيرفع عنهم الشك ويرجعهم إلى الحق واليقين فمن رام منهم بعد هذا كله إلى مخالفته وارتكب خلاف ما أمر به كان حقيقةً على الله أن لا يقبل له عذرًا ولا يغفر له ذنبًا هذا ما يقتضيه العقل فيمن كان في عصره «ص» أما من نأى عن قرنه «ص» وكان في عصرنا الحاضر الذي كثرت فيه الأقاويل وتضاربت فيه المذاهب وتشتتت فيه الآراء وتبينت فيه الاهواء ونقصت فيه البصائر وعدم فيه التحقيق حيث لا يوجد من يفزع إليه على زعم «الاستاذ» «من يقوم مقام النبي «ص» في تحقيق الاشياء ورفع الحيرة وقطع الضلال ودفع الشكوك فبال毅قين نقطع بقبول عذرهم وغفران ذنبهم لأنهم لم يشاهدوا ما شاهدوا ذلك ولم يروا ما رأوا من المعاجز والحوارق والآيات البينات فنجوم من هذا ان من استبصر من اهل هذا العصر في دينه واستغل نفسه بما به بمحاته عن بصيرة فهو لا شك افضل من كثيرون مستبصرين في ذلك العصر لأن الآيات البينات قد قطعت عنهم الأعذار والبراهين قد ازاحت عنهم العلل بغيرها لأسماعهم في كل ليل إذا يغشى أو نهار إذا تجلى وقد شاهدوها بأبصارهم ورأوها بأعيانهم من دون تكلف منهم في طلبها ولا مشقة في الوصول إليها بخلاف ذلك كله في هذه العصور التي لم تز فيها إلا وجوه الجهل والأباطيل الامر الذي يدخل من أمره الذي يفطن ويضل فيه ذهن الحكم المتأله ويطيش فيه قلبه ويزول معه فهمه فتري الساعي منهم يبذل أقصى ما لديه من جهد في سبيل الوصول إلى البغية المشودة من التبصر وال بصيرة في دينه فاما ان يهلك دون الوصول إليها او ينالها بعد تعب ونصب شدیدين مجهدین أولیس بعد هذا كله

من الظلم الواضح ان نفضل اوئل الذين زعمت انهم خير القرون فيما ارتتكبوه و فعلوه على هؤلاء الذين استبصروا في دينهم بالاخبار المتضادة والافاويل المتضاده ولم تصل اليهم البينات الشافية والبراهين الكافية .

كما كان ذلك كله حاصلا لاولئك في دينهم في بيات النبي (ص) المرسل ما يزول معه كل شکو كفهم ويحل محلها اليقين أو ليس حقيقة على الله تعالى وهو العدل الحكيم ان يوجب لاستبصري هذا العصر في دينهم على ما المعنا من احوالهم اضعاف ما يوجبه لاولئك المستبصرين في الدين على عهد سيد النبیین (ص) ولا يمنع ذلك إلا من فاته ان يدنو من روح الدين او لم يكن منه على شيء « ولإذا قيل لهم تعالوا إلى مأذنـ الله رأيت المنافقـين يصدون عنكـ صدودـاـ »

* القرن الاول ليس كارثـم صادـقـين *

نقول إن ارادت السقية بالقرن الأول اصحاب رسول الله (ص) فهذا كذب وافتراء وكيف يقدمون على وضع الاحاديث على رسول الله (ص) اوهم قد رووا عنه (ص) انه قال من كذب علي متعمداً فليتبواً مقعده من النار وكيف يجرأون على الكذب وقد لعن الله الكذابة على اختلافهم في القرآن ثم ليس هناك ما يدعو إلى الدس والوضع اما ولادة الأمور منهم فهم مؤيدون مطاعون واما بقية الصحابة من غير ولادة الامور فائي غرض لهم بالوضع والدس وان ارادت بالقرن الاول التابعين فهذا ايضا بعيد لا يتصور عنهم

أقول ما لك (يا استاذ) لا تقول الا خرضاً ولا تنفي الا نصاً و كانك تروم بهذه المقالة الزائفة التي لا يقودها شيء من البرهان ان ثبت العصمة بجميع الصحابة من كل الذنوب و كانك ترى ان روايـهمـ الحديث (من كذبـ علىـ متعمـداـ) يـعنـهمـ منـ الـافـترـاءـ علىـ سـيدـ الـأنـبيـاءـ (صـ) فـهـلـ يـاتـرـىـ فـيـ الـحـدـيـثـ دـلـالـةـ عـلـىـ عـصـمـتـهـمـ عـنـ الـكـذـبـ اوـ كـانـ ذـلـكـ تـعـصـبـاـ مـنـ الـحـفـرـمـيـ فـيـهـمـ لـاـ (ياـ استـاذـ) انـ ذـلـكـ لـاـ يـنـعـهـمـ عـنـ الـكـذـبـ عـلـيـهـ (صـ) وـ لـاـ يـوجـبـ لـهـ عـصـمـةـ عـنـ كـلـ تـهـمـةـ وـ وـصـمـةـ وـ جـهـاـنـهاـ اـعـدـاؤـهـمـ عـلـىـ حدـ تعـبـيرـكـ وـ كـيـفـ يـاتـرـىـ يـتـنـعـ عـلـيـهـمـ ذـلـكـ وـ قـدـ اـخـبـرـ الـقـرـآنـ بـوـجـودـ الـكـذـابـينـ وـ الـمـنـافـقـينـ فـيـهـمـ (وـ يـحـلـفـونـ بـالـهـ اـنـهـ لـمـ يـكـنـ وـ مـاـ هـمـ مـنـكـ وـ لـكـنـهـمـ قـوـمـ يـفـرـقـونـ) وـ قـالـ اللهـ تـعـالـيـ (وـ يـحـلـفـونـ بـالـهـ لـوـ اـسـتـطـعـنـاـ خـرـجـنـاـ مـعـكـمـ لـكـونـ اـنـفـسـهـمـ وـ اللهـ يـعـلـمـ اـنـهـ لـكـاذـبـونـ) وـ هـلـ هـنـاكـ دـلـالـةـ اـصـرـحـ مـنـ هـنـاكـ عـلـىـ وـجـودـ الـكـذـابـينـ فـيـهـمـ وـ فـيـ الـقـرـآنـ (عـفـاـ اللهـ عـنـكـ لـمـ اـذـنـتـ لـهـ حـتـىـ يـتـبـيـنـ لـكـ الـذـيـنـ صـدـقـواـ وـ تـعـلـمـ الـكـاذـبـينـ) وـ هـذـهـ آـيـةـ أـخـرـىـ عـلـىـ وـجـودـ الـكـذـابـينـ فـيـهـمـ وـ قـالـ اللهـ تـعـالـيـ (إـذـاـ جـاءـكـ الـمـنـافـقـونـ قـالـوـاـ نـشـهـدـ اـنـكـ لـرـسـولـ اللهـ وـ اللهـ يـعـلـمـ اـنـكـ لـرـسـولـهـ وـ اللهـ يـشـهـدـ اـنـ الـمـنـافـقـينـ لـكـاذـبـونـ) وـ قـالـ اللهـ تـعـالـيـ (يـحـلـفـونـ بـالـهـ مـاـ قـالـوـاـ وـ لـقـدـ قـالـوـاـ كـلـمـةـ الـكـفـرـ وـ كـفـرـاـ بـعـدـ اـسـلـامـهـمـ) فـقدـ حـكـمـ اللهـ تـعـالـيـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـاتـ وـ نـحـوـهـاـ عـلـىـ طـائـفـةـ مـنـهـمـ

بالنفاق وشهد على طائفة أخرى منهم لا من غيرهم بأنهم كاذبون بكل ما يقولون ولا شك في أن الكاذب فاسق يجب التبيين في حديثه «ان جاءكم فاسق بنينا فتبينوا» وما الذي يأ Terry يمنع المتألق الفاسق من الوضع والكذب على رسول الله (ص) وهو من لا إيمان له ولادين ولا ضمير يمنعه عن الافتراء لا سيما إذا كان عدواً مبغضاً حسوداً فهل ترجو يا «استاذ» من المسلمين أن يتزكوا قول رجهم وشهادته على نفاق بعضهم وجود الكذابة فيهم ويأخذوا بقولك الباطل ومبادراتك الكاذبة التي تضعها في نفوس المستضعفين من الناس بصورة صحيحة لها اثيرها وقيمتها ولو كنت من يمشي في رده على صراط سوي لتحولت فيما تتطيق به من تركية الصحابة أجمعين قول الله تعالى وقول رسوله (ص) وهو لم يقول بعد التهم أجمعين فنزاهة الرد والأخذ فيه بفضيلة الانصاف يقضيان عليك ان تطرح هذه الأقاويل الشاذة التي لا تتفق وروح العقبة الإسلامية الحالصة في شيء».

أما الداعي إلى الوضع والافتعمال على رسول الله (ص) فهو الغل الثابت في قلوب المتألقين والطالبين الثار من علي أمير المؤمنين (ع) بآبائهم وأخوانهم الأولين من المشركيين والكافرين الذين قتلتهم في اعلاه كامة الله واحياء دين الله ولهذا ترى امراء الجور وبفقرة صفين قد بذلوا المال الكثير إلى علماء السوء من رواد الدرهم والدينار من باع آخرته بالارذل الادنى ليصرفوا عنه (ع) فضائله الجمة ويسعونها لغيره من ولاة الامور فكانوا يتزلجون إلى الظالمين الفاشيين وينزلون عند رغباتهم السيئة وينبذلون الجمود الجبارية في صرف الاحاديث او كتمانها او وضعها في غير الوصي وآل النبي (ص) مع انهم (ع) اهلها وحملها ولكن منها كتم او لثتك من احاديث فضلهم ومهما صرفوها عليهم إلى غيرهم فقد ظهرت لهم فضائل كثيرة ارغبت آناف أعدائهم وشأنهم ومرادي اطفاء نورهم (والله مت نوره ولو كره الكافرون)

وهكذا سار الأوآخر على خطوة الاولى في كتاب احاديث فضلهم (ع) فكتمو كل حديث فيه فضيلة يجدونه ملائحا للشيعة وهم يعلمون حتى صار الكتاب والجحود لها مذهبًا معروفا عند اصحاب الحديث على ما حکاه - العسقلاني في صفحة ١٦٠ من فتح الباري في شرح حديث البخاري في أوآخر كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما دون قوم من جزئه الأول على ان احاديث الحوض والبطانتين وحديث لتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا شاهد عدل على ما نقول - ثم انا نقول لك يا (استاذ) ان الذين زعمت انهم لا يقدمون على وضع الحديث هم الذين رووا عن رسول الله (ص) سنة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي بجانب الزائد في كتاب الله والكذب بقدر الله والمسلط بالجلبروت فيعز بذلك من اذل ويدل من اعز الله والمستحب حل حرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لستني على ما حکاه السيوطي في صفحة ٢٧

من جامعه الصغير صحيحـا من جزئـه الاول عن جمـاعة من ائـمة الحديث فـكيف يا تـرى تـجـرواـوا
على نـبذ نـصوصـه (صـ) وـرفض اـحاديـث التـواتـرة النـاصـحة عـلـى خـلافـة عـلـى «عـ» والـأئـمة مـن ولـده
«عـ» وـهم روـوـها عـنـه صـلـى الله عـلـيه وـآله وـسـلم وـسمـوها مـنـه (صـ) وـنـقـلوـها إـلينـا بـالـتوـاتـرـ بـلـ وـلـوـ كانـ
سـعـاعـهم لـذـكـرـ الـحـدـيـثـ يـعـصـمـهـمـ عـنـ الـاقـدـامـ عـلـىـ الـكـذـبـ لـمـنـعـهـمـ مـنـ عـصـيـانـهـمـ لـرسـولـ اللهـ (صـ)
وـأـنـكـارـهـ عـلـيـهـ أـوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ (صـ) بـلـ وـلـوـ كانـ ذـكـرـ يـعـصـمـهـ لـمـ يـقـدـمـ مـنـهـمـ مـقـدـمـ عـلـىـ استـحلـالـ
ما حـرـمـ اللهـ مـنـ عـتـرـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ أـهـلـ بـيـتـهـ كـاـ تـقـدـمـ الـبـحـثـ عـنـهـ مـسـتـوىـ
ـ(ـعـدـدـ صـلـوةـ أـبـيـ يـكـرـ وـطـلـونـهـ)ـ

تقول ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال مروا أبا بكر فليصل بالناس ثم انه وجد خفة من نفسه فخرج من بيته إلى المسجد وقد أحزم أبو بكر في الصلاة فلما رأه أبو بكر تأخر إلى الوراء، فتقدم فصل وأبو بكر خلفه ثم تقول هذه خلاصة أمر الصلاة واختلاف الروايات فيها ليس اختلافاً يتنافي مع الصحة والثبوت ومجموع الروايات ثبتت إماماً أبي بكر وانه صلى إماماً بالناس بأمر النبي (ص) لا متطفلاً ولا متبعاً

فهذه هي، الا امامية الصغرى فكان تختص بالثانية (ص)، أبا بكر مع وحدة غلاء دلالة عا

فهذه هي الإمامة الصغرى فكان تخصيص النبي (ص) أباً بكر مع وجود غيره دالاً على ارجحية أبي بكر للإمامنة الكبرى وهي الخلافة وهذا التخصيص بمثابة الترشيح من النبي (ص) لأنّي بكر بالإمامنة والولاية إذن ثبت أنّ أباً بكر كان أحق بها وأهلها

أقول ان هذه الدعوى من الحضري مكبة على وجهها حيث لم يشفعها بما يليل ظمأنها وليس يليق طبعاً بن وضع كتابة للرد أن يعمد إلى سرد المقالات المطلقة التي لا توصل إلا إلى أقىسة سقيمة ونتائج عقيمة فهو يقدر على إسان النبي (ص) أمره أبا بكر «رض» بالصلوة في المسلمين ويحمل هذا كصغرى لالقياس ثم يعقب ذلك بالكتاب وهذا التخصيص عبارة الترشيح من النبي (ص) لأنني بكر فكانت النتيجة «من هذا الشكل المنطقي إذن ثبتت أن أبا بكر كان أحق بها وأهلها» فيا للحكمة. والملائكة هكذا فلتكن النتائج المنطقية من الأقىسة وإلا فلا «لا يا حضرة الأستاذ» لا يتسنى لك أن ثبتت خلافة أبي بكر «رض» بالصلوة في الناس بهذا الحديث وأنت ترى ان كل ما يرويه الصحيحان وغيرهما من علماء الحديث عن ثقات السنة بإجماعهم كذب باطل لا أصل له وإذا أبحت لنفسك الاستشهاد بما بين دفتي الصحيحين وغيرهما من الصحيح صحيح إذن كل ما يرويه هؤلاء من الأحاديث في فضل علي «ع» والأئمة من ولده «ع» مما هو معلوم الصحة والثبوط «فوق الحق وبطل ما كانوا يعملون فقلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين» والحمد لله رب العالمين - ثم ان ما أوردت من الحديث لإثبات صلاة أبي بكر «رض» بال المسلمين مدخل من وجوهه - اما أولا

فلا نه لا يصح لك أن تتحجج على خصمك المخالف لك في الرأي والذي يرى أن كل ماترويه في فضل أبي بكر «رض» وغيراه من زعمت انهم أمراء المسلمين كذب وباطل موضوع وضعه البكرية وال عمرية والمهنية والامامية في حقهم تصحيحاً وتصويباً لآرائهم في السقية وكيف فات عليك هذا الأصل الأصيل في باب المعاشرة ولم تهتم إلى ان الا احتاج لا يصح إلا باتفاق الفريقان على ثبوته او ثبوت صحة معناه وليس الحديث من هذا القبيل لأن خصوم الحضري أجروا جميعاً على وضعه وبطلانه فخذها دليلاً واضحاً على جهلك بأداب المعاشرة وأما الثاني فإننا لو سلمنا جدلاً انه صحيح إلا انه لا دلالة في شيء من ذلك على الخلافة لوجود البون الشاسع بين الموضوعين - موضوع الخلافة العامة - وموضوع - إمام الجماعة في الصلاة فكانك يا (استاذ) لا تعلم بجواز الصلاة عندك خلف كل بر وفاجر ولا تعلم بأن من شرائط الخلافة العدالة والشجاعة والعلم الكبير وغير ذلك من شرائطها الالازمة بجاحظ الفريقين وإمام الجماعة يا هذا لا يعتبر فيه العلم الغزير ولا الشجاعة وحسن التدبير وغير ذلك مما هو شرط أكيد في امر الخلافة على ان امره بالصلاحة على هذا الفرض لو اوجب له الخلافة فما معنى خروج النبي «ص» يا ترى وصلاته بالناس وابتداوه من حيث ابتدأ أبو بكر من القرآن - ولا قائل بأن ابا بكر «رض» كان إماماً للنبي «ص» و كان رسول الله «ص» مؤثراً به وليس في الأمة من يقول ان ابا بكر «رض» كان شريكاً للنبي «ص» في إماماة الصلاة بأن كانا إمامين للMuslimين في تلك الصلاة وإذا بطل هذا وذاك ثبت انه لا خرج كان هو «ص» إمام المسلمين في تلك الصلاة وأبو بكر «رض» بعد أن كان إمامهم فيها صار مؤثراً كأحد الجماعة بالنبي «ص» مع انه لو كان ابو بكر «رض» هو الامام للنبي «ص» في آخر صلاة صلاها لزم أن يكون النبي «ص» معزولاً عن إمامته لو دل ذلك على خلافة اي بكر «رض» بل ويلزم أن يكون عبد الرحمن بن عوف إماماً للنبي «ص» أيضاً بل إمام الجميع وذاك لما تواتر عن أهل السنة بأن رسول الله «ص» صلى خلف عبد الرحمن بن عوف مع انه بعد ذلك هو «ص» صلى بالناس وأخر عبد الرحمن كما قدمه فيه فما اوجب ذلك له الامامة العامة على احد وهذا امره «ص» ابا بكر «رض» بالصلاحة لو صح لا يوجب له الخلافة بالمرة وثالثاً لو صح امره بالصلاحة خلفه ودل على ترشيحه للخلافة لدل ذلك على خلافة كثرين من امر النبي «ص» بالصلاحة خلفهم لا سيما أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» فصاروا أئمة الجماعة . للMuslimين في حضور النبي «ص» وفي غيته في حروبها وأسفاره فلماذا يرى لم يكن ذلك دليلاً على خلافتهم بعد موت النبي «ص» وكان ذلك دليلاً على خلافة أبي بكر «رض» وحده ولماذا يرى لم تعتبرهم خلفاً للنبي «ص» واعتبرت ذلك لأنبي بكر «رض» خاصة ولماذا لم يدل ذلك على الترشيح والأرجحية لهم ودل ذلك على خصوص أبي بكر «رض» ولماذا لم يكن ذلك دليلاً على انهم أحق بها وأهلها على حد تعبيرك ذلك

في أبي بكر «رض» فهل تجده لذلك وجهاً سوى التعصب فيه ورابعاً إذا كانت الصلاة خلف أبي بكر دليلاً على خلافه فلماذا لم يقم الصحابة ذلك دليلاً على خلافة أنفسهم لاشتراكهم مع أبي بكر «رض» في الأمر بالصلوة خلفهم . وإذا كان يجوز الاستدلال لاتبات خلافة النبوة بإمامية الجماعة كان الاحتجاج بالقيادة العامة لجيوش المسلمين أولى وأحق وكانت أهلية الخلافة لآسامة بن زيد مقدمة على أبي بكر لا سيما ان النبي «ص» جمل آسامة أميراً على المسلمين وفيهم أبو بكر وعمر «رض» وغيرهما من الصحابة حاشاً أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «ع» بإجماع المؤذنين وقياس الخلافة العامة والحكومة المطلقة على القائد العام لجيوش المسلمين أولى وأناسب من قياسها بإمام الجماعة لو صح القياس وذلك ان القائد العام مخول له الامارة العامة ومنفوض له السلطة الواسعة والحكومة الكافية وإمارة الجيش موازنة للقضاء ، والقاضي المنصوب لهم من إمام الجماعة إن لم نقل بعدم الأهمية في إمام الجماعة – وهذا رسول الله «ص» قد أرسل عليهما إلى اليمن ونصبهما حاكماً قاضياً عليها وقال أقضاهما علي و قال عمر بن الخطاب «رض» علي أقضانا كما نص على ذلك الحاكم في مستدركه وابن عبد البر في استيعابه والحب الطبرى في الرياض النصرة في باب فضائل علي «ع» وأين هذا من إمام الجماعة يا مسلمون لو صح ما يزعمون وهكذا روحى فداء «ص» ذهب عليهما ع مسكنه في المدينة في غزوة تبوك وقد أعطاه إمامية الصلاة وغيرها وفوض إليه أمرها وأعطاه جميع منازل هارون من موسى «ع» إلا النبوة ومنها خلافة العامة والحكومة المطلقة وهذا ادعى إلى الزعامة الكبرى والرئاسة العظمى وأجمع مما قاله الحضرمي في أبي بكر «رض» من إمامية الصلاة لولا عمي القلوب «انها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور» وخامساً لو صح أمره بالصلوة في المسلمين فكيف يا ترى ولی رسول الله «ص» عليه سالمًا مولى أبي حذيفة في صدر الهجرة ^١ ولی عليه ابا عبيدة وعمرو بن العاص في واقعة بلي وعدره ^٢ وقد صل خلفهم وأنقربا سرهم

^١ تجده في صفحة ٢٢٦ من مستدرك الحاكم من جزئه الثالث وصفحة ٨٩ من صحيح البخاري في باب إمامية العبد والمولى من جزئه الاول وصفحة ٥٧ من إصابة العسقلاني من جزئه الثالث وصفحة ١٦٥ من منهاج ابن تيمية من جزئه الثالث فلتراجع فإنه من القواطع

^٢ تجده في صفحة ١٩٠ من السيرة الحلبية من جزئه الثالث وصفحة ١٣١ من السيرة النبوية بما مش الجزء الثاني من السيرة الحلبية وصفحة ٨٢ من تاريخ الحبس من جزئه الثاني وصفحة ٤٢ من مستدرك الحاكم من جزئه الثالث وفيه ان النبي «ص» بعث عمرو بن العاص إلى بلي وعدره وما بلغه ان لهم جماعاً كثيراً بعث إلى النبي «ص» يستمدده فأمر ابا عبيدة على جيش فيه أبو بكر وعمر فكان أبو عبيدة يؤمهم فقال عمرو بن العاص إنما قدمتم علينا مددًا فقال ابو عبيدة أصرت بعدم خالفتك فكان عمرو بن العاص يصلب بهم جيماً ويأذرون بأمره وفي المستدرك انه «ص» بعث عمرو بن

فإن في هذا دلالة واضحة على أن أبي بكر «رض» دون هؤلا النفر في كل شيء. وهذا السيوطي يحدّثنا في صفحة ١٣٨ من جامعه الصغير صحيحه من جزئه الثاني عن النبي «ص» انه قال من استعمل شخصاً على عشرة وفيهم أرضي لله تعالى ولرسوله «ص» فقد خان الله ورسوله «ص» وجاءة المؤمنين فكيف يجوز لمسلم أن يقول في رسول الله «ص» انه قد استعمل هؤلا على أبي بكر وهو أرضاهم وأفضلهم حالقه وإذا كان أبو بكر «رض» أفضلهم وأرضاهم عند الله كما يزعم الحضرمي لزم الخروج عن الدين جملة لاستلزم ذلك أن يكون للنبي «ص» والعياذ بالله قد خان الله ورسوله وجاءة المؤمنين في استعماله «ص» أولئك النفر عليه كل ذلك غير ممكن ولا معقول فالحديث إذن غير ممكن ولا معقول صدوره عن الرسول «ص» وخسر هناك المبطلون .

- (هـ بـ الطوـضـ)

تقول تروي السقية الحديث الآتي «فِيَقَالُ إِنَّهُمْ لَمْ يَرُوا مِرْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارِقَتْهُمْ» وتروي ستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين فرقة وهذا كلها سفسطة وأقيسة غير مستقيمة أما الأحاديث التي سقتها فلم يقل بصحتها المحقون من العلماء والثقات فإن الحديث الأول ليس له نصيب من الصحة أبداً لأنه خالف لما جاء في القرآن من ثنا، وإطراه، وإذا كان أصحاب رسول الله «ص» هم الذين ارتدوا على أعقابهم فن يا ترى بقي من المسلمين مسلماً وأما الحديث الثاني وهو ستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين فرقة فإن الحديث تتمة كما يرويها أهل الحديث قالوا يا رسول الله من هي الفرقة الناجية قال ما أنا عليها واصحابي

أقول ما برح الحضرمي عدواً لأحاديث رسول الله «ص» الصحاح عند المحققين من العلماء الثقات وما فتى، يرميه بالوضم والافتغال ثلاثة وبالسفسطة والكذب أخرى ونحن نعلم وكل الناس يعلمون أنه سينقطع به القول دون أن يعدهم بوهن أو يخندش في شيء من صحتها لذا نقف هنا معه قليلاً ونسأله عن الشيخ البخاري ومسلم وأضرابهما من أئمة الحديث ونقول له ما تقول في هؤلاء اترى انهم من المحقدين الثقات أم لا فإن قال نعم وهو قوله فيقال له لماذا إذن حكمت

العاشر في غزوة ذات السلاسل وفيهم أبو بكر وعمر وهذا يرشدنا إلى تقدم ابن العاص على الجميع بالفضل ولذا أفهم في الصلاة وغيرها ويظهر منه انه أعلم منهم بكتاب الله لقول النبي «ص» فيما أخرجه أحمد في مسنده صفحة ٦٤ من جزئه الثالث ومسلم في صحيحه صفحة ٢٣٦ من جزئه الأول في باب من أحق بالإمامـة «إِلَّا أَحَقَ بِالإِمَامَة» وانه لم ينفع القوم سبقهم بمقداره إلى التظاهر بالاسلام فإن عمراً تظاهر به سنة ١١ من المجرة في صفر على ما في إصابة العسقلاني صفحة ٢ من جزئه الخامس فلو علم النبي «ص» في أبي بكر جدارة ولائقة لمنصب الإمامة والخلافة لما قدم عليه هؤلا، وأمره وأمره عز بالطاعة لهم والانتقاد إليهم في كل شيء، فأين ما يدعوه الحضرمي ب المسلمين

على حديث الحوض بالسفسطة وعدم الصحة وهؤلاء هم الرواون لهذا الحديث وغيره، مما تأسكت به في الرد على خصمك وهم الذين رروا لنا حديث البطالتين وحديث لتبين سنن من كان قبلكم شيئاً شيئاً وهؤلاء يا «استاذ» هم الذين اخرجو لك الحديث الموضوع مروا ابا بكر (رض) فليصل بالناس فتدرع به وحسبته الدرع الحصين والصراط المستقيم فأخذت تحول بباطلك على صولة الحق وان قلت ليس اولئك من المحقدين والعلماء الثقات بطل احتجاجك بكل ما يروونه في صحاحهم ك الحديث اصره «ص» ابا بكر (رض) بالصلة او حديث القرون وغير ذلك مما زعمت انها احاديث واردة في فضل ابي بكر وعمر «رض» وعثمان وغيرهم من اصحابهم لا خصوص هذا الحديث وترجيح هذه على تلك ترجيح بلا مرجع الا ان ترجحه العصبية المشتملة في يراعك الغريب بذلك يا «استاذ» ان تعل بطلان حديث الحوض بالمخالفة لما جاء في القرآن لأنك جاهل بأن مثل هذه المخالفة التي هي بنحو العموم والخصوص لا توهن جانب الحديث ولا تسقطه عن الاعتبار واما يسقطه ويبطله اذا كانت المخالفة بمعنى التضاد والتناقض الذي يعرفه العلماء دونك ولو بينما على اسقاط كل حديث خالف لكتاب الله من هذا القبيل لوجب اسقاط جل الاحاديث بل واسقاط جملة من الآيات القرآنية المخصصة لغيرها من عمومات القرآن وكل ذلك معلوم بطلان فقولك واضح بطلان الا ترى قوله تعالى في آخر آية الانقلاب « وسيجزي الله الشاكرين » وقوله الشاكرين في آخر حديث الحوض (فلا يخلص منهم الا همل) وأما الذين مأواهم النار فهم المتغلبون على الأعقاب والماردون على التفاق كما نطق به القرآن

- (عہد سقراط) -

أما الحديث الثاني فقد أخرجه السيوطي في جامعه الصغير صفحة ٤٢ من جزئه الأول معترضاً
بصحته ونقله الخطيب في تاريخ بغداد ص ٣٠٧ من جزئه الثالث عشر وأخرجه الحاكم في مستدر كه
والذهبي في تلخيصه صفحة ١٢٨ من جزئه الأول بطريقين قالا وهذه أسانيد تقوم بها الحجة وقد
أورده صاحب كتاب الفرق عن جماعة من الصحابة وعد منهم تسعة بأساندهم وقال هناك غيرهم
وأرسله ابن حزم إرسال المسلمين في الفصل ومثله الشهريستاني في الملل والتحل وعد الفرق فرقة
بعد أخرى صاحب كتاب الفرق فالحديث صحيح وجيبة على شرط البخاري ومسلم من حيث السنن
فلا سبيل إلى إنكاره وأما التسعة التي ذيلها الحضرمي للحديث فقد أوردها الحاكم في مستدر كه
والذهبي في تلخيصه صفحة ١٢٨ من الجزء الثالث بطريقين وقالا ولا تقوم بها الحجة ولكن
«الأستاذ الكبير» الحضرمي لما كان على جانب عظيم من الصبية والجهل بأسانيد الحديث عدم
إلى الاحتياج على خصميه ما لا تقوم به الحجة عند المحققين من العلماء المتقدّم من أهل مذهبة وأما

قواك لأنها تناهى مدعاهما فسقط من ادعاهما ولا يحتاج بها إلا متخصص مذول يصور الحقائق بقلمه
كيف ما يشاء، وشاء له هواء

— (الفرقة الناجية) —

ثم أنا قد بحثنا عن الفرقة الناجية والهاكمة من قول رسول الله «ص» فوجدناه قد عينها في
حديث آخر صحيح متفق عليه وهي قوله «ص» مثل أهل بيته فيكم مثل سفينة نوح من ركبها^(١)
نجا ومن تخلف عنها غرق فعرفنا أن الفرقة الناجية هي الفرقة الإمامية التابعة لأهل البيت «ع»
في أصول الدين وفروعه والمنحرفين عن اعدائهم وخصومهم .

ولو قناعتنا جدلاً وفرضنا صحة التقدمة لأنها لا تجدي الحضري ففما لأنه يريد باصحابه خصوص المتدينين الأبرار لا طائف اهل التفاق الذين كانوا يستهزئون بالاسلام ولا يريد من كان امره مطويأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا من فضحه الوحي وعرف الله تعالى به نبيه(ص) ولا من كان يظاهر النبى «ص» بالاعيان ويباطن التفاق والعدوان من يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويفتق في سبيل الله ويمضي الجهاد كأنه نطق بذلك كما في القرآن «ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسلى يراوغون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا» وقال تعالى «وما منعهم ان قبل نفقاتهم الا انهم كفروا بالله ورسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسلى ولا ينفقون الا وهم كارهون» وقال «واذ أرأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا اتسمع لقولهم كافرهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله ان يوفكون» وقال تعالى «يمخلرون لكم اذا انقلبتم اليهم لترعوا عنهم فاعرضوا عنهم افهم رجس واما واهم جهنم جزاء ما كانوا يكسبون» إلى غير ما هنالك من الآيات الدالة على وجود هذه الاصناف في أصحاب النبي «ص» وبعد هذا كله كيف ياترى يتسرى لعقل ان يثبت بذكر الصحابة ومشاهدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القطع على انهم ناجون من النار المسموم ان هذا لا يمكن ولا يمكن

—(الشّهادَةُ تُقْرَأُ نَفْسَهَا)—

ثم انا نقول لك يا (استاذ) ان ما صنعته من التسخنة في الحديث اثبتت به ميقاتك يبطل نفسه

(١) تتجدد في صفحة ١٥١ من مستدرك الحاكم من جزئه الثالث معترفاً بصححته على شرط البخاري ومسلم وآخر جه السيوطي في جامعة الصفير صفحة ١٣٢ من جزئه الثاني وحسنه وغيرهما من علماء الحديث عند السنة والحديث الحسن حجة عند العلماء فضلاً عن الصحيح ولا معارض له بالمرة فهو المعين للفرقة الناجحة لا غير

بنفسه وذلك فان الجمجم المذكر المضاف يفيد العموم عند علماء الأصول من الفريقيين وعليه يلزم ان يكون الفريق الذي قتل عثمان بن عفان منهم والفريق الذي تقاعد عن نصرته من الناجين كلهم اجمعين وهكذا حال القتلى في يوم الجل وصفين ويكون الجميع على الحق وكل ذلك ينفي دين الله دين الاسلام ولا يرتكب ذو عقل (فما زاد الحق الا اضلال فاني تصرفون)

- (آية الانقلاب على الاعقاب) -

تقول فضمون الآية تفهم المسلمين الذين تعلقوا برسول الله (ص) اشد التعلق ولو لا ايمانهم الراسخ لأنهم وعبدوه بان محمدًا عبد الله ورسوله بلغ الرسالة ثم هو يوت هذا معناها المفهوم منها والترجع إلى تركيب الآية من القواعد والاصيحة فأقول ان الآية هنا مقرونة بحرف الاستفهام ولا اخبار عن شيء واقع وان ترتيب الجواب على الشرط ليس واقعا ولا منجزا ولا يتحقق الواقع فهو كقولك ان زرتني زرتك فلا يلزم وقوع الزيارة من الثاني او وقوعه حالا بلا مهلة اذ ليس هذا من قبيل العطف بالفاء المقيدة للترتيب وهو ايضا ليس بمتصلة قولك بعدك ان دخلت المسجد فأنزلت حر فانه يقع العتق حالا اذن فلا يلزم من وفاة الرسول ان يقع الانقلاب فهو ليس كالطلاق والطلاق من الاحكام المعلقة وجودها على وجود الشرط لاسيما ان حرف الشرط هو ان وهي تفيد الشك لا التحقيق بخلاف اذا الشرطية فانها تقييد التحقيق فافهم وان كنت است من أهل التحقيق ثم هل يعقل انقلابهم بمجرد عدم مبادئهم عليا «رض» وهل خالفوا بذلك نصاً قرآنيا او انكروا فرضاً بمحضه عليه او جحدوا ركتنا من اركان الدين الخ

اقول هكذا يقول «امام اللغة العربية وفيلسوف المنطق الاستاذ الحضرمي الحق الذي ليس له ثانٍ فما اطول باعه في اللغة وما اكثُر اطلاعه بالمنطق وانا بنفسي اهنته فأقول له لو كان مثُل في العالم فيلسوف محقق لما عدوتك الا ان الشيء الذي تمتاز به على سواك من المحققين واعلام اللغة وفلسفه المنطق - هو عدم سوقك البراهين المنطقية والادلة المقبولة في تحقيقاتك ونظرياتك (الاستاذ) الحضرمي يلقي كلماته على عناناتهم ويرسلها على علاقتها ثم يرى نفسه قد توصل بها إلى نتائج لم يصل إليه الراسخون في هذين العلين وذلك الفن - وادراج الانسان نفسه في سلك المحققين ونفيه عما عداه من العلما، يقدر عليه كل احد ولا يتم عنده الا الورع ولكن الشأن كل الشأن في انباته ودون انباته خوط القناد فالحضرمي يريد بهذا التفسير السخيف الذي لا يليق بن فهم لغة العرب وفهم موارد استعمالها وما تستعمله في كلامها ان يخصص الخطاب في الآية بغير الصحابة ويريد ان يصر لها عنهم إلى غيرهم من المعدومين في زمن الخطاب مع ان الخطاب فيها عام للصحابية اجمعين خاصة دون غيرهم من لم يكن له وجود حين توجيه الخطاب ولا شك في ان مثل هذا النوع

من التصرف في آيات القرآن مما يخرج صاحبه عن الإيمان ولا يعده إلا في ذمة من (يحرفون الكلم عن مواضعه)

والغريب من هذا الحضري أنك تراه هنا ينحصر الخطاب في هذه الآية بغير الصحابة مع انهم أحق بها وأهلها ويقول بالعموم في آية (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار) وآية (كنتم خير أمة أخرجت للناس) وآية (والسابقون السابقون) وغيرها من الآيات الخاصة بخصوص المؤمنين المتدينين منهم ومن غيرهم في سائر العصور وهل لذاك وجه سوى ميل النفس واتباع المجرى فالمخاطبون بهذه الآية يا (استاذ) هم أصحاب النبي ﷺ قطعاً من كان في عصرهم لا سواهم وإلا لكان ذلك الآية لا معنى لها وليس لها في الوجود صورة لاستحالة توجيه الخطاب إلى غير الموجودين في زمن الخطاب ومشافته به فإذا تسجل بطلان هذا تعين أن الخطاب لهم قد أدا وبالذات فصرف الآية عنهم إلى غيرهم سلب لمعناها المطابقي وتحجيمها معنى لا صلة بينها وبينه ثم انه ليس في الآية ما يدل على حد المسلمين وتحريضهم على التوحيد لئلا يعبدوا رسول الله ﷺ . كما يزعم هذا الخراس ويتبغض ذلك لكل من وقف على الآية وما قبلها فإنه يجد في سياقها توبيناً وإنكاراً وتهديداً وتحذيراً أقرأ ما قبل الآية « أَمْ حسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ » « وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَنْتَنُو الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَإِنْتُمْ تَنْظَرُونَ » « وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقِبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئاً وَسِيَّرُوا اللَّهُ الشَّاكِرِينَ » بربك قل لي في أي فقرة من هذه الآيات دلالة على حد المسلمين وتحريضهم على التوحيد لئلا يتخدوا مهدأً ^{والله ورسوله} إلهاً ومن أعنفهم (الاستاذ) أن الآية ت يريد تفهم المسلمين الذين تعلقوا برسول الله ^{والله ورسوله} وتقلغل حبه في قلوبهم بأنّه عبد الله ورسوله ^{والله ورسوله} بلغ الرسالة والآية لا تهم منه رائحة ولا تلوح عليه لائحة .

- (في تحفيظ الاستفهام في كلامه تعالى) -

وأما قولك أن الآية هبّا مفرونة بحروف الاستفهام ولا اخبار عن شيء واقع فردود أولاً أن الاستفهام في كلامه تعالى ليس على ظاهره لامتزاجه الجهل الحال على الله تعالى فيستحبيل جمل كلامه تعالى عليه فهو للتبيين والإنكار وهو يقتني وقوع الانقلاب فإن قلت بالاستفهام الحقيقي في كلامه تعالى لزمالك الكفر وهو نسبة الجهل إلى الله تعالى ومعه يصبح قوله لك ولا اخبار عن شيء واقع وإلا كان الاخبار كذباً باطلًا تعالى الله عما يصفون وثانياً إن أردت (بقولك ليس هذا من قبل العطف بالفاء) .

إن اقتراح الجزاء بالفداء يغيد الترتيب بين الشرط والجزاء فذلك واضح البطلان لأن اقتراحه بالفداء ليس لأجل إفادته الترتيب وعدهم بل يجوز اقتراحه بها ويجوز عدمه والأكثر خلوه عنها إذا كان الجواب فعلاً ماضياً منصرفًا مجرداً عن قد وغيرها أو مضارعاً مجرداً أو منفياً بلا أعلم وإنما يجب اقتراحه بالفداء إذا كان جملة إسمية أو فعلية طلبية أو فعلاً غير منصرف أو مقروناً بالسين أو سوف أو قد أو منفياً بما أو لن أو إن وليس وجوبه هنا لأجل دلالته على الترتيب والتعقيب بل لأنه لم يرد في استقراء كلام العرب ضده إلا نادرًا على ما صرخ به آئمة اللغة العربية كالافتخاراني وابن مالك وغيرهما من النجاه وإن أردت غيرهذا كان عليك بيانه بدلالة فعدهم دليلاً على بطلان قولك فيه وثالثاً إن الشرطية في الآية متصلة لزومية موجبة لالخلال الجلتين فيها بعد تجريدهما عن أدوات الاتصال إلى مرتكبين لا مفردين وهو ما (مات وانقلبت على أعقابكم) وهو ليسا بفرددين وإنما كانت لزومية فلانه قد حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لوجود العلاقة الموجبة لذلك بينهما وليس العلاقه إلا الشيء الذي يستصحب الأول الثاني نظير قوله إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقولنا إن كان النهار موجوداً فالشمس طالمة ولا يصح أن تكون الشرطية في الآية اتفاقية وذلك لأن الاتفاقية ما لا يحكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم بل مجرد صدق الجزمين بلا علاقه بينهما كقولنا إن كان الحمار ناهقاً فالحضرمي ناطق فإنه يجوز أن يكون الحمار ناهقاً والحضرمي ساكت وهذا لا يجوز حل الشرطية في الآية عليه لاستلزم الكذب في أخباره، تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً.

ورابعاً كان لزاماً عليك أيها (الاستاذ) أن تسوق لنا دليلاً علمياً على الفرق بين قول القائل لبعده إن دخلت المسجد فانت حر وانه ينعتق حالاً وبين قوله تعالى (أفإن مات أو قتل انقلبت) فإن قلت ذلك لأنه من الأحكام المعلقة وجودها على وجود الشرط فكان ذلك كذلك الانقلاب والارتفاع عن الدين ايضاً من الأحكام المعلقة وجودها في الآية على موت النبي (ص) لأنه تعالى على علق الحكم عليهم بالانقلاب على موته (ص) ولذا أجمع المسلمون على الحكم بكفر المرتد عن الدين كما حكموا الجريمة العبد إذا أعتقد مولاه فالحكم في القضية محولاً وموضعوا وصغراهما وكباهما واحد فلأنك تتول هذا العبد أعتقد مولاه وكل من أعتقد مولاه يكون حراً فالنتيجة هذا العبد يكون حراً كما تتول زيد ارتد عن الاسلام وكل من ارتد عن الاسلام كافر فالنتيجة زيد كافر فتأمل فيه بدقة وخامساً ان حرف الشرط وان كان لا يغيد الجرم بوقوع ما بعده الا انه يغيد تحقق الجزاء جزماً بعد وقوع ما بعده قطعاً نظير قوله (ان كان النهار موجوداً فالعالم مضي) فإنه يلزم وجود الضياء بلا مهلة ولا فاصلة اذا تحقق وجود النهار للترب والازoom بين المقدم والثالي عقلاً فكما انه لا يصح أن تبني وجود الضياء في العالم فوراً بعد وجود النهار كذلك لا يصح ان تبني تتحقق الانقلاب

فوراً بعد موت النبي ﷺ، فالآية تقول بتحقق الانقلاب بعد موت النبي ﷺ بلا فاصلة كـ
هو مقاد القضية الشرطية من ثبوت الجزء عند ثبوت الشرط لا سيما بعد حافظ ان الخطاب لهم
ومعهم والجاهل الذي لا يميز بين الجمل الخبرية والانشائية وبين القضايا الحقيقة والشرطية يقول
ليس في الآية اخبار ولا ترقب بين الجزء والشرط ولا يتلزم من وجود النهار ضياء العالم (فالاستاذ)
يرى سواد الليل بياضاً وبיאض النهار سواداً (بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) ولو سمعنا
جدلاً بعدم دلالة الآية على وقوع الانقلاب فوراً فلا يحدينك نفعاً لأنك لا بد من تحقق الانقلاب
منهم لا من غيرهم سواء حصل ذلك بالغور او بالترافق فان ذلك لا يعدوهم قطعاً والا كان الاخبار
كذباً باطلأ وذلك معلوم البطلان وبعبارة اوضح ان قوله تعالى (أفإن مات او قتل انقلبتم) يفيد
ان اكثر الصحابة محکوم عليهم والانقلاب محکوم به والشرط قيد له والمفهوم من القضية ان
الانقلاب يثبت لأنكم على تقدیر موت النبي (ص)

وسادساً إن الكلام لا يخرج بقيد الشرط بما كان عليه من الخبرية والانشائية فالجزء ان
كان خبراً فالجملة خبرية نحو قولنا ان جنتني أكمك يعني أكمك عند مجئك وان كان انشاء
فالجملة انشائية نحو ان جاء زيد فاكمه أي اكممه وقت مجئه ولو سمعنا جدلاً أن الآية ليست اخباراً
ولا انشاء فإذا تراها تكون أتراها تزتلت لفواً باطلأ وعبث صرفاً تعالى الله عن اللغو والعبث
فاللهم ربِّيَّ يهون عليه ان ينسب اللغو والعبث إلى آيات كتاب الله واحاديث رسول الله (ص) احتفاظاً
بكرامة المتقين على الأعقاب ومن يرهن الكتاب على انهم من أهل النفاق (أتحشونهم فاله
احق ان تخشوه إن كنتم مؤمنين)

وسابعاً لم يكن انقلاب القوم على اعقابهم بعد موت النبي ﷺ لأجل اخراجهم بالبيعة
عن علي (ع) وعقدها لغيره فحسب بل لأنهم جحدوا سن النبي (ص) وتركوا قول الله وقول رسوله
ﷺ ونبذوا الحق وراء ظهورهم واستثنوا به تمنا قليلاً فيئس ما يشترون (ومن يعص الله
ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً)

– (أهينار الارمة ومعنى آية ما ظن لaram الطبرة) –

تقول وهل ترضى يا صاحب السقيفة ان تكون مسلوب الاختيار مسلوب الرأي تصدر منه
الاعمال بلا رأي ولا اختيار ثم تقاتل فتستدل على سلب الاختيار من الناس بقوله تعالى (وربك
يمخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة) فان سباق الآية وسياقها يدلان على ان الله هو الخالق
يمخلق الاشياء التي يريد لها ويتختار لها من خير وشر وحل وسر وابيض واسود ونافع وضار وشقي
وسعيد ونبي وكافر فلا يصح ولا يحق لأحد ان يختار ويقول هذا كذا ولو كان هذا كذا ولم كان

هذا مؤمنا وهذا كافراً فمعنى الآية ما كان لهم الحيرة في الخلق على الشكل الذي يريدونه الخ
أقول هذه العبارات الباطلة ذات الكلمات المتناسقة قد تناقض فيها صاحبها أقول تناقض أما
أولاً فلأن صاحب كتاب السقىفة لم يسلب الاختيار عن الناس في اعمالهم وآرائهم وإنما سلبهم عنهم
فيما يرجم أمره إلى الله تعالى وحده لا إلى الناس وأنه ليس لهم فيها من الأمر شيء. نعم إنما سلب
منهم الاختيار في اعمالهم وآرائهم امامك أبو الحسن الأشعري الذي زعم أن الخلق لا يفهّمهم وآرائهم
فيهم هو الله تعالى وإنما الإنسان في اعماله وأقواله كآلة صماء عمياء خرساء الأمر الذي أقل ما يستبعده
من المفاسد هو غلق باب النبوة على مصراعيه ولقد أوضحتنا الأمور فيه في كتابنا أصول المعرف
يمجد بالباحثين الوقوف عليه

وثانياً إن قوله إن الله هو الخالق يخلق الأشياء التي يريد بها من خير وشر وشقي وسعيد ونبي
وكافر ولا يتحقق لأحد أن يختار مناقص جعلك الاختيار لهم في اعمالهم وذاك لأنه تعالى إذا كان
هو الذي خلق الكافر كافراً والشقي شقياً ولا يتحقق لأحد أن يختار كما تقول فمن الظلم المبين متخاذلتهم
على كفرهم وشقوتهم لأن ذلك من فعله تعالى وصنعه ، تعالى عما يقول الظالمون - لأن المرء
لا يأخذ إلا بذنبه ولا يعاقب إلا على عمله وفي القرآن (ولا ترواوازرة وزر أخرى) وإذا كان
هو الذي يريد الكافر ويريد الشقي ويختارهما كما زعم الجهول . كان قوله تعالى (الذي أحسن
كل شيء خلقه) باطلاً لا معنى له لأنه لا حسن في الكافر ولا في الشقي وكان قوله تعالى (ولا
يرضي لعباده الكفر) عيناً لغواً لأنه هو الذي أراد الكافر وأراد الشقي كما يزعم هذا المتناقض
المبطل الذي لا يفهم ما يقول ويقول ما لا يفهم فالله تعالى يقول (تبارك الله أحسن الخالقين)
ويقول تعالى (ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت) وقال تعالى (وما خلقنا السموات والأرض إلا
بالخلق) وقال تعالى (والله لا يحب الفساد) وقال تعالى (ربنا ما خلقت هذا باطل) إلى غير ذلك
من الآيات الصريحة في أن الله تعالى لا يريد إلا الحسن ولا يخلق إلا ما كان حقاً ولا يصنع إلا
ما هو عدل وصواب فهو لا يريد الكافر كافراً ولم يخلقه كافراً ولا يريد الشقي شقياً ولم يخلقه
شقياً لأن ذلك كله غير حسن ولا يحكم وفيه تفاوت وباطل - والحق الجاهل يقول إن الله
تعالى (خلق الكافر والشقي على ما هما عليه من الكفر والشقاوة وليس لها الاختيار في الكفر
والشقاوة ولا يتحقق لها ان يختارا شيئاً منها وإنما الخلق لها فيها هو الله تعالى ومع ذلك يذهبها
عذاباً إليها وهذا هو الضلال البعيد والله لا يهدي القوم الكافرين

فالسعيد يا هذا سعيد من قبل نفسه والشقي شقي من قبل نفسه فالشقي إنما صار شقياً بإرادته
الشقاوة واختياره لها والسعيد إنما صار سعيداً بإرادته السعادة واختياره لها وهكذا كل ما هو من
فعل الإنسان نفسه تحت تصرفه وقدرته يرجع إرادته واختياره إليه لا إلى خالقه تعالى (فمن

شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إننا اعندنا للظالمين ناراً»

وأما قولك ويريد الله الشر ويختاره فإن أردت من الشر الذي يريده تعالى ويختاره مala يلام
طبع البشر من الحر والبرد والجدب والرخاء وأمثال ذلك مما هو مشتمل على الحكمة والمصلحة
فلا كلام لنا فيه معلمك وإن أردت ما لم يكن مشتملا على الحكمة والمصلحة كما يدل عليه ظاهر
قولك من حلو ومر بعد قوله من خير وشر فذلك باطل وهو من اقبحه لا يقره العقل والدين -
فإن الزنا واللواط والسرقة وقتل النفس المحرمة وأمثالها كلها شر يستحيل على الله تعالى أن يريده
ويخلقه ويختاره وقد شدد النكير على مرتكبيها وهدمهم بالعذاب الشديد على اقترافها (كل ذلك
كان بيته عند ربك مكروها) (إن الله يأمر بالعدل والاحسان وياتكم ذي التربى وينهى عن
الفحشاء والمنكر والبغى)

وئاتنا إن تفسيرك للآية بذاك التفسير خالف لما اجمع عليه علماء التفسير من أهل السنة في
معالم التزيل بها مش الجزر الخامس من تفسير الحازن ص ١٤٩ عند قوله تعالى (وربك يخالق
ما يشاء ويختار) قال إنها نزلت في جواب المشركين حين قالوا لولا انزل هذا القرآن على رجل
من القرىتين عظيم يعنون الوليد بن المغيرة بكتة أو عروة بن مسعود الثقي بالطائف فأخبر الله تعالى
انه لا يبعث الرسل باختيارهم ما كان لهم الخيرة أي ليس لهم ان يختاروا على الله وهكذا أخرجه
كل من الحازن في صفحة ١٤٩ من تفسيره من جزء الخامس والحادي في تفسيره البحر المحيط
صفحة ١٢٩ من جزءه الرابع وفي صفحة ٣٩٧ من تفسير أبي الفداء من جزءه الثالث قال ما شاء
الله كان وما لم يشأ لم يكن فالآمور كلها بيده ومرجعها إليه إلى غير هؤلاء من مفسري السنة .
لم تعلم يا (أستاذ) ان ما خالف الجمع عليه شاذ باطل لا يعتد به وإن (يد الله من الجماعة
ومن شذ فالنار) حديث صحيح شريف اخرجه السيوطي في جامعه الصغير صفحة ١٧٨ من
جزءه الثاني وغيره من أعلام الحديث أو لم تعلم بأن (من قال في القرآن بغير علم فليكتبو مقعده من
النار) على ما حكاه احمد بن حنبل في الصحيح من مستنه صفحة ٢٣٣ من جزءه الأول من
طريق ابن عباس أو اذك لست من يالي ويكتثر بالأحاديث التي تراها واقفة في سبيل آرائك
وهو نفسك فتقول ما تشاء وشاء لك هو لك (أفرأيت من الخذإله هواه وأضلله الله على علم
وخت على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلاتذكون)

ورابعاً ان تخصيصك علوم الآية بخصوص ما يخلقه دون ما يأمر به ويريده ويكرهه وينهى
عنه تخصيص بلا مخصوص الباطل لا سيما ان النكارة في سياق النفي تفيد العوم عند علماء البيان
والاصحون فيكون مفاد الآية أنه ليس لهم الخيرة في كل شيء مما يرجع أمره إليه وفي القرآن
«ألا له الخلق والأمر» وقال تعالى «وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن

يُكَوِّنُ لَهُمُ الْخَيْرَةَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمِنْ يَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا»

﴿الْأَذْرَفَةُ بِمَسْتَبَقِهَا، النَّاسُ﴾

فاحللافة إن كانت مما قضى الله ورسوله بتراكها فلا يجوز للأمة الخيرة بإثباتها وإن كانت مما قضى بها كانت كغيرها من أحكام الشريعة التي قضى عليها ولم يتركها فليس للأمة الخيرة فيها بنفي أو إثبات كما ليس لها الخيرة في غيرها من أحكام الله سلباً أو إيجاباً ولكن «الاستاذ» الحضرمي يرى أنه شريك الله في تشريم أحكامه من حلاله وحرامه ويفرض على الناس أن يأخذوا بما يبتدعه ويختاروه تبعاً لرأيه وهوه ويقول الكتاب (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) فالخطاب للصحابية خاص ولغيرهم عام بالإجماع - و اختيار الأمة للأمة وال الخليفة لا شك في أنه تقديم بين يدي الله ورسوله وَالصَّحَابَةِ وأنت تراه نهى أشد النهي وأبلغه عن فعل ذلك ونحن نسأل الحضرمي عن الذين اجتمعوا على أبي بكر (رض) واختاروه وعقدوا البيعة له أكانوا من المؤمنين أم لا فإن قال كانوا من المؤمنين وهو قوله قلنا فلماذا يا ترى تعدوا حدود الله فارتكتبوا ما حرم الله مما لا يجوز لهم فعله وليس لهم فيه حظ ولا نصيب كما هو صريح الآية وكل ما لا يجوز فعله قطعاً لا يجوز الركون إليه والأخذ به فإن قال لم يكونوا مؤمنين فقد أراحتنا وأراح نفسه من هذه التمحلات الباردة والمزاعم الفاسدة والتآويلات السخيفة في معانٍ القرآن وليس لهم على المؤمنين سبيل ولا يجوز لكل مؤمن عرف الله وعرف رسوله وَالصَّحَابَةِ أن يقتدي بفعلهم ويتسلل بأقوالهم (ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب) وفي القرآن (يقولون هل لنا من الأمر من شيء. قل إن الأمر كله لله) وهذه الآية كما تراها صريحة الدلالة على أنه ليس للصحابية خاصة ولغيرهم من الأمة عامة أمر ولا حكم في شيء مطلقاً بل كله لله وحده فلا يجوز استناد أمر الخلافة إليهم لأنه من أعظم الأمور وأهمها وعليه تبني صالح العباد والبلاد في الدين والدنيا بل أمره مستند إلى الله وحده ويكون تعينه من قبله لا من قبل الناس .

وخامساً إن الناس منها كثروا ومتها كثروا فإنهم تابعون طبعاً لصرف الشارع بهم فلا تصرف لهم في أنفس غيرهم من أفراد الأمة حتى ولا في أقل سهم من مهماتهم فكيف يكون لهم أن يختاروا أو يولوا على أنفس الناس منهم أو من غيرهم فإن الذي لا يمكن ولا يعقل أن يكون له التصرف في أقل الأمور لأنني أنا كانوا كيف يستطيع أن يجعل غيره متصرفاً في نفوس العالم بأسرها من شرقها وغربها في دمائها وأموالها وأعراضها وما يتعلق بشؤونها كافة هذا ما لا يمكن ولا يمكن فخلافته باختيارهم لا يمكن ولا يكون اللهم إلا أن يتخدوا في ذلك سبيل الجبارية

والفراغة الذين شئنوا منصة الرئاسة والزعامة بطريق الاضطهاد والقوة والقهر والغلبة بالسيف والسنن كما فعلوا ذلك بعد انعقاد البيعة لأنبياء بكر (رض) في السقيفة مع المتخلفين عنها ولاريب في أن مثل هذا النوع من الزعامة ليس بحق وباطل

وسادساً أنه لو جاز للأمة أن تختار لنفسها إماماً يتصرف في شؤونها حتى فيما يختص بشؤون نفسها وأموالها وأعراضها جاز لها أن تختار لنفسها نبياً ولا فرق سوى أن الإمام لا يوحى إليه كما يوحى إلى النبي ﷺ لأن الخلافة صنو النبوة وقائمة مقامها وسادة مسدها في غير الوحي الإلهي وهي من المناصب الدينية كالنبوة لا تحصل إلا بإرادة خاصة من الله لمن يختاره ويتجده أهلاً للإرادة كما في النبي ﷺ وليس هي من المناصب السياسية المبنية على الظلم والجور والعدوان والطغيان حتى تصاب بالاستحسان والاعتبار وتتناولها آراء الرجال والعقل والنقل متقدان على أنها من المناصب الإلهية والوظائف الدينية وما كان كذلك فليس أمره غير الله تعالى لا سيما بعد ملاحظة الآية «ما كان لهم الحيرة» وغيرها من الآيات إذ العبرة بعموم المفظ لا بخصوص السبب وخصوص المورد لا بخصوص الوارد مع عموم الحكم عند العلامة لو كنت منهم .

سابعاً أن قوله تعالى خليله إبراهيم (ع) «أني جاعلوك للناس إماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين» يبطل اختيار الناس للإمام ابطالاً لأنه صريح الدلالة على أن الإمامة عهد رباني ومنصب إلهي لا يناله إلا اختيار الناس مطلقاً وإذا ثبت أنه من عهد الله ثبت عدم جواز اختيار الناس فيه وذلك لأن الناس إنما لهم الاختيار في المهام التي تترجم إليهم لا في عهد الله وما يترجم أمره إليه بدليل الاضافة في قوله تعالى «لا ينال عهدي» ودليل قوله تعالى «أني جاعلوك للناس إماماً» لأن هذا القول منه تعالى خليله (ع) إنما كان بعد نيله (ع) رتبة النبوة لا قبلها لوضوح أنه لا يكون إلا بالوحي وذلك لا يصح إلا من كان نبياً لا مطلقاً كما لا يخفى .

* أهل أهل والمعقد *

تقول إذا كان أهل أهل والمعقد بذرة الفساد والتزاع في خلافة أبي بكر كما تقول يا صاحب السقيفة وهم أيضاً في خلافة علي الغـ .

- تقول إنما صار أهل أهل والمعقد من وصفهم الحضرمي بهذه الوصف بذرة الفساد والتزاع فلاجل المخاذيـم عن الحق وانصياعـهم إلى الباطل وموافقتـهم لقول قائلـهم «إن النبي ﷺ ليهجر» واعراضـهم عن نصوصـه وأقوالـه في أخيـه ووصـيه وخـلـيقـته من بعـده كـأحادـيث الـولاـية يوم الفـدـير والـمزـلة والـحـبـة والـراـيـة يومـ خـيـرـ وـحدـيـثـ منـ عـصـىـ عـلـيـاـ فـقـدـ عـصـاـيـ وـأـضـعـافـ أـمـتـاـهـاـ كـلـ أوـلـاـكـ

قد سـمـوـهـ وـوـعـوهـ وـلـكـنـهـ صـدـفـواـ عـنـهـ وـغـمـطـواـ حـقـهـ وـتـقـمـصـواـ مـقـامـهـ وـدـفـعـوهـ عـنـ مـنـصـبـهـ الـذـيـ رـتـبـهـ اللهـ

تعالى فيه على لسان نبيه وصفيه وتألبوا على كثيرون وصيته فيهم وإذل الله بالأمر اليه من
بعده وَلَمْ يَرَهُ ومن ذلك اليوم تابعت الولايات بين آونه وأخرى على المتسلكين بجهله والمتسبعين
بأذى طهارته ولاجل هذا رموهم بالغلاة مرة وبالرافة رفضة الباطل تارة أخرى وأي فساد ياترى
أعظم من هذا الفساد ويحدثنا السيوطي في جامعه الصغير صفحه ١٣٦ من جزئه الثاني صحيحها عن
النبي وَلَمْ يَرَهُ أنه قال (من أحدث في أمرنا هذا فهو رد) فإله عليك كيف يستطيع أن يقول
قاتل له عقل أو شيء من الدين أن بيعة أبي بكر (رض) يوم السقيفة من الدين ومن أمر النبي
وَلَمْ يَرَهُ وكتاب الله يقول «اليوم أكلت لكم دينكم» فالدين إذن قد كل على عهد سيد
النبيين وَلَمْ يَرَهُ ولم تكن هذه البيعة منه ولا أمره قطعاً فهي بدعة ضلاله وشر الامور محدثاتها
وكل بدعة ضلاله وكل ذي ضلاله في النار وبعد هذا كله كيف تنكر يا (أستاذ) أن يكونوا
بوزرة الفساد وقد حكم الله عليهم وَلَمْ يَرَهُ بالانقلاب ورسوله وَلَمْ يَرَهُ بالارتداد ويقول الحكم في مستدركه
صفحة ١٤٠ والذهبى في تلخيصه من جزئه الثالث وصححه على شرط البخاري ومسلم عن علي (ع)
انه قال بما عهد إلى النبي وَلَمْ يَرَهُ أن الأمة ستغدر بك من بعدي أقول أي غدر يا ترى أفظع
من نقضهم بيعة يوم الغدير الذي سلوا عليه فيه بأمرة المؤمنين وقد عهد النبي وَلَمْ يَرَهُ بها اليه
كما دلت عليه صحاح الفريقين المتوترة بل وأي خيانه أعظم من تركهم له وعدوهم إلى غيره
وأي فساد أقبح من انحرافهم عنه إلى سواه وهو بحسب تلك النصوص الأحق بها منهم والحق
الذي لا غاري فيه أن من هم رسول الله وَلَمْ يَرَهُ عن كتابة ذلك الكتاب الذي قال فيه أنه كتاب
هدى لن تصروا بعده أبداً لأدلة دليل على فسادهم وانقلابهم وهو السبب المباشر لكل فساد
وضلال وقعاً أم لم يقما .

وأما إنكارك للتزاع الذي قام على ساق في سقيةبني ساعدة في بيعة أبي بكر فأشبه يانكار
كفر قريش لنبوة النبي ﷺ إذ كيف يتمنى لمن وقف على التاريخ وسجد غوره أن ينكر
ما أجمع عليه المؤرخون قاطبة من احتمام التزاع فيما بينهم حتى كادت الفتنة أن تعم فما تقادها
أبو بكر (رض) إلا انتقاماً واحتلاساً من أيدي من حضر فيها وتحلف عنها جم عفيف من وجوه
المهاجرين والأنصار وأعيانها من أهل الحل والعقد ثم الزموهم بالبيعة وقهروهم عليها إلا معد بن
عبدة فإنه لم يبايع أحداً منهم فدوزك تاريخ ابن الأثير ان شئت وان شئت فتاریخ الطبری صفحه
٤٣ من جزئه الثاني من تاریخ الحلفاء والسیرة الحلبیة والنبوة بهما مشها وصفحة ٦٤ من كتاب
محمد حسین هیکل في أبي بكر (رض) وصفحة ١٨٦ من تاریخ الجمیس من جزئه الثاني والصواتع
المحرقة لابن حجر وعبد البر في الاستیعاب وغيرهم من أهل السیر والتواریخ من أهل السنّة
فلترجم فإنـه من القواطع .

وأما قولك وهم أنفسهم أيضاً في خلافة علي (ع) فبارد وغير وارد .

أولاً جواز قبول توبتهم عند رجوعهم إلى الحق بعد الاعراض عنهم وانصياعهم إليه بعد الانحراف عنه لاسيما أن الكثير منهم كانوا عاجزين عن النظر فخفى عليهم الحق فقدروا في ذلك الجم الفقير كما هو معلوم الحال في كثير من الناس في هذا المضمار وقبله وطائفة أخرى كانوا مكرهين ومضطهدن على التسلیم لهم من قبل ولادة الأمور الذين أخذوهم بالقوة والشدة واستعملوا منهم كل انواع الفلاحة شأن كل حكومة جديدة مع منافسيها ومعارضيها فاستظهروا عليهم بالحول والطول وأعلنوا ذلك في أقصى البلاد وأدناه فليس لهم والحالة هذه إلا الخضوع والانتقاد خوفاً على النفس من الهلاك لأنه يجب عقلاً وشرعاً دفع الضرر المظنوون ولا يجوز قطعاً سوق النفس إلى مزان العطب فهل يا ترى تستطيع أنت يا (أستاذ) أن تنازع اليوم ولادة الامر في قدرك الذي أنت فيه منها ظهر أمرك وكثير شخصك وكانت مكانتك وهل تقدر أن تقنعهم بما يفعلنون وما يظهرون من الفساد في البلاد وبين العباد وهل يتمنى لك أن تجاههم بالرد وتقابلهما بما ينزل سلطتهم ويزكي سلطانهم وهل يا ترى يتركونك وشأنك ولا يسونك بسوء لو حاولت شيئاً من ذلك وهل يدعونك تشبي على الأرض ولا قنال منهم ما تكره هيبات هيبات فإن الدليل أخت البارحة والرجال يشبه بعضهم بعضاً .

وثانياً أن علياً كان هو المنصوص عليه من قبل النبي ﷺ وكانت خلافته ثابتة في رقابهم بحكم ما تواتر عنه والذى من الأحاديث ك الحديث الغدير والثقلين والمترفة سواء المحرفو عنه أو اجتمعوا عليه سواء أطاعوه أم عصوه فليس الدليل على خلافته (ع) اجتماعهم عليه وبما يتعلّمون له وإطاعتهم إياه لكي يقبح وجود بؤرة الفساد والتزاع في المجتمعين عليه إلا ترى أنه لم يؤثر في نبوة النبي ﷺ المحياز أكثر قريش عنه وعدم تصديقهم له والذى وعكوفهم على عبادة الآلات والفزي ومناء الثالثة الأخرى كما لم يؤثر في إثباتها اعتراف الكثير منهم بها وتصديقهم له والذى عليها وذلك شبّوتها بالبداهين القاطعة والإيات الساطعة والمعاجز القاهرة سواء صدقه الناس أم لا سواء أطاعوه أم لا على أنا قد المعا فيها مضى أن ليس الإمامة ولا لا أحداً من زعم الحضري أنهم أهل الحل والعقد أن يقدروا الخلافة لأنّي فرد كان وأنه ذلك لهم ولا من حقوقهم وليس لهم الحيرة فيه لأنّه من الأحكام الدينية التي يرجع أمرها إلى الشارع الأعظم دون الناس

﴿ فول عمر (رض) بيعة أبي بكر فلمة ﴾

تقول أن نسبة القول إلى عمر بأنه قال (إن بيعة أبي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه) كذب واحتلال لا أصل له وعلى فرض صحة هذا الخبر فيزيد بقوله (فتلة)

ان بيعة أبي بكر كانت في وقت حرج فهذا معنى قوله (فلترة) لا غير لأن خلافة أبي بكر كانت رحمة ونعمة الخ أقول الله ما أعظم رونغان هذا الحضري وما أكثر خرصة وقويه فإن نسبة هذا القول إلى عمر (رض) أشهر من نسبة (ففافيك) إلى امرىء القيس ولكن لما كان هذا القول من عمر (رض) «وهو العبرى الماقن المترن الذى يعرف مواضع الكلام ولا يلقيه على عواهنه وهو الإمام الذى يعتبر حجية يومئذ بها العمل بوجبه وتسجيل له أو عليه كايزعم الحضري) هادماً لبيان تلك البيعة من أساسه (يجربون بيورهم بأيديهم) وموضحاً للامة قاطبة أنها لم تبن على أساس ديني ولا قانون إلهي وإنما بنيت على الآراء والأهواء والميول والرغبات التي ما أنزل الله بها من سلطان طعن هذه الطعنة في صحة نسبتها إليه (وأنهى قرنه الوعل) واستراح إلى ذلك المذيان الذي لا يليق بكل عربي عرف كلام العرب ووقف على لقها أما نسبة هذه الكلمة إلى عمر (رض) فصحيحة كائنة في رايته النهار لا يشك بها اثنان من أهل النظر وقد سجلها عليه المؤرخون من أهل السنة وحافظها الحفظين الثقات فهذا شيخهم في الحديث وإمامهم التقة محمد بن إسماعيل البخاري يحدتنا في صحيحه ص ١١٩ من جزئه الرابع في باب رجم الجلبي من الزنا إذا أحقنت عن عمر (رض) انه قال على المنبو بحضور الصحابة ان بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله شرعاً فلن عاد إلى مثلها فاقتلاه ولم يذكر عليه رجل منهم وذلك (شيخ الإسلام) ابن قيمية في منهاجه ص ٢٦ من جزئه الرابع يقول قال عمر (رض) إن بيعة أبي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرعاً إلى غير هؤلاء من مؤرخي السنة وأعلامها فإن كان هذا ما تواتر عنه كذباً وانتحالاً لا أصل له فما تقول لو قيل لك أن ما يرويه المؤرخون والحفاظ من أهل السنة في حقهم وحق أمثالهم كذب وانتحال لا أصل له وإن ما نبذت به خلفاءك من الألقاب الضخمة والصفات العالية كذب باطل لا أصل له وإنهم لم يستخلفوا أحداً في وقت من الاوقات بل لا وجود لهم في كون الوجود ودار التحقيق أصلاً فإذا تقول فعل ترجم في إثبات ولادتهم إلى التاريخ أم لا فإن قلت نعم وهو قولك فيقال لك فلماذا أذكريت وأبطلت ما أثبتته التاريخ نفسه من قول عمر أنها فلتة وادعiste انه كذب وانتحال لا أصل له فإن قال لا أبطل وأحال وكفانا موزونة الرد عليه ثم (يا أستاذ) إن كلمة (فلترة) عربية وليس (بكردية ولا تركية) وكان لزاماً عليك أن تفهم معناها من لغة العرب دون الموى فإن كلمة فلتة لا تفيد معنى «في وقت حرج» ولا يفهم هذا من لغتهم فقل عربياً واعقل عربياً ولا تقل مالا تفهم العرب إن كنت منهم فإن عمر (رض) قال ما تقول العرب إن الفلتة يعني الفجأة والخلة والزلة وكل شيء فعل بلا ريبة «فلترة» فهو يريد بقوله هذا أنها لم تكن عن مشورة وإنما كان وقوعها زلة لأن الاقدام على مثل ذلك من غير مشورة الآخرين وحصول الموافقة منه يستلزم الفتنة كما كادت أن تقع وقد وقعت أخيراً لذا كثُر فيها اللعنة والتزاع

قام فيها على ساق فعمر (رض) « وهو العقري كا تقول » أعرف منك بمعنى قوله وأعلم منك بفهمه
 كلامه فيلزم منه زلة أحد الرجلين لارتكاب أحد هما ما يجب القتل فأبو بكر (رض) يجب قتله
 على رأي عمر (رض) لا سيما بلاحظ قول النبي ﷺ إذا بويع الخليقتين فاقتلاوا الآخر وقد
 سمع ذلك عمر (رض) من النبي ﷺ وفمه ووعاه كا أنه قد بایع عليه يوم الفدیر وسلم عليه
 بامرة المؤمنين وقال له بین بينك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاً ي ومولى كل مؤمن ومؤمنة فعمر
 (رض) يريد بهذا القول أنها بدعة ضلالة لأنها خلافة لكتاب والسنة لهذا (قال فن عاد إلى مثلاها
 فاقتلاوه) لأن القتل لا يجب والافتاء به لا يجوز إلا في حرمات خاصة وبعد مخصوصة كا تصرح
 بذلك كتب الفريقين وإذا تسجل ذلك دل أبلغ الدلالة على ان هذه البيعة بدعة محدثة على حد
 سائر البدع التي يجب قتل من أحدهما في الدين وفلها في الاسلام فكيف يا توبي يجوز على عاقل
 مثل عمر (وهو العقري المترن) كا يزعم الحضري أن يرتب القتل شرعاً على من أحده في الاسلام
 ضلالة ومع ذلك يعتقد أنها من الحق الذي أمر الله به ودعى نبيه ﷺ أن يدعوا الناس اليه
 وكيف يعقل مع هذا انه يريد بذلك القول أن بيعته كانت في وقت حرج كما صاغه (الاستاذ)
 الحضري وهو يأبه كل الإباء اللهم إلا أن يكون من الذين اخذوا دينهم هؤا وأعماً ولسنا
 نشك في حدوث البيعة من عمر (رض) وقد عرفناه السابق اليها والمحرك الكبير فيها ولكن شيئاً
 من ذلك لا يدل على صحتها لأنها لم تكن معهودة على عهد النبي ﷺ ولا سبق لها في كتاب
 ولا في سنة ولا أنه إنما بایعه وأطاعه على شرط أن يكون خليفة من بعده لذا ذكر أبا بكر (رض)
 ادلى بها اليه من بعده - وأنت لو تفكرت قليلاً ونظرت بعيان صحيحة إلى مسارة عمر (رض)
 واصفاته على يد أبي بكر (رض) ودفعه وجلاده يوم السقيفة وقوله « أن أبا بكر سيدنا والمقدم
 فيما » وأضفت إلى ذلك قول أبي بكر (رض) إني اختار لكم أحد هذين الرجلين أو رضيت
 لكم أحد هذين الرجلين مشيراً إلى أبي عبيدة بن الجراح وعمر بن الخطاب (رض) وقول عمر
 (رض) عندما حضرته الوفاة لو كان أبو عبيدة حياً لوليته الخلافة دون غيرهما من حضر السقيفة
 من طلاب الدنيا وأحلاس الترهات وعدم مشاورتهم لغيرهم فيها لا سيما لبني هاشم لعلمت باليقين
 أن القضية مدبرة بليل وانهم عقدوها لأنفسهم على الترتيب وهذه السبب نفسه أشار طلحة حينما
 كتب أبو بكر (رض) وصيته اعمر (رض) بالخلافة إذ قال خالقاً اعمر (رض) « وليلته أمس
 ولاك اليوم » وقال أمير المؤمنين علي (ع) في بعض ما احتاج به على القوم من الامامة والسياسة
 لابن قتيبة ص ١٠ من جزئه الأول مخاطباً اعمر (رض) « احلف حلباك شطره شد له اليوم يريد
 عليك غداً » فعمر (رض) لا يمكن خليفة إلا لأبي بكر (رض) لذا تراه يقول على ما حكاه في
 الرياض النضرة ص ٢١٤ من جزئه الأول - أن أبا بكر كان يقال له خليفة رسول الله « ص »

وَكَيْفَ يُقَالُ لِي خَلِيفَةً خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا يَطْوِلُ فَقَالَ لَهُ الْمُغَيرةُ أَنْتَ «أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ» وَأَبْوَ بَكْرٍ «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» طَبِيعًا هُوَ مُنْصُوبٌ عُمْرًا «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» دُونَ الرَّسُولِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ بَاعَهُ وَصَفَقَ عَلَى يَدِهِ فِي السُّقْيَةِ وَهَذَا كُلُّهُ لَا يُخْتَلِفُ فِيهِ اثْنَانُ مِنْ مُؤْرِخِي السَّنَةِ وَحْفَاظُهُمَا.

﴿مَارْفَةُ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِسْمِ رَحْمَةِ﴾

وَأَمَّا قَوْلُكَ أَنَّ خَلِيفَةً أَبِي بَكْرٍ نَعْمَةً وَرَحْمَةً فَدُخُولُ بَأْنَهُ لَوْ كَانَتْ رَحْمَةً كَمَا تَرَعَمْ لِاَحْتِجَاجِ بِرَحْمَتِهِ عَلَى أَصْحَابِ السُّقْيَةِ وَلَمْ يَرَكُنْ إِلَى حَدِيثِ الْخَلِيفَةِ فِي قَرِيشٍ بَلْ وَلَوْ صَدَقَتْ «يَا أَسْتَاذَ» فِي قَوْلِكَ لِذِكْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِأَمْتَهُ عِنْدَ تَرْوِيلِ الْآيَةِ «إِلَيْهِمْ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَاتَّقْمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» فَهَلْ يَا قَرِئِي مِنَ الرَّحْمَةِ أَنْ يَتَرَكَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خَلِيفَةً أَبِي بَكْرٍ «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» الَّتِي هِيَ رَحْمَةٌ وَنِعْمَةٌ عَلَى حَدِيثِكَ وَلَا يَشْتَهِي لَأْمَتَهُ بَلْ لَا يَذْكُرُ نِعْمَتَهُ حَتَّى لَأَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) نَفْسَهُ حَتَّى تَكُونَ سَلَاحًا لَهُ عَلَى خَصْمَهُ وَفِي الْقُرْآنِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ» وَهَلْ يَقُولُ مَنْ لَهُ دِينٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَتَمَّ النِّعْمَةُ عَلَى عَهْدِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْفَاقَتْ بِخَلِيفَةً أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَلَوْ كَانَتْ مِنَ النِّعْمَةِ مَا كَانَتْ فَلَتَةً وَزَلَةً وَبَدْعَةً ضَلَالَةً إِذَا لَا شَيْءٌ مِنَ النِّعْمَةِ زَلَةً وَبَدْعَةً ضَلَالَةً بِشَهَادَةِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَعَدَمِ إِنْكَارِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِ فِي عَدَمِ دُعَوَيِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِنَّهَا كَانَتْ رَحْمَةً وَنِعْمَةً وَيَقُولُ الْعَيَاضُ الْمَالِكِيُّ عَلَى مَا فِي غَایَةِ الْكَلامِ صَ ٨٦ كُلُّ مَا أُحْدِثَ بَعْدَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَهُوَ بَدْعَةٌ وَالْبَدْعَةُ مَا لَا سَبَقَ إِلَيْهِ فِي كِتَابٍ أَوْ سَنَةٍ وَمَا خَالَفَ أَصْوَلَ السَّنَنِ فَهُوَ ضَلَالَةٌ وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبِيَّ فِي النَّهَايَةِ فِي مَادَّةِ «حَدِيثٍ» الْمَحْدُودَةُ هِيَ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي كِتَابٍ وَلَا سَنَةً وَهَذَا نَسَأُكَ يا أَسْتَاذَ عَنْ خَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَهْيَ مِنَ النِّعْمَةِ وَالرَّحْمَةِ أَمْ بَدْعَةً مُحَدَّثَةً وَنِعْمَةً فَإِنْ قَلْتَ أَنَّهَا نِعْمَةٌ وَرَحْمَةٌ كَمَا هُوَ قَوْلُكَ فَيُقَالُ لَكَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَعْلَمُ ذَلِكَ أَمْ لَا فَإِنْ قَلْتَ يَعْلَمُ ذَلِكَ قَلَنَا إِلَكَ فَلَمْ تُرْكِهَا وَلَمْ يَزُودْ الْأُمَّةَ بِبَيَانِهَا وَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ لَا جَازَ أَنْ تَقُولَ أَنَّهَا كَانَتْ رَحْمَةً وَنِعْمَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَأَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَرَضاً أَرْبَعَةً نَفْرًا لَأَبِي عَبْيَدةَ بْنَ الْجَرَاحِ وَمَسَالِمَ مُولَى لَأَبِي حَذِيفَةِ وَأَسِيدَ بْنَ خَضِيرَ وَبَشِيرَ بْنَ سَعْدٍ عَلَى مَا حَكَاهُ امْنَاءَ التَّارِيخِ وَالسِّيَرَةِ كَابِيَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ وَالْخَلِيَّ الشَّافِعِيُّ فِي السِّيَرَةِ الْخَلِيفِيَّةِ وَالْطَّبَرِيُّ وَابْنُ الْأَنْبِيَّ فِي تَارِيَخِهِمَا وَغَيْرُهُمَا وَهُؤُلَاءِ مِنْ حَفَاظِ السَّنَةِ وَلَوْ كَانَتْ مِنَ الرَّحْمَةِ وَالنِّعْمَةِ كَمَا تَرَعَمَ لِاَحْتِجَاجِ بِرَحْمَتِهِمَا دَلَالَةً وَاضْحِيَّةً عَلَى خَلِيفَةِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَالْأَعْمَةُ مِنْ ولَدِهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنْ بَعْدِهِ فِي أَحَادِيثِ صَحِحَّةٍ ثَابَتَةٍ مِنْ طَرِيقِ الْفَرِيقَيْنِ كَمَا مَضِيَ وَيَأْتِيَ مَعَ أَنَّ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَمْ يَتَرَكْ شَيْئًا عَنْ شَرِعِهِ إِلَّا وَيَبْيَنُهُ لِلنَّاسِ عَامَةً وَأَظْهَرَ لَهُمْ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَلَمْ تَكُنْ مِنْهَا خَلِيفَةٌ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) الَّتِي خَلَقَهَا السُّقْيَةُ وَإِنْ قَلْتَ أَنَّ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهَا رَحْمَةً وَنِعْمَةً وَلَذَا

تركتها وعدل عنها إلى غيرها من وجوب التمسك بثقلية كتاب الله وعترته أهل بيته «ع» وعلمت
أنت يا استاذ وحدك ذلك فقد جعلت نفسك أعلم من الله ورسوله «ص» بالرحمة والنعمة لأنها
خصوصا خلافة على «ع» والأنفة من ولده «ع» بالرحمة والنعمة دون غيره على ما نطق به القرآن
«اليوم أكلت لكم دينكم واقمت عليكم نعمتي» وذاك لما أخذ النبي «ص» بضبعي على
«ع» يوم الفدیر لم يتفرق الناس حتى تزلت هذه الآية فقال «ص» الله أكبہ على أکال الدين وإن قام
النعمة ورضا الرب برساتي وبالولاية لعلي من بعدي على ما حکاه السیوطی في الدر المنشور ص
٢٥٩ من جزئه الثاني واعترف بشبه صحة الفضل بن روز بهان في الآية الثانية من آيات فضل
علي «ع» وخلافته في كتابه الذي رده على كتاب نهج الحق والحقيقة في هذا لأنه متفق عليه
وغيره مطلقا واجب طرحه لأنّه مختلف فيه لا حجّة فيه وإن قلت ليست رحمة ولا نعمة فقد
أبطلت وثبتت أنها نعمة وفساد يحيى دروها والتزلف منها لأنّها تؤدي إلى العطب والهلاك

﴿ آیة وسایر هم فی الامر لا بد لی علی صحة انبیاء هم ﴾

تقول وما يذل على ان الأئمة اختياراً ورأياً مشاوراة الرسول «ص» أصحابه في مهام الامور
وان كان الرسول «ص» مزيداً بالوحى حيث يأمره الله بالاستشارة بقوله « وسایر هم فی الامر »
أقول وما خفي عليك يا استاذ أعظم فإنه لا يجوز لما قبل له دين ان يقول ان الله تعالى أمر نبيه
(ص) بالاستعانة بهم في رأيهم لافتقاره اليهم فيه فإن هذا لا يصح مع منصب النبوة لأننا نعلم
بالضرورة من دين المسلمين أنه (ص) كان معصوما من الكبائر والصغرى وكانوا غير معصومين
وكان «ص» أكمل من جميع الخلق وأحسنهم رأيا وأوف لهم عقولاً وأكملهم تدبیراً لا سيما ان
الوحى كان ينزل عليه متوكلاً من الله بالتوقيف والتسليد والانتباه له عن المصالح فكيف يصح
للتائل ان يقول باحتياجاته «ص» الى رأيهم واختيارهم مع انه ليس فيهم الا من هو دونه في كل
شيء ولأن الرئيس اما يستشير غيره من دعيمه ليستفيد ويستعين برأيه اذا علم انه اوفر منه عقولاً
وأحسن رأيا وأجود تدبیراً أما اذا علم او ظن انه دونه في ذلك كله لم يكن لاستعانته برأيه في
تدبیر معنى يفهم اذ الكامل لا يحتاج الى النقاص فيما فيه الكمال كما لا يحتاج العالم الى
الجاهل فيما يفتقر فيه الى العلم وهذا واضح لا غبار عليه وان خفي على الاستاذ فظن ان الامر
بالاستشارة كان لاجل الاستعانة برأيهم وقد خاب ظنه وطاش سمه وضلت مطيته يا هذا اما
يستشير غيره الجاهل الذي لا يعرف معنى (الكلالة والاب) والذي يقول « كل الناس افقه منه
حتى المدررات في الجبال » لا سيد الانبياء (ص) واعقل العقول. وكان الحضرمي لم يجد سيلاماً
إلى تفضيل أبي بكر (رض) وغيرهما من الصحابة إلا بالغرض من كراهة النبي «ص» ونسبته

الباطل إليه تزه وتقس عما نسبه الكذاب إليه ويدرك على ذلك ما في ذيل الآية من قوله تعالى
 «إِذَا غَرَّتْ فَتُوكْ عَلَى اللَّهِ» فقد أباطط وقوع الفعل منه بعزم دون رأيهم ومشورتهم ولو كان
 الأمر بالمشورة وقع لأجل الاستعانتة برأيهم والاستعانتة بشورتهم لكان الخطاب بما يناسب ذلك
 من قوله فإذا ارتأوا لك رأيا فاعمل به وامض عليه ولما يقع ذلك علينا أن الأمر بالمشورة كان
 لأجل أن يصل بما يظهر منهم إلى ما تكتنه صدورهم فإن الناصح ظهر فصيحته في مشورته كما
 ان الفاش يظهر غشه في مقاله لا سيما بلحاظ أن في الأمة من يتبع به الدوائر ويتعين له الفوائل
 ويكتم خلافه ويبطن بغضه وفيهم بطانة الشر فلم يعرفهم باشخاصهم ولا دله عليهم باسمائهم وفي
 القرآن «وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُونَنَّنْ نَعْلَمُهُمْ» وقال تعالى «وَيَخْلُفُونَ بِاللَّهِ
 أَنَّهُمْ لَنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ» وقال تعالى (ولو نشاء لآرِيَّا كُمْ فَلَعْرَفُهُمْ بِسِيَاهِمْ وَلَتَعْرَفُهُمْ
 فِي لَحْنِ الْقَوْلِ» فدلله تعالى عليهم بمقامه وجعل الطريق لنبيه (ص) إلى معرفتهم ما يظهر من غشهم
 ونفاقهم من لحن قوله وهكذا جعل تعالى مشورتهم طريقاً إلى معرفة باطنهم لا ترى إليهم لما
 أشاروا عليه بيدر في الأسرى فكشفت مشورتهم عن نيات شائنة فذممهم الله تعالى عليه بقوله
 تعالى (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يتخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يزيد
 الآخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيها أخذتم عذاباً عظيم) فوجه تعالى
 التوبية لهم وعنفهم على رأيهم وبين لنبيه «ص» حالم وسوء نياتهم وادغالمهم فيه على أنه من
 الملايين الممكن أن يزيد بالأمر بالاستشارة أن يوجد قلوبهم ويجتمع شتااتهم ويلم شعورهم ولكن يدخل
 الاعيان في أعماق قلوبهم لا الاحتياجه إليهم في ذلك فمن هذا وذاك تفهم إن كنت من يفهم أن
 المشورة لم تكن الاحتياج إلى رأيهم وأن الامة رأياً واختياراً في تشريع الواجبات ووضع المسنونات
 وتحليل الحلال وتحريم الحرام وغير ذلك مما يرجع أمره إلى الشارع المقدس لا إلى غيره كما لا يخفى
 على أولي الباب

* قوله المفترى أن كلام من أبي بكر وعمر اعلم من على (ع)

تقول فان كان لعلم علي (ع) فأبوبكر وعمر (رض) اعلم أقول لا (يا استاذ) إنك في هذا
 غالط آثم ولو تسنى لك أن تقول أنها أعلم من رسول الله ﷺ لقلت إلا أنني أراك نسيت أو
 تناست أن تقول (أنها أشجع) من على (ع) ويقيني أنه قد أعزك النص في ذلك فاعتبرت عنه
 أما نحن فلا نحسن بنا أن نحمل هذا الموضوع بالمرة أجمل يا (أستاذ) قد عرفناه «أعلم» من على (ع)
 من يوم سأله عن الكلالة في كتاب الله فلم يعرف ما هي وسألوه عن الآب فلم يدر ما هو وعرفنا

عمر (رض) «أعلم» من علي «ع» من يوم قال (كل الناس أفقه من عمر حتى المدرات في المجال) ومن يوم قال «رض» «لولا علي هلك عمر وقال لا ابقي في الله لمعضلة ليس فيها ابو الحسن» على ما حكاه عنه الحافظ المتثبت ابن عبد البر في استيعابه من جزءه الثاني في ترجمة علي «ع» وغيره من أعلام السنة اما الاشجعية فقد عرفناها في ابي بكر وعمر «رض» من يوم هربا عن الزحف يوم بدر وأحد وختين وان كنت جاهلا او فاسيا «يا استاذ» فلست بناس يوم خير حينما دفع النبي «ص» رايته إلى ابي بكر «رض» فلما رأى مرجبا جبن عن قتاله ففر منهزماً يحبن أصحابه ويحبنه أصحابه ثم دفها إلى عمر «رض» ففعل كما فعل صاحبه من الجبن والمفزعية عند ذلك غضب النبي «ص» وقال لاعطين الراية غداً إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كار غير فرار لا يرجع حتى يفتح فاعطاها علياً «ع» وكان الفتح على يده «ع» فقول النبي «ص» كار غير فرار يرشدك إلى فرار الأولين وما وقع منها من التفريط كما يدلك على اتفاقاً الوصفين عنهم وتبوتها على «ع» خاصة وان ابنته المزيد من «شجاعة» ابي بكر «رض» «أو اشجعية» فهم معن لا دلك «على اشجعية» من علي «ع» وذلك من يوم نوفل بن خويلد وكان من صناديد قريش وشجاعتهم وكان بطلاً مغواراً حيث قون ابا بكر «رض» بسكة وقرن معه طلحة بقرن فسيما من ذلك اليوم بالقرينين على ما حكاه ابن كثير من علماء السنة في البداية والنهاية ص ٢٩ من جزءه الثالث ولو سبب «يا استاذ» التاريخ بعين بصيرة اعلمت ان امامك هذا لم يعرف له في الاسلام قتيل ولا موقف عين فيه بين يدي النبي «ص» ولا بارز قرنا ابداً ولا نازل بطلاً مطلقاً ولا سفك بيده دماً لأحد من المشركين، ولم يكن له فيهم جوهر البته بل ما برح عن قتالهم منهزماً وعن حربهم ناكلا وعن منازلهم مدبراً فهذه بدر وتلك احد وهتيك حنين وغيرها فاسألها «يا استاذ» ان كنت نائماً فاقها تحبك بوضوح عما ذكرنا على اذك لتحققـتـالتـاريـخـاتـبيـنـالـكـمـخـالـلـصـفحـاتـهـ انه من لم يقف موقفاً واحداً حتى في الجاهلية يدل على ادنى شجاعة فيه واما كشف لنا عن جبنة ووهنه إلى درجة لم يستطع ان يدفع عن نفسه نوفل بن خويلد وهو رجل واحد من المشركين عندما قرنه بقرن فلماذا يا ترى لم يعز اليه يوم بدر استيفاء اثاره وكشفاً لشناره حينما دعا إلى الهاز في تلك الغزوة فاحجموا عليهم فهز اليه علي امير المؤمنين «ع» فقتله وقتل اضرباته من ابطال قريش فدونك تاريخ أهل السنة ان كنت جاهلاً ان صاحبك هذا «رض» كان معروفاً بسكة قبل الهجرة بأنه من اجب الناس واوهنهم واصعب الناس واخوفهم حتى بلغ به الجن إلى ما قد عرفت وكان الامر بك «يا استاذ» الا تتعرض لكتاب السقيفة بالرد لثلاين كشف للناظرین عوار سقطاتك وقبیح تبیحاتك وسیفافه احتجاجاتك حتى برهنت للملأ على اطفاء شعلة ذهنك وسبات عقلک «ومن يضل الله فلن تجد له سیلاً»

﴿النص على معرفة على (ع) ومناقشة فيه﴾

تقول وهنا نناقش السقية ونطأ بها بوجود النص الذي تعين به على للخلافة واصبح به خليفة شرعاً فنقول ما هو النص الذي استحق به على الخلافة هل نص تحريري أم شفهي فان كان تحريرياً فن هم شهوده وبأي ختم وبأي توقيع وقع وبأي تاريخ ارخ ولم لم يتحقق به في ابان الأمر فههنا انتفى النص التحريري وبقي النص الشفهي فأقول أما النص الشفهي فلا عبرة به في مثل هذه الحالات الخ

أقول وأختصر الجواب عن هذا اختصاراً فقد تبين الصبح الذي عينين وجوابه بالنقض أولاً بأن نقول ما هو النص الذي ثبت به ان كل واحدة من صلاة الظهر والصلوة أربع ركعات والصبح ركعتان والمغرب ثلاث ركعات والعشاء اربع ركعات وما هو النص الذي ثبت به ان الزكاة تجب في اموال خاصة وأشياء مخصوصة وما هو النص الذي ثبت به ان القرآن الموجود اليوم بأيدي المسلمين هو المنزل على سيد النبيين «ص» وما هو النص الذي ثبت به ان رسول الله (ص) هونبي موسى وهو خاتم الانبياء وسيدهم وما هو النص الذي ثبت به معاجزه وبواهر آياته ودلائل نبوته (ص) وهل هو تحريري أم شفهي فان كان تحريرياً فن هم شهوده وبأي ختم وبأي توقيع وقع وبأي تاريخ ارخ وهذا انتفى النص التحريري وبقي الشفهي وهو لا عبرة به في مثل هذه الأمور إلا إذا توافرت الأدلة والشهود مع اتفاق الشهادة في أدائها والكثرة التي توجب القناعة ولم يصل اليانا نقل ولا خبر في هذا كله فقد بطلت اذن هذه الامور كلها من أصلها فما يكون جوابك هنا يكون هناك فان قلت ان ذلك وصل اليانا بالتواتر في هذه الامور قلنا لك كذلك النص في خلافة علي (ع) والأئمة من ولده وصل اليانا بالتواتر فلا سبيل إلى انكاره وثانياً قد أجمع المسلمون جميعاً على أن المراد من النص في اثبات هذه الامور وأمثالها هو قول النبي (ص) أو فعله أو تقريره ولا سبيل لنا إلى معرفة ذلك كله فيما بعد عصره (ص) إلا بتنقل الثقات الدول المول عليهم في نقل احاديثه الصحاح المتضمنة لقوله أو فعله أو تقريره «ص» فلو بنينا على اسقاط هذا بطل الدين وأحكامه

﴿الطريق إلى معرفة النص وغمه﴾

وبعبارة اوضح ان السبيل إلى معرفة السنة التي هي فعل النبي (ص) او قوله او تقريره احد امور تنحصر فيها الاول العلم بها بسبب العلم الضروري الحاصل للانسان بمجرد التوجه إليه والالتفات نحوه بحيث لا يمكن دفعه عن نفسه وذلك كالعلم بان الاثنين نصف الاربعة وغير ذلك مما يعرف بالبداهة

لارتكازه في اوائل القول

الثاني العلم بها من جهة الادراك بعد حصول الشرائط وارتفاع الموانع كالامور المدركة بالحسوس المعروفة

الثالث العلم بها بسبب الاخبار المفيدة للعيين كالعلم باحوال من تقدمنا من الامم وغير ذلك من الامور الغائبة عن المعلومة انا بسبب تلك الاخبار

الرابع العلم الحاصل بسبب النظر والاستدلال وترقيب المقدمات الموصولة إلى النتائج في طريق معرفة الاشياء الجهرة

اما الطريقان الأولان فلا يحصل العلم بهما في شيء منه إلا من شاهد النبي (ص) وأمن به وصدقه ووصل الاعيان إلى اعتقاد قلبه ورأه وسمع منه مشافهة

اما الطريق الثالث فهو الذي بسببه نتوصل إلى العلم بتصور ما صدر عنه «ص» إذا كان الخبر متواتراً بنقله جماعة يستحيل في العادة تواظؤهم على الكذب والافعال أو كان الخبر مقطوع الصحة من حيث نقل الثقات من اهل العلم له او كان جمما عليه بين المسلمين قاطبة واما الطريق الرابع فهو من الطرق التي نتوصل به إلى العلم بصحة الاخبار المضمنة لتلك الاشياء كاتصاف الحاكي بالمدالة والوثاقة او اتصافه بضدهما من الفسق والخيانة وإذا ابطلنا هذا الطريق لم يبق لنا طريق غيره نتوصل به إلى معرفة السنة وغيرها من الحوادث الواقعية في المصور الاولى وما بعدها إلى يومنا هذا والقول ببطلانه من اوضح الباطل اجماعاً وقولاً واحداً وإذا عرفت هذا فنقول لقد توافرت الادلة والشهود مع اتفاق الشهادة في المعنى تارة وباللفظ والمعنى تارة أخرى في ادانتها وقد وصلت اليها من طريق ثقات السنة وعلمائها على استحقاق علي للاخلافة وتنصيص النبي (ص) بها عليه آمن بها قوم ووجه بها قوم وكتهم آخرؤن

﴿إِنَّ الْوَلَيَةَ﴾

وحسبيك من النص عليه «ع» بالخلافة قوله تعالى (إِنَّا وَيَكُمْ أَللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا
الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْذُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) ^١ فإن المرادي بولي الأمر المتصرف فيهم والمدير

^١ تجد في ص ٢٩٣ من الدر المنثور من جزئه الثاني في تفسير هذه الآية في سورة المائدۃ من أنها تزلت في علي «ع» وهكذا في ص ٣٨ من منتخب كنز الحال بهامش الجزء الخامس من مسند احمد وص ٢٠٦ من الرياض النضرة للمحب الطاهري من جزئه الثاني وص ١٢٣ من الفصول المهمة لابن الصباغ المكي المالكي وص ٢٤ من الصواعق المحرقة لابن حجر وص ٤١٣ من تفسير الوازي الكبير من جزئه الثالث وص ١٦٥ من تفسير ابن جرير من جزئه السادس وص ١٦٥ من تفسير

لأمورهم قطعاً بقرينة إنما الدالة على حصر الولاية بالمؤمنين الموصوفين بإيتاء الزكاة حال الركوع لا سيما قد انضم إلى ذلك ما لا يمكن معه الارتياب في ارادة الأولى والاحق بالتصريف في شؤون الناس بصورة عامة ألا وهو ولاية الله فيما فانها عامة فكذلك ولادة النبي (ص) والولي (ع) لاتحاد السياق وظهور تساوي المتعاطفات في الحكم وهو المراد بالأمامية العامة والحكومة المطلقة والتفسير يبين فقرات الآية خلاف الحصر والسياق وخلاف نص الآية لاسيما بلاحظ ما ورد في تزوله فيه (ع) ولأن غير ذلك من المعاني والصفات فمع أن الآية تأبى كل الباب لم تكن مخصوصة في علي (ع) لشمول ذلك لكل مؤمن وهو خلاف الحصر فيها على أنه إن أمكن ان تزيد لا خصوص الولاية العامة بل هي وغيرها من معنى الولي إن صح العموم من باب عموم المجاز في استعمال المشتركة اللغظي فإنما تزيد جميع المعاني الممكنة ان تكون الله ولرسوله (ص) لعلي (ع) ايضاً منها الولاية العامة والأحقية التامة بالتصريف في شؤون الأمة بل حتى فيما يختص بشؤون أنفسهم كما هو لله ولرسول (ص) ولكن لا يصح ان تزيد غير الولاية العامة من الولي فيها للذين آمنوا والا لزم ان يكون من شرط الولي المؤمن مطلقاً إيتاء الزكاة حال الركوع وهو واضح البطلان ولا شك في ان من له التصرف كتصرف الله ولرسول (ص) هو الإمام لا غير وجهة أخرى ان الخطاب موجه إلى المسلمين بأن الله تعالى جعل لهم أولياء اضيقوا عليهم في منطق الآية وان الله ولهم ولرسوله ومن قال فيها أنه من الذين اقاموا الصلاة وآتوا الزكوة وهم راكعون اي حال رکوعهم وذلك بدليل أن الله تعالى لو أراد بالخطاب جميع المكافئين لزم اضافة الشيء إلى نفسه وهو باطل يستحيل حمل كلام الله تعالى عليه وإذا بطل هذا ثبتت إضافته إلى غيره على ان ذلك موجب لبطلان الوصف في الآية بأنهم من الذين يأتون الزكاة حال الركوع ثم ان الآياتان بصيغة الجمع في الثالث إنما هو لبيان عدم جواز التعذر في الحال تعالي ولا في نبينا خاتم الأنبياء (ص) بخلاف ذلك في الإمام عليه السلام فإنه ليس بدأ من تعدده فالحديث بنصه يثبت تزولها في علي (ع) عندما تصدق بخاتمه الشريف بحضور الصحابة على ذلك السائل وهو راكع في صلاته وينطبق على بقية أولي الأمر بالوصف والتأنويل كانت في الآية دلالة صريحة على بطلان خلاف المتقدمين عليه بقرينة الحصر فان قلت ان الآية كما تدل على بطلان خلافة المتقدمين عليه فهي ايضاً تدل على بطلان خلافة بقية الأئمة الأخرى عشر من أئمتكم وذلك

البيضاوي من جزءه الثاني وص ٢٦٤ من تفسير الزمخشري من جزءه الأول وص ٥٥ من تفسير البغوي بهامش الجزء الثاني من تفسير الخازن وص ٧١ من تفسير أبي الفداء من جزءه الثاني وص ٥١٣ من تفسير ابن حيان من جزءه الثالث وص ٤٤٢ من تفسير محمد عبد العزيز الذي عزاه إليه صاحب المنار من جزءه السادس وغير هؤلاء من مفسري السنة وحافظوها النقاط فلتراجع فإنها من القواسم

قضية الحصر فيها فيقال لك انه إنما لا يصح حصر الولاية في علي «ع» لاستلزماته بطلان خلافة بقية الأئمة من ولده «ع»، إذا كانت إماماً كل واحد من الأئمة في عرض إمام — الآخر نظير استحقاق الشرك بالنسبة إلى ما اشتراكوا فيه أما إذا كانت إماماً كل واحد منهم على سبيل الترتيب وأن الإمام في كل عصر واحد وإن كل واحد منهم قائم مقام الآخر فيصح حصر الولاية في المرتب عليه اعني علياً «ع» لرجوع ولادة المترقبين إلى ولادته «ع» فحصر الولاية في أمير المؤمنين إنما يصح لرجوع ولادة سائر الأئمة «ع» من ولده إلى ولادته «ع» إلا ترى أنه يصح حصر الولاية في رسول الله «ص» باعتبار رجوع ولادة الجميع إلى ولادته ويصح حصر الولاية في الله تعالى لأنها الأصل في الولاية وولاية النبي «ص» والأئمة متربطة على ولادته تعالى وهذا بخلاف حصر الولاية في المترتب فإنه لا يصح أبداً وذلك لعدم رجوع ولادة المترتب عليه إلى ولادته فالحصر في الآية إنما لا يصح على مذهب أهل السنة الذين جعلوا أمير المؤمنين متاخراً عن خلفائهم أما على مذهب الإمامية القائلين بأنه أول الخلفاء وسيد الأولياء فالحصر تام لا نقص فيه ولا شيك يعتريه

﴿ آیة وَأُولو الْدِرْءَاتِ بِهِنْسِرُهُمْ أَوْلَى بِعِصْمَنِ ﴾

ومن النصوص الجليلة على خلافته «ع» بعد رسول الله «ص» قوله تعالى «النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم وأزواجه أمهاتهم وألوه الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين» وهو يعم الخلافة العامة والإمامية المطلقة التي كانت للنبي «ص» وقد أثبتتها الله تعالى لعلي «ع» وحده بنفس هذه الآية لأن علياً عليه السلام من رحم النبي «ص» القريب ومن المؤمنين والمهاجرين وهذه الوصفان لم يثبتنا لغيره «ع» من أرحام النبي «ص» قطعاً في عصره وأما العموم فلأن الجمجم المعرف بأجل يفيد العموم باتفاق علماء الأصول من السنة والشيعة وارحام جمع رحم قد تعرف بأجل فهو نص في العموم كما ان (أولو) امم جمع أضيف إلى العام فهو أيضاً يفيد العموم وبعض نكرة مضافة إلى ضمير الجمع الذي يعود إلى العموم الموما إليه في منطق الآية وهو أيضاً يفيد العموم فكل ذي رحم أولى بوجهه في كل شيء من الاجنبي الدخيل فعموم الآية نص صريح في ثبوت الخلافة لعلي «ع» على التفصيل وهو من النصوص التحريرية التي ختمها الله بخاتمة ووقتها بتوقيعه واريخها بتاريخ تزويعها على رسوله «ص» وهذا واحد من النصوص التحريرية التي طلبتها (يا استاذ) من صاحب السقيفة فخذلها بينة من كتاب الله تشهد عليك يوم حشرك ونشرك بان علياً عليه السلام احق بمقام النبي «ص» من أبي بكر (رض) وتشهد على أبي بكر (رض) عند الله وعند رسوله «ص» بانه أخذ ما ليس له واغتصب حقاً كان

على «ع» دونه لا سبباً باللاحظ ما في صدر الآية من قوله تعالى (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) وذيلها «من المؤمنين والماجرين» فقد ثبتت تعالى الاولوية في انفس المؤمنين لعلي أمير المؤمنين «ع» وهو المراد بالخلافة والامامة فتقىص أبي يكر «رض» لما مضى لعموم الآية ومخالفته وكل ما كان كذلك فهو باطل ساقط باجماع الفرقين فمخلافته باطلة وليس بمحق باجماع الفرقين وهل تبني على استناد نصاً بعد هذا النص من القرآن الحكيم وهل يسعك ان كنت مؤمناً بالله ورسوله «ص» ومصدقاً بكتابه أن هذا كذب باطل لا أصل له ان امرأ يعتام خلاف الله وخلاف رسوله (ص) لو في ضلال مبين «ومن يضل الله فما له من هاد»

* حدیث المزارة *

ومن النصوص ما أخرجه البخاري في صحيحه في باب فضائل علي (ع) وغيره من ثقات حملة الآثار النبوية عند السنة في صحاحهم كما مر من قول النبي (ص) لعلي عليه السلام (انت في عزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) فقد نص (ص) عليه بهذا القول بالخلافة حيث أعطاه جميع منازل هارون من موسي عليه السلام باستثناء النبوة ومنها الخلافة العامة على الأمة ومثل هذا كثير وصل إلينا نقله عن النبي (ص) من طريق أعظم علماء السنة وحفظها المعروفة بنقل الحديث وتخيص دقتها وبكل دقة ومقامها لا يسع استقصاؤها فلو جاز للحضرمي أن ينكر هذا واضعاف أمثاله بما ثبت عن النبي (ص) بنقل الثقات العدول عند أهل السنة من النص على استخلافه لعلي (ع) بهذه (ص) وكان بذلك الانكار والتجحيد معدوراً ولا يخرج عن الإسلام جاز لکفراً قريش وغيرهم من أهل الكتاب والمرشحين أن ينكروا ما ثبت النبي (ص) من الآيات والمعجزات ويكونوا بذلك معذورين أيضاً ولا يخرجهم عن الإيمان فإن صح هذا صح ذاك وهذا باطل كذلك مثله في البطلان

* حدیث الائمه من فریش *

تقول الحديث الذي استشهد به أبو بكر (رض) وهو الائمه من قريش ينكره صاحب السقيفة وتقول أنه لم يكن معروفاً وما أدرى من أين علم صاحب السقيفة أن هذا الحديث لم يكن معروفاً عند المهاجرين والأنصار يومئذ ولم ترد قريش أن تعرفه ثم كذبت صاحب السقيفة في دعواه وقلت لأن هذا الحديث وأسبابه من الأدلة الدامغة للهذا قبل لما صارت الخلافة إلى قريش أقول (أولاً) إن صاحب السقيفة لم يتبعاً بانكاره لهذا الحديث ونحوه بما انفردت انت بنقله شيئاً من أصول النقد لانه لم يرد من طريقه وكل ما كان كذلك فهو باطل منكر لا يصح أن تتحجج به أفهمت وان كنت لست من أهل الفهم وكونك لا تدری فلانك لا تدری ما يجب

عليك اتباعه في مقام الرد على خصمك فتشتبث بكل حديث ورد من طريق مذهبك بما يوافق
هو أك ولا يهمك بعد ذلك أن يكون صحيحاً أم باطلأ وهذا شأن كثيرون من أمثالك من الذين
يدخلون فيما لا يعرفون ويركبون رؤوسهم ومم لا يدرؤن

(وثانياً) لا دلالة في هذا الحديث على شيء من خلافته لأنه عام في قريش - وفريش طبعاً لم تنصصر فيه ولم ينحصر هو فيها والعام لا دلالة فيه على إرادة الخاص مع أنه من آحاد الخبر لا يقتضي عملاً ولا بضم إك أين تتحقق به على خصمك في مثل هذا المقام (وثالثاً) لو صح هذا الحديث فهو من الأدلة الواضحة على اختصاص الخلافة بعلي والأئمة من ولده (ع) لا موافق وذلك فإنه إذا كانت الخلافة في قريش كا يدل عليه الحديث لوجban يكون في المصطفين منهم لا مطلقاً وليس المصطفون منهم إلا بني هاشم بدليل ما أخرجه السيوطي في الصحيح من جامعه الصغير ص ٥٩ من جزءه الأول عن النبي (ص) انه قال إن الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفى من بني هاشم وقال (ص) إن الله اصطفى من ولد ابراهيم اسماعيل واصطفى من ولد اسماعيل بني كنانة واصطفى من بني كنانة قريشاً واصطفى من قريش بني هاشم واصطفى من بني هاشم فبنو هاشم بحكم هذين النصين هم المصطفون من الخلق أجمعين ولا يمارأة في ان المؤمنين منهم خاصة هم صفة الله بين خلقه بدليل الخصوص من الكتاب والسنة لهذا العموم فهم لا شك أولى وأحق من أبي بكر (رض) وغيره من سائر الناس بحكم العقل والنص

—(فول انجي بكسه «رضن» رضفت لکسم امیر هذین الرملین) —

نقول إن هذا القول من أبي بكر من باب مكارم الأخلاق وإيذار الآخرين على النفس
(وينثرن على أنفسهم) إذن فلا غرابة إذا تنازل أبو بكر إلى أحد صاحبيه بالخلافة مع علمه
بالنص له تفضلاً وتكرماً

أقول هذه النتيجة هي التي كنا ننتظرها منك وهي الغاية القصوى من نتائجك التي تنكر لها (يا أستاذ) وتحرص على منابذتها ولكن استغفلت فطرتك البواعث فاغتنمت الحقيقة فرصتها فيجري ذلك على لسانك في محفل التحرير فقلت فلا غرابة إذا تمازل أبو بكر عن الخلافة مع عمه بالنص له وعلى هذا الأساس يتوجه إليك السؤال الآتي - أكان أبو بكر واجباً للإمامية ولازماً له الطاعة بالنص الذي علمه من رسول الله (ص) أم لا . فإن قلت نعم وهو قوله تعالى فيقال لك فأبوبكر (رض) إذن قد ارتكب خلاف ما وجب عليه وخلاف ما أمره النبي (ص) به من تخصيصه عليه وفي القرآن (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فأبوبكر

(رض) لم يأخذ بقول النبي (ص) ولم يعبأ بأمره حيث تنازل هما أمره (ص) به من القيام بأمر
الخلافة لأحد أصحابيه ويقول الكتاب (وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرآ
ان يكون لهم الحيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً) وانت ترى
هنا أن رسول الله (ص) قد قضى له بالخلافة فليس له الحيرة في التنازل منه واعطائه لغيره فأبوا
بكر (رض) على هذا قد عصى الله ورسوله (ص) في تنازله لأحد الرجالين أتى يجوز لأحد
ان يتنازل عن صلاة الصبح لغيره او يؤثر غيره بصوم شهر رمضان أو حجج بيت الله الحرام وهل
يكون هذا من مورد الآية التي استشهدت بها في غير محلها ونسبتها دليلاً على غير موردها وهل
يا ترى يجوز لرسول الله (ص) ان يتنازل عن الرسالة ويعطيها لغيره تفضلاً وتكرماً فما هذا
الخطيط والخلط ولماذا كل هذا العمى «يا استاذ» وإن قلت لم يكن واجب الامامة ولا لازم
الطاعة فيقال لك إذن بطل قولك مع علمه بالنصر له وبطل ان يكون إماماً أو خليفة على أحد
من الأمة وكان تصديه لما يتصدى له الخلفاء الشرعيون من نصب القضاة والحكام وتقسيم الغنائم
ووقف الزكوات وقتاله مانع اعطائه الزكاة وغير ذلك بما هو من وظائف أمامة الدين وخلفاء
المسلمين كل ذلك كان غصباً باطلأ وتصرفاً فيها لا يجوز له وألمثاله التصرف فيه فقد احتتنا وارحت
نفسك من هذه الخزعبلات والترهات «ويح الله الباطل ويحق الحق بكلماته إنه عليم بذات الصدور»

- (اشارة عائشة (رض) على عمر بالاسمه هارف)

تقول ان الخبر المنقول عن ام المؤمنين عائشة «رض» من اشارتها على عمر «رض»، بأن لا يدع أمة محمد «ص» بلا راع استخلف عليهم ولا تدعهم بعدك هملا فاني اخشى عليهم الفتنة يحتمل أن يكون وارداً أو غير وارد لا يهمنا ذلك والذى يهمنا قول السقيفه ولا أدري لماذا لم تشر إلى آخر الكلام وما يدركك يا صاحب السقيفه لعل رسول الله «ص» ادرك هذا فاشار إلى أبي بكر بامامة الصلاة وهذا القدر كاف لاما منه الكبرى الغ

أقول أما الخبر المروي عن عائشة (رض) فقد سجله عليها أمماء التاريخ من أهل السنة فنهم ابن قتيبة في الامامة والسياسة ص ١٩ من جزءه الأول وغيره من المؤرخين فلا سبيل إلى الترديد فيه وأما قوله وما يدورك لعل رسول الله (ص) أدرك ذلك الخ فقد أربناك فساد هذه الامامة وأن الامر بالصلة لم يكن من سيد الأنبياء (ص) وإنما كان من أمر عائشة (رض) وكيف يعقل أن يكون ذلك إشارة من الرسول (ص) إلى امامته ويخفي أمره على أبي بكر (رض) نفسه ولا يخفى على (الاستاذ) الحضرمي بعد هذه السنين الطويلة ان هذا لشيء عجب والأمام احمد بن حنبل يحدثنا في مسنده على ما حکاه عنه ابن حبیر في صفحة ٧ من صواعقه والسبوطي في صفحة ٢٧ من تاريخه والخلبي من سيرته صفحة ٣٦٠ من جزءه الثالث وغيرهم من

حفاظ السنة من أن رجلا صال أبا بكر «رض» فقال له ما حملت على أن تلي أمر الناس وقد
 نبأني أن اتأمر على اثنين فقال لم أجد من ذلك بدآ خشيت على أمّة محمد الفرقة انتهى
 وأنت ترى أن أبا بكر (رض) لم يقدم على ما قدم عليه إلا بزعمه خوف الفرقة على أمّة
 النبي (ص) فهل ياترى أن أبا بكر (رض) ما كان يفهم من تقديم النبي (ص) له للصلة بال المسلمين
 بأنه يشير إلى امامته الكبرى فاعتذر لسائله أنه خشي على أمّة محمد (ص) الفرقة إن لم يتسم هو
 عرش الخلافة وقد فهم ذلك أنت وحدك أو أنه فهم ذلك إلا انه علم ان ذلك لا يثبت شيئاً من
 الزعامة لأن الصلة تجوز خلف كل بو وفاجر لا خصوص امام المسلمين وإذا كان أبو بكر
 (رض) فهم ذلك فلماذا ياترى اعتذر لسائله بذلك العذر البارد بل كان اللازم ان يعتذر بما
 يناسب حال السائل (بان يقول له ليس لي بد من طاعة النبي (ص) وقبول قوله اذا هو الذي
 قدم في للخلافة وأمر المسلمين بالصلة خلفي وجعلني امام الامة بعده) ليكون عذرآ مقبولا
 لا مردوداً على وجه الحضري ولماذا ياترى لم يحتاج بهذا الأمر المثلج يوم السقيفة على خصمه ولم
 يتمسك به في اثبات خلافته لو صح امر الصلة خلفه عن النبي (ص) كما تفتري ألم تعلم (ياستاذ)
 أن النبي (ص) أذن الكذابة عليه بالنار . وما أشد تعجبك إذا ما قمنا بتحليل اعتداره بالخشية
 على أمته (ص) من الفتنة والفرقة الامر الذي لم يدع ابو بكر (رض) ضلعاً لسيد الأنبياء (ص)
 الا وطعنه وذره في الموارء هباء منثوراً ولا أظنك تستغرب إذا قلنا لك أنها الزعامة والملك التي
 من أجلها خلقوا هذا الاعتذار القبيح وتلك الاشارة الفاسدة التي زعمها هذا الحضري في امر
 الصلة الباطل اذ كيف ياترى يعقل ان يكون النبي (ص) ومن عرفناه وعرفنا قول الله تعالى
 فيه (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) ان يترك امته في حيرة الضلال ومعرض الفتنة والانقلاب
 لا سيما انهم قريبو العهد بالكفر وهو إذ ذاك أشد الناس مراعاة للأمن واعظمهم حماية على
 النظام واقواهم على الدين وأرأفهم بالناس ولا يعنون اليه في رفع الحيرة ودفع
 الضلال وقمع الفتنة واقامة الحدود وحسم الفساد ولا يخشى عليها من الفرقة والردة كما اشفق
 عليها ابو بكر (رض) فدعاه اشقاقه إلى ان يتعالى على دست الخلافة فيما كلامه لام
 ميلاً فانه (ص) أغناهم ببيانه ولم يدعهم بلا راع و لم يتركهم هلا وعرضة للفتنة والاختلاف مع
 ما هم عليه من اختلاف الاهواء واستختلف عليهم من يقوم مقامه بعد حلوه (ص) برب الا وهو
 امير المؤمنين الواجب طاعة على الناس اجمعين الذي استخلفه الرسول (ص) عليها وأوصى
 بالأمر اليه ودفهم عليه وما يوح يذكره لولايته الامر بعده في حاله وترحاله برأي من أصحابه
 و كان القوم يرون فيها يزعمون انهم اشد خوفاً من النبي (ص) على امته من الفرقة وأشد غيره
 منه (ص) على الدين وارحم منه (ص) على امته و كانوا لا يعلمون أنه قد اوجب عليهم متابعة

الثقلين كتاب الله وعترته (ع) فهزقوهم تزيقاً او انهم جهلوها او تجاهلوا قوله (ص) مثل اهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تحالف منها غرق وهو و كانهم نسوا او تناسوا قوله (ص) اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي ما انت تمسكت بها لن تضلوا وانها لن يفتروا حتى يردا علي الحوض فلا تقدمونه فتسلکوا ولا تأخروا عنهم فتضلوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم^(١) او لم يفهموا قوله (ص) لعلي يا علي بك يهتمي المتدون من بعدي^(٢) او انهم جهلوها او تجاهلوا قوله (ص) لعلي من كنت مولاهم فعلي مولاهم وال من والا وعاد من عاده وانصر من نصره واخذل من خذله واعن من اعنه وادر الحق معه حيث دار^(٣) و كانوا نسوا او تناسوا بعيتهم له ودعوتهم ايه بامرة المؤمنين وقولهم بخ بخ لك^(٤) لقد اصبحت مولانا ومولى كل مؤمن ومؤمنة الي ما يضيق المقام عن تمداده ولهم القوم خافوا الردة على الامة من قوله (ص) من كنت مولاهم فعلي مولاهم ومن قوله (ص) (إفأوليكم الله رسوله والذين آمنوا) علي (ع) او من قوله (ص) وهو ولی كل مؤمن من بعدي او بعد هذا كله يخشى على الامة من الفرقة والفتنة .

- (قول ابي بكر (رض) هذا اوردي الموارد -)

والعجب من أبي بكر (رض) فما ذاك تراه هنا يعتذر عن قبول بعيتهم بالحروف على الامة من الفتنة وعند موته تواره يقول صريحاً لمن حوله حيناً دخل عليه عمر بن الخطاب (رض) هذا اوردي الموارد مشيراً إلى عمر (رض) على ما حكاه ابن الأثير في نهاية صفحه ١٥٩ من جزءه

(١) حديث الثقلين من الأحاديث المتوترة وقد اخرجه الترمذى في ص ٣٢٠ من صحيحه عن نيف وتلائين صحابيا وآخرجه الحكم فى مستدر كه ص ١١٠ وص ١٤٨ من جزءه الثالث وصححه على شرط البخارى ومسلم ونقله ابن حجر فى صواعقه ص ٨٩ فى آخر الفصل الثاني من الباب التاسع بعد الأربعين حديثا من الأحاديث المذكورة فى ذلك الفصل وقال ان الحديث صدر عن النبي (ص) فى مواطن عديدة حيث صدح به يوم غدير خم ويوم عرفة فى آخر حجة حجهما ويوم قام خطيبا بعد منصرته من الطائف وفي مرضه الذي توفى فيه والحجرة خاصة بأصحابه وأنت ترى أن هذا الحديث بدل دلالة واضحة على ضلال من لم يتمسك بها معا وآخرجه احمد فى مسنده من طريقين أحدهما فى آخر ص ١٧ والثانى فى آخر ص ٢٦ من جزءه الثالث

(٢) اخرجه السيوطي فى الدر المنشور ص ٤٤ من جزءه الرابع فى تفسير سورة الرعد والرازى فى تفسيره الكبير ص ٢٧٢ من جزءه الثاني وص ٣٣ من تفسير روح البيان من جزءه الثالث وص ٣٦٧ من تفسير النباشبورى من جزءه الثاني وغيرهم من مفسرى السنة

(٣) اخرجه بهذه الألفاظ ابن حجر فى صواعقه عند ذكر الشبه ١١ ص ٢٥

(٤) اخرجه بهذا المفظ الخطيب البغدادى فى ص ٢٩٠ من تاريخ بغداد من جزءه الثامن

الرابع في مادة نصوص من حديث أبي بكر «رض» أن عمر دخل عليه في مرضه وهو ينصلع لسانه ويقول هذا أوردي الموارد أي يحرّكه بقال ذلك بالصاد المهمة والصاد معه والحق ان جحود تلك النصوص والاعراض عنها وكتابنا كان سبباً لكل ردة وفتنة وقعت او تقع وقل لي يربك أي فتنة تحصل لو اجتمع اوثانك النفر الذين اجتمعوا على غيره على علي «ع» وغمسكوا فيه بسنة النبي «ص» الصريحة القاصية بالخلافة خاصة دون غيره وصاروا انصاراً واعواناً له اتواهم يستطيعون على اطفاله نار الفتنة باستقلالهم ولا ترى ذلك لو انضموا إلى علي «ع» فعلم اذن رجعوا إلى غيره وكتموا وصيته «ص» فيه «ع» وضربوا باحاديث الرسول «ص» كلها عرض الجدار وتركوا وصيته وخليفة فيهم «والذين ظلموا من هؤلاء سيسقطهم سمات ما كسبوا وما هم بمعجزين»

-(فرك الاستئثارف)-

تقول إذا ثبتت هذا «يعني نفي الاستئثارف» فإنه يدل دلالة قطعية على نفي الاستئثارف ببيانه وبصورة عامـة عن كل أحد بلا استثناء ولا تخصيص لا لتيامي ولا لماشمي ولا لغيرهما إذ القضية هنا سالبة عامـة فالتحصيص يكون بلا تخصيص والترجيح بلا مرجع فقد تبين من هذا الاعتراف لصاحب السقيةة ان لا نص لابي بكر ولا اعلى الخ

أقول نعم لقد ثقني أبو بكر «رض» في مرضه ان يسأل النبي «ص» عن الخليفة بعده وهل للأنصار فيها نصيب وقد سجل عليه ذلك جمع كثير من مؤرخي السنة وحافظها منهم ابن جرير الطبرى في تاريخه صفحة ٥٨ من السنة الثالثة ومنهم ابن عبد ربه في صفحة ٦٨ من العقد الفريد من جزءه الثالث^(١) من الطبعة الاولى وهذا ما يدللك بوضوح على ان ابا بكر «رض» كان شاكاً في صحة ما هو عليه من الامر ولا شك في ان صحة استئثارفه تتوقف على الجزم بذلك الاستئثارف فيكون تقصيه لها تتصدراً وبلا استئثارف كما ان فيه دلالة قطعية على ان النبي «ص» لم يستئثارف على أحد ويحدثنا النووي في صفحة ١٢٠ من شرحه لصحيح مسلم من جزءه الثاني عند قول عمر «رض» لما قيل له ألا تستئثارف قال فان استئثارف من هو خير مني ابو بكر وان اترك فقد ترك من هو خير من ابي بكر رسول الله «ص» إلى ان قال النووي الشارح وهذا دليل ان النبي «ص» لم ينص على احد بالخلافة وهو اجماع اهل السنة وحكاه البخاري ايضاً عن عمر صفحه ١٦٣ من صحيحه في باب الاستئثارف من جزءه الرابع فنفي

(١) تجده ايض في صفحة ٦ من تهذيب الكامل من جزءه الأول من الطبعة الأولى وآخر جه المقدسي في المختار وغير هؤلاء من علماء السنة فاتراججه

الاستخلاف شيء ثابت لا سبيل إلى انكاره أو الترديد فيه وإذا ثبت هذا بطلت خلافتهم رأساً وذلك لو تنزلنا لك جدلاً وفرضنا أن الصحابة اجمعوا عليه كما تقول ومع ذلك فان كان اجماع الصحابة على استخلافه هو الصواب كانت ترك استخلافه هو الخطأ قطعاً والقول بنع اجماع الصحابة فاطبة عليه أولى بالاتباع من القول بأنها اجمعوا عليه ذلك ان حمل فعل الصحابة على ما يوافق فعل الرسول «ص» أولى من حمله على خلافه خاصة وانت تعتقد انهم خير القرون ومبرؤون من كل نعمة ومخالفة للرسول «ص» وانت ترى بما عينك ان النبي «ص» قد ترك استخلافه باجماع اهل السنة فكذلك اصحابه الكرام تركوه ولم يستخلفوه ابداً ولأن ترك النبي «ص» استخلافه من الوحي الاهي الذي لا يجوز لمسلم ان يأتي بضده وفي القرآن «وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا» والذي اتي به الرسول «ص» هو ترك استخلافه فيجب الأخذ به والابتعاد عن ضده لأنه من الباطل الذي لا شك فيه وهذا السبب نفسه ترى عليه «ع» وجاءة كثيرة من وجوه الصحابة تختلفوا عنه وامتنعوا عن بيته ولهذا السبب تركوا على النبي «ص» في شرعيه ومنهاجه ولو سلمنا جدلاً انهم اجمعوا على استخلافه ومع ذلك فان اجماعهم ليس بشيء اذ لا يجب طاعتكم كما تجنب طاعة الرسول «ص» لا سيما اذا اتوا على الضد ما اتي به النبي «ص» كافي موضوعنا هذا فالنبي «ص» ترك استخلافه وهم جاؤوا بضده من استخلافهم له فهو تردد (يا استاذ) أن يترك المسلمون ما اتي به الرسول (ص) من ترك استخلافه ويعملوا على عكسه لأن الصحابة او الأمة اجمعوا على مخالفته وعملت بضده لوجوه هذا من جميع الأمة وبدون استثناء اترى ان اجماعهم على عكسه يكون ناسخاً لما اتي به من النصوص وخاصة نصوص الثقلين والسفينة والغدير والمنزلة والخلافة والهدایة المتواترة التي نص فيها على خلافة علي «ع» من بعده (ص) واذا كان يجب طاعتكم في الاستخلاف وغيره وان ما اجمعوا عليه يكون ناسخاً لما جاء به رسول الله (ص) من ترك استخلافه فما الفائدة حينئذ يا ترى في بعث النبي «ص» وارساله وبالصحابة واجماعها غنى عن ارساله لأن من صلاحتها أن توجب وتلزم وتبيح وتنصب وتنسخ كما تعم والقول بهذا خروج عن دين الله جملة وما يستلزم القول به الخروج عن الدين هو خارج عن الدين طبعاً وليس بداخل فيه ابداً فاذن ما اجمعوا عليه الصحابة من استخلافه على هذا الفرض ليس من الدين في شيء ثم انا نقول لك (يا استاذ) ان ما فعله النبي «ص» من ترك استخلافه أكان حقاً ام باطل فان قلت كان حقاً فيقال لك فالذي جاءت به الصحابة من استخلافه باطل إذ لا واسطة بين الحق والباطل «فماذا بعد الحق إلا الضلال» وان قلت ان ما فعله النبي «ص» من ترك استخلافه باطل فقد الصفت الباطل بالنبي (ص) ونسبت اليه الضلال وهل يكون المروق عن الاسلام غير هذا

والغريب ان النبي (ص) لم يستخلفه قطعاً ومع ذلك فانهم قد خالفوه وعصوا فيه أمره فان ابا بكر (رض) قد استخلف عمر (رض) وعمر (رض) لم يقتد بابي بكر (رض) ولا بالنبي (ص) بل جعل الأمر شورى في أناس معدودين وهل هناك تلاعيب في الدين اقبح من هذا التلاعيب الشنيع اللهم إلا ان تمبلب لذلك القول بأنهم مجتهدون فادى رأيهم إلى خلاف ما فعل الرسول (ص) واما قولك اذ القضية هنا مالبة عامة فالتحصيص يكون بلا مخصوص إلى نهاية هذينك فانه بما يضحك منه الناكل الحزين وهو يدل على جهلك بأصول المناطرة وبعده عن هذه الحلبة فان صاحب السقيقة اثنا نفي الاستخلاف عن ائمتك وسلبها عنهم بصورة عامة على قاعدة الازام بما الزموا به انفسهم من نفي الاستخلاف واجماعهم عليه فهو من الحجۃ عليك لا لك افهمت وان كنت لا تفهم بأن الموقف الذي وقفت فيه وشررت عن ساقيك لتخوض مستنقعه ليس هو من نصيبك ونصيب امثالك من ابناء الجاهلية من يرون الحطف في الأهواء حرية والركض وراء كل موبقة كياسة اما نصوص استخلافه (ص) لعلى (ع) خاصة والأئمة من ولده (ع) عامة فبموجبها محفوظة لا يوهن ركتها جيد المبغضين منها كانوا ولا يزعزع جانبها انكار المنكرين منها كبروا فلقد قال الكافرون ان كتاب الله سحر وانه مفترى وقالوا في رسول الله (ص) انه ساحر مجنون وانكروا اكل ما له (ص) من آيات نبوقه (ص) ودلائل رسالته (ص) فهل اثر ذلك فيهم الا رفعة وهل زادهم الا عزآ ومنعة وهل ترك المسلمين كتاب ربهم واعرضوا عن نبيهم لأن الكافرين يقولون انه سحر او مفترى او أنه (ص) ساحر مجنون فليشرق الحضري ان شاء او فليغرب فانه لا يجد من يساوي الوصي (ع) وآل النبي (ص) من هذه الأمة احدا ولا يقاس بهم منهم نفر «ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم»

— (الجماع لم يغفر ولبس الخلافة كرامة سبع عشرة) —

تقول فإذا اتفق كبار القوم على رئاسة شيخ لعشيرة فلا عليه اذا تختلف عشرة أو عشرون من سائرهم لأن العبرة لكتابات القوم وكثرةهم أقول يظهر منك «يا استاذ» انك افلست من الحجۃ ولم تظفر بالسند فعمدت إلى التمويه والمغالطة فزعمت ان مثل الخليفة لرسول الله (ص) كمثل شيخ عشيرة تتعقد باكثريه العشيرة وكبارها ولا يضرها تأخير عشرة أو عشرين من — ائرهم لأن العبرة بكتاباتهم وكثرةهم لا يا «استاذ» «ما هكذا نوردي يا سعد الابل» فان الخلافة هي الزعامه الكبرى والرئاسة العظمى في امور الدين والدنيا وهي خلافة الرسول (ص) في حفظ الشريعة من الضياع والزيادة والنقصة وحسم مادة الفتنة وقطع الفساد واقامة الحدود وحفظ بيعة الاسلام على الوجه الشرعي والقانون

اللهي الذي جاء به رسول الله (ص) من عند الله وهذا هو المدار في الامامة وهذا لا يحصل إلا إذا كان الامام جاماً لما تبع الفضائل العالية من الاعلمية والأفضلية وغيرهما من الصفات السامية كالزهد والشجاعة والجود والسيخاء والكمامة والحياء والعلم والاباء والعفة والتقوى إلى غير ما هنالك من الحصال المثلى والأخلاق العلا التي يمترف العقل بذرومه والعقلاء بوجوبه في الامام على الأمة وكل اولئك متوفرون في علي (ع) خاصة فانه أشرفهم نسباً واعلامهم حسباً وقدراً وأكثرهم علماً وأعظمهم حلةً وأكثرهم جهاداً وأفضلهم حكماً وأولئك إيماناً بالله وأفأمام بعهد الله وأقوفهم بامر الله واقسمهم بالسوية واعدهم في الرعية وابصرهم بالقضبة وأعظمهم عند الله مزية^(١) إلى غير ذلك من الملائكة التي هي شرط اكتساب الامام وجوده يعتبر عند أهل العرفان وقد اتصف بها علي وحده عليه السلام وكل ما كان كذلك فلا ينعد بأراء الناس كثروا أم قلوا إذ ليس هذا هو المدار في إمام الأمة ليقاس عليه شيخ العشيرة وكيف يجوز القباص لو قلنا بصحته في مثل المقام مع اختلاف الموضوعين - موضوع الامام - وموضوع شيخ العشيرة وتبينهما محولاً ومحبها وصغرى وكبوري فلأن رئاسة شيخ العشيرة لا تكون إلا على الوجه السياسي العربي الذي كان يستعمله امراء الجور وأئمة الضلال امثال معاوية ويزيد والوليد وغيرهم من الذين تربعوا على دست الامرة في هذه الأمة واستعملوا كل ظلم وجور وفتوك وهتك وفساد في الأرض وإخلال في أحكام الدين وهذا النوع من الرئاسة لا تدور عليه الامامة الشرعية عند كل مسلم له عقل أو شيء من الدين ولأن رئيس العشيرة لا يعتبر فيه ما يعتبر في الامام من العلم الكبير والشجاعة وحسن التدبر بامور الدنيا والدين ولا يعتبرون فيه الزهد والتقوى وإن لا يعجز عن حل اية مشكلة من المشاكل السياسية والاجتماعية على القانون الشرعي وإن شيخ العشيرة لا يوجب له صلاحية التصرف شرعاً في شؤونهم السياسية والاجتماعية في اموالهم وانفسهم بحسب وصلاح وتقسيم الغنائم وجعل القضاة والحكام وضع الدساتير الشرعية المتکفلة لحفظ الحقوق على ما جاءت به الشريعة ولأن زعامة شيخ العشيرة زعامة دينية لا تقت إلى الدين بنسب ولا تصل إليه بسبب وخلافة الرسول (ص) زعامة دينية دينية بما قررته الشريعة الخاصة على ان كبار العشيرة قد يتفقون غالباً على رئاسة الأحق الجاهل والفاقد الفاجر فاعل المرمات وهاتك الحرمات ومجترح السيئات من لا حرمة له في الدين لأنه ابن الرئيس المنافق أو أخيه أو ابن عميه أو لأنه مشارك لهم في ارتكاب الموبقات وموافقي لهم في افتراض الآثام وهذا شيء

(١) تجده في الياش التضرة صفحة ١٩٨ من جزءه الثاني وصفحة ٣٤ من منتخب كنز العمال بهامش الجزء الخامس من متن أحد وآخرجه ابو نعيم في آخر صفحة ٦٥ من حلية من جزءه الأول وغير مؤلاء من حفاظ السنة في باب فضائل علي (ع) من مسائل

ثابت بالوجدان في كثير من رؤساء العشائر في مختلف البلدان بختلف الأزمان مما لا سبيل إلى إنكاره وأي ثُرَى ياترى لاتفاق الكبار وكثورهم وأي دليل فيه على صوابهم وفي القرآن يقول الله تعالى (بل جاههم بالحق واكثرهم للحق كاذبون) وقال تعالى (ربنا إنساً اطعنا سادتنا وكبراً إنا فأضلنا السبيلاً) وقال تعالى (واكثرهم الفاسقون) وقال تعالى «واكثرهم لا يعقلون» وقال تعالى (وما وجدنا لأكثرهم من عهد وان وجدنا أكثرهم لفاسقين) وقال تعالى «ومن آمن وما آمن معه إلا قليل» إلى كثير من أمثال هذه الآيات الصرحة في أن الحق والمدى لا يدوران مدار اتفاق الكبار وكثورهم بل هما على الأكثر دليل على الفضلال والفساد كما نطق به الآيات

-(قول عمر بن الخطاب :«فَنَلْوَا سَعْدًا»)-

تقول إذا صح هذا من عمر فاغيره يريد به أن سعداً خرج عن الاجماع وي يريد اثاره الفتنة بين المسلمين وتفرق الكلمة وكل من كان كذلك يجري من حقه التأدب فإنه أصر فحكمه القتل (إذا بويغ خليقتين فاقتلو الآخر) حديث شريف صحيح

أقول أما ثبوت صحة هذا القول من عمر (رض) (اقتلو سعداً قتله الله) فقد سجله عليه مؤرخو السنة من جاء على ذكر السقيفة كابن الاثير والطبراني والجوهرى والاستيعاب وتاريخ المغيس وابن قتيبة وابن عبد رب ربه فلتراجع فإنه بما لا ريب فيه

وأما قوله فاغيره يريد أن سعداً خرج عن الاجماع وي يريد الفتنة فباطل وهو من افتعاله لأن الاجماع هو اتفاق جميع امة محمد (ص) على أمر من الامور في وقت واحد وهذا النوع من الاجماع بتقدير وجوده هو الحجة لا غير وسعد بن عبادة مسيد الانصار هو أحد أفراد الامة يوم مذ

له رأيه واعتباره فخر وجهه مسقط الاجماع عن الحجية لانتفاء حصول الاتفاق من جميع الامة بل ولا من جميع مجتهدي امة محمد (ص) على القول به لأن سعداً منهم وقد خرج عن معقد اجماعهم لا سيما وقد تختلف الجم الغفير من اعلام الصحابة واعاظم رجالها كما مر البحث عنه مستوفى

فسعد لم يرد بخلافه على عمر (رض) وأنباءه إلا أن يبين لما حاضرين عدم استحقاق أبي بكر (رض) لمنصب الخلافة وقد صمع النبي (ص) ورأه قد ول على أبي بكر (رض) سالمًا مولى أبي

حديفة تارة وأبا عبيدة طوراً وعمرو بن العاص أخرى فكيف يضع بيده وهو الزعيم الجلود في يد أبي بكر (رض) ويقرّ له بالبيعة وهو يراه دون أولئك في كل شيء ولما أحسن عمر (رض) بأن سعداً يريد أن ينقض عليهم ما أبموه وما اتفق عليه الاربعة من ذي قبل خاف على الزعامة

أن تفلت من يده ان هي تعدت ابا بكر (رض) وصارت إلى غيره ولهذا قال قوله في سعد

وحرض من في السقيفة على قتله متخدلاً ملائمه أن سعداً صاحب فتنة ليتخلص من خلافه هذا

ما أراده عمر (رض)، «يا استاذ» لا ما ذهب اليه وهمك فإن قوله يا باه كل الاباء فكيف ساغ
ل عمر (رض) ان يأمر الناس بقتل سعد لغایات النفعية وهو من أفضل المسلمين ومن خير
القرون الذين حكمت باسمهم المجتهدون العدول

ووجهة أخرى ان الاجماع الشرعي لا ينعقد إلا بموافقة المجمعين جميعاً على الشيء طوعاً
لا إرضاً وكونه فإنه ليس من الاجماع في شيء وهذا المؤرخ الكبير عند السنة ابن عبد البر يحدتنا في
استيعابه عند ذكره للبيعة ان سعداً لم يبايع أحداً من أبي بكر وعمر (رض) وما قدروا على
الزامة كالزامهم لغيره لكثرة اقوامه من الخزرج فخافوا فتنهم وتختلف عن البيعة بنو هاشم وفي
طليعتهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) والعباس عم النبي (ص) وجاءة كثيرة من
قرיש وهكذا صرخ به محمد حسين هيكل في ص ٦٥-٧٤ من كتابه في أبي بكر (رض)
فاعتبار الاجماع في الشريعة منوط بدخولهم طوعاً لا مع القطع باستظهار الأكثر وخوف
الأقل ودخوله فيما دخل فيه الأكثر كوهاً كما وقع ذلك في اجماعهم

-- (حديث الغدير) --

وأما الحديث فهو من الحجة عليك لو كنت تشعر لأن القوم وفيهم أبو بكر وعمر (رض)
قد بايعوا عليه يوم غدير خم حين قام النبي (ص) فيهم خطيباً بعد حججه الوداع قائلاً (ص)
الست تعلمون أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا الله بلى قال ألم تعلمون أنني أولى بكل
مؤمن من نفسه قالوا بلى فأخذ بيده علي (ع) وقال (ص) من كنت مولاه فعلي مولاه الله
وال من والا وعاد من عاده وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحق معه حيث دار
وقد أخرجه الإمام احمد في مسنده ص ١١٩-١٥٢ من جزءه الأول وص ٢٨١-٣٨٣
من جزءه الرابع وص ٣٤٧ من جزءه الخامس وقد عده السيوطي من الاحاديث المتوترة على
ما حكاه عنه صاحب السراج المنير في شرح جامعه الصغير صفحة ٣٥٥ من جزءه الثالث وقد
صرح جماعة من علماء السنة وحافظتها بصحته واستشهاده فنهم حافظهم المعروف بالكتنعي في
ديباجة كفایته وقال أيضاً في صفحة ١٧ منه ان الحديث مشهور روتته الثقات ومنهم الذهي في
تذكرة الحفاظ صفحة ٢٣١ من جزءه الثالث ومنهم ابن حجر في صواعقه صفحة ٢٤ ومنهم علي
بن يرهان الدين في السيرة الحلبية صفحة ٢٧٤ من جزءه الثالث ومنهم ابن جرير على ما حكاه
عنه في كنز العمال صفحة ٢٩٩ من جزءه السادس وقد اثبت الجزمي الشافعی توائه في رسالته
المسمى باسن المطالب في مناقب علي بن أبي طالب وقال ابن حجر في صفحة ٤٥-٧٣ من صواعقه
أن الذهي قد حكم بصحة عدة طرق من حديث الغدير ورواه جماعة من علمائهم يعسر حصرهم

كالطبراني وأبن ماجه والخوارزمي والحاكم في مستدركه والترمذى في جامعه الصحيح وغيرهم من طرق كثيرة صحيحة وحسنة بسانيد مختلفة عن جماعة كثيرة من الصحابة يضيق المقام عن تعدادهم فقد أثبت النبي «ص» بنص هذا القول كل ما كان له «ص» من الأولوية والاحقية بالتعرف في سؤون الناس لعله «ع» ولا جائز أن يريد من معنى الولي غير الولاية العامة والخلافة المطلقة لاستلزمها عبئية الكلام ولغوبه القول وحاشا رسول الله «ص» وهو سيد الانبياء «ص» واعقل العقلاء أن ينطق باطلًا أو يقول عبئًا ويقف في أصحابه خطيباً بمحاجة وهو يريد أن يبين لهم أن علياً «ع» ابن عمى أو حب أو ناصر فأن ذلك كله معلوم لديهم وهل يكون بيان ذلك لهم في ذلك الموقف الرهيب الا من قبيل تحصيل الحاصل الباطل يستحصل حل كلام النبي «ص» عليه لا سيما بمعناه قوله «ص» «ألاست اولى بالمؤمنين من أنفسهم» فإن الاولى من نفس الأمة هو النبي «ص» والأمام «ع» وإذا أردت المزيد في التوضيح فانظر إلى قوله تعالى «النبي اولى بالمؤمنين من أنفسهم إلى قوله وأولو الأرحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين» فأنك تجده صريحاً في خلافته «ع» على الأمة فالحاديث الذي أوردهه «يا استاذ» لا ينطبق إلا عليهم لاطلاقهم على مبايعة غير علي «ع» بعد مبايعتهم له «ع» في ذلك اليوم فعلى قوله «يا استاذ» يجب قتل أبي بكر «رض» لا سعد بن عبدة وغيره من المختلفين عنها فتدبر جيداً في عظيم جهلك وسبات عقلتك «أفانت تسمع الصم أو تهدي العمى ومن كان في ضلال مبين»

- (من هو مالك بهم نوريرة) -

تقول مالك بن نوريرة اليربوعي هو من المرتدين بل هو رئيسهم فقد كان من اسلم ودخل في عداد المسلمين هو وقومه ولكن بعد وفاة النبي «ص» ارتد هو وقومه وجحدوا فريضة الزكاة فجهز الخليفة عليهم جيشاً بقيادة خالد بن الوليد فطالبهم باداء الزكاة المشروعة فامتنعوا من ادائها فقال كنا نؤديها إلى صاحبكم وهي كالجزية فتحعن الآن لا نعترف بها ولا نؤديها

أقول كيف استطعت أهباً «الاستاذ» أن تطلق العنوان لنفسك وتحمل فكرك وعقلك وراء فلمك وتستعمل هذا الامتثال في حكمك الجائر على أمة ما برأت مؤمنة بالله ورسوله «ص» المتعلم أن هذه الآراء الفاسدة كانت تدللي بها عقول نفر تقيدوا بالعاطفة المشوهة لصور الحقائق هذا هو التقليد الأعمى الذي لا يعتمد على فهم ولا يستند إلى ركن وثيق وكأنك ترى أن علم النصر يتحقق على رأسك وتظن أن الناس يرون هذا رداً قيماً وفاسدة ذات قيمة وكأنك تبني بكلماتك المطلقة التي لا يقودها شيء من البرهان أن تستدرج ضعفاء الأحلام

إلى اعتقادها والتسليم لها من غير شرط وقيد وما أشد فعجب القارئ! إذا وقفنا معك قليلاً للحساب فينكشف للناظرين أن ممالك كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وان اوهن البيوت ليات العنكبوت لو كانوا يعلمون.

أما مالك فهو ابن نورية بن حمزة بن شداد بن عبيدة بن تعلبة بن يربوع التميمي اليربوعي يكفي أبا حنظلة ويلقب الجفول وكان رجلاً نبيلًا يردد الملوك والرادة موضوعات أحددها ان يردهه الملك على دابته في صيد وغيرها من مواضع الانس والموضع الثاني انبل وهو ان يخلف الملك إذا قام من مجلس الحكم فينظر بين الناس بعده وهو الذي يضرب به المثل فيقال مرعى ولا كسعدان وما مولا كصداء وفقى ولا كمال و كان فارساً شاعرًا شريفاً مطاعاً في قومه وقد أسلم هو وقومه طوعاً فاستعمله رسول الله ﷺ على صدقات قومه فأسلامه بما لا شك فيه بين الفريقين حتى بالاعتراف من الحضري نفسه ودعواه يا «استاذ» بارتداه بعد وفاة النبي (ص) بعد اعترافك بدخوله في الاسلام باطلة وغير مسموعة لأنها لم ثبتت بدليل قطعي ولو سلمنا جدلاً ورود ذلك فهو بأحاديث الخبر لا يقتضي عملاً ولا عملاً فأسلامه لا شك في أنه درأة وارتداه بتقديره رواية فيجب طرحها لأجل الدراية ولأن البرهان القطعي لا يزيد إلا برهان قطعي مثله ولا يزيد طنلك أو خرصة أو بغضك وحقده على المؤمنين الأبرار فتحكم عليهم بالارتداه تبريراً خالد بن الوليد مرة وتصححها لأمر الخليفة طوراً وتشفيها وانتقاماً من مالك ثانية أخرى لم تعلم بأن من حكم على مسلم ثابت الاسلام راسخ العقيدة بالارتداه هو اولى بالارتداه بالاتفاق فإذا شُجِّل اسلام مالك لديك فهم معي لا ريك

- (السبب في قتل خالد مالك) -

إن خالداً لم يقتل مالك لارتداده عن الاسلام كأي زعم الجاهل يخبيأها التاريخ وما سجله بين فجوائه وإنما قتله لأن خالداً تعلق قلبه بزوجة مالك وهي أم قيم بنت المنهاج وكانت من أجمل النساء في عصرها فعششها من وقته ولهذا قال مالك خالد هذه التي قتلتني فقال له خالد بل الله قتلك برجوعك عن الاسلام فقال مالك أنا على الاسلام وكان عبد الله بن عمرو أبو قنادة حاضرين فكلما خالداً في أمر مالك فكره كلامها لذهاب عقله وتبدل لبه بعششة زوجته فقال مالك يا خالد أبعثنا إلى أبي بكر فيكون هو الذي يحكم علينا فبعد بعثت إليه غيرنا من جرمه عندك أكبوا من جرمها فقال خالد لا أفالني الله إن لم اقتلك ثم قال يا ضرار اضرب عنقه واجعل رأسه أثيقه لقدر فكالت القدر على رأسه حتى نضج الطعام ثم دخل على زوجة مالك فنكحها قهرأً ولما بلغ أبو بكر ذلك أمره أن يفارقها ويعتزلها وفي ذلك يقول ابو زهير السعدي

الا فل لي اوطنوا بالسنابك
قضى خالد بغيره عليـه لعنهـه
فامضي هواء خالد غير عاطف
واصبح ذا اهل وأصبح مالك

تطاول هذا الليل من بعد مالك
 وكانت له فيها هوى قبل ذلك
عنان الموى عنـها ولا مثالـك
إلى غير شيء هالـكـا في المـوالـكـ

وهكذا ذكره ابن خلكان في وفيات الأعيان صفحة ١٧٢ من جزءه الثاني عند ترجمة لابن
وثيمة ابن موسى وآخرجه الحافظ العسقلاني في اصحابه صفحة ٣٦ من جزءه السادس في ترجمة
مالك بن نورية وغيرهما من أربخ هذه الواقعة من مؤرخي السنة وحافظها

في هذه خلاصة تلك الواقعة كما سجلها أمناء التاريخ من أهل السنة وهي المتافق عليهمـا بين
الفرجيين لا ما ذكره الحضرمي من الشواذـ التي مد بعض القاصرينـ أيـدـهمـ اليـهاـ فاتـخـذـوـهاـ ظـهـيرـاـ
لـأـرـائـمـ السـخـيقـةـ وـتـقـالـيدـهـمـ الفـاسـدـةـ قـبـلـ أـنـ يـعـرـفـواـ مـسـتـنـدـهـ أـوـ يـعـلـمـواـ مـبـلـغـهـ مـنـ الـفـادـ معـ أـنـ
قـانـونـ الـأـدـلـةـ تـقـرـرـ عـلـيـهـمـ أـنـ لـاـ يـتـابـعـواـ ذـاـ رـأـيـ عـلـيـ رـأـيـ وـلـاـ ذـاـ حـكـمـ عـلـيـ حـكـمـ مـهـاـ كـبـرـ مـقـامـ
مـدـعـيـهـ إـلـاـ إـذـاـ ثـبـتـ عـلـىـ النـقـدـ وـسـلـمـ مـنـ وـجـوـهـ الطـعـنـ وـالـأـكـانـ لـوـاـمـاـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـنـبـذـوـهـ نـبـذـ
الـحـذـاءـ المـرـقـعـ (ـفـالـاسـتـاذـ) يـوـسـعـهـ أـنـ يـحـمـلـ عـلـىـ ظـهـيرـهـ اـوـ زـارـ قـومـ اـطـفـأـواـ سـنـ النـبـيـ (ـصـ)
وـاسـقـطـوـهـاـ مـنـ الـقـلـوبـ وـقـفـلـوـ بـاـهـاـ وـسـارـوـاـ عـلـىـ الرـأـيـ وـالـمـوـىـ فـحـرـمـواـ حـلـالـهـ وـحـلـلـوـ حـرـامـهـ
وـنـبـذـوـاـ أـحـكـامـهـ اـقـوـلـ فـكـيـفـ يـاـ تـرـىـ جـازـ لـهـ قـتـلـ مـالـكـ وـاـتـحـلـلـ دـمـهـ وـهـنـكـ حـرـمـهـ وـهـوـ مـنـ
عـرـفـوـاـ اـسـلـامـهـ وـإـيمـانـهـ وـمـكـانـهـ عـنـ النـبـيـ (ـصـ) وـاـنـهـ كـانـ وـالـيـاـ مـنـ قـبـلـهـ عـلـىـ قـوـمـهـ بـنـيـ يـوـبـوـعـ

- (قول عمر لأبي بكر أفهم الماء على خالد) -

ولهذا قال الخليفة عمر (رض) خالدـ كـاـ فيـ تـارـيـخـ اـبـنـ الـأـئـمـرـ وـغـيـرـهـ مـنـ اـرـبـخـ الـوـاقـعـةـ (ـقـتـلتـ
اـمـرـاـ مـسـلـماـ ثـمـ نـزـوتـ عـلـىـ اـمـرـأـتـهـ وـالـلـهـ لـأـرـجـنـكـ بـاـجـعـارـكـ) تمـ قـالـ لـأـبـيـ بـكـرـ كـاـ فيـ تـرـجـةـ وـثـيـمةـ
مـنـ وـفـيـاتـ الـأـعـيـانـ «ـاـنـ خـالـدـاـ قـدـ زـفـيـ فـارـجـهـ» ، قـالـ مـاـ كـنـتـ لـأـرـجـهـ فـانـهـ تـأـوـلـ فـاخـطـأـ قـالـ
اـنـهـ قـتـلـ مـسـلـماـ فـاقـتـلـهـ قـالـ مـاـ كـنـتـ لـأـفـتـلـهـ بـهـ اـنـهـ تـأـوـلـ فـاخـطـأـ فـلـمـاـ اـكـثـرـ قـالـ مـاـ كـنـتـ لـاـشـ
(ـسـيـفـاـ مـلـهـ اللـهـ)

وـوـدـيـ مـالـكـ مـنـ بـيـتـ الـمـالـ وـفـكـ الـأـسـرـيـ وـالـسـيـاـيـاـ مـنـ آـلـهـ وـهـكـذـاـ صـرـحـ بـهـ اـبـنـ خـلـدـوـنـ
فـيـ تـارـيـخـ وـابـنـ حـبـرـ الـعـسـقـلـانـيـ فـيـ صـفـحةـ ٣٧ـ مـنـ اـصـابـتـهـ مـنـ جـزـءـهـ السـادـسـ - فـمـنـ اـسـتـخـرـاجـ
اـبـيـ بـكـرـ (ـرضـ) دـيـتـهـ مـنـ بـيـتـ الـمـالـ يـسـتـشـرـفـ كـلـ مـسـلـمـ عـلـىـ الـقـطـعـ بـاـنـ مـالـكـ كـانـ مـسـلـمـاـ مـؤـمـناـ
كـمـاـ هـوـ صـرـيـعـ قـوـلـ هـمـرـ (ـرضـ) وـشـهـادـةـ كـلـ مـنـ عـبـدـ اـللـهـ بـنـ هـمـرـ وـاـبـيـ قـتـادةـ الـأـنـصـارـيـ بـاـسـلـامـهـ
عـنـ اـبـيـ بـكـرـ (ـرضـ) كـمـاـ صـرـحـ بـذـلـكـ فـيـ وـفـيـاتـ الـأـعـيـانـ صـفـحةـ ١٧٢ـ مـنـ جـزـءـهـ الثـانـيـ وـابـنـ

حجر في أصبهة و محمد حسين هيكل في صفحة ١٤٩ من كتابه في أبي بكر (رض) ^(١) ولكن خالداً لم يعبأ بكل ذلك بل عمد إلى قتله متعمداً بعد اعتقاده بالإسلام وشهادته ذينك الصحابيين الجليلين عند أبي بكر باسلامه وإيمانه وأبو بكر «رض» لم يعتن بشهادتها فاسقط حكم الله فيه وقطع حدوده فلم يقمنا عليه وفي القرآن (ومن قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها) وقال تعالى « و من يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » وقال تعالى (تلك حدود الله فلا تقتدرها ومن يتعد حدود الله فاوئذك هم الظالمون) فلو كان من المرتدین كما ترجم إليها الخراص فأي معنى يا ترى لاخرج دينه من بيت المال ولماذا يا ترى ترك أبو بكر «رض» إقامة الحد عليه وقد قتل مسلماً مؤمناً وزنى بأمر أمه وكيف يسوغ في دين الله تعطيل حدوده واهمال أحكامه وعدم تنفيذهما في رجل أشرف في القتل والخلاعة وارتكاب الفجور وقتل النفس المحرمة بغير حق كحاله وأضرابه من اعداء الله واعداء رسوله «ص» واعداء الإسلام والمسلمين وأهداء العروبة

* أبو بكر ثان يرب سبات خالد طسناته *

ويقول الشعالي في كتاب ثمار القلوب صفحة ١٨ كان خالد بن الوليد يقدم على اشياه لأبيها أبو بكر كقتله مالك بن نويرة ونكاح أمرأته وكان أبو بكر يحب سباته لحسناه ونحن نقول لو لم يكن خالد إلا ما ارتكبه مع مالك وقومه من الغدر والقتل ودخوله في زوجته لكتفى دليلاً على امرافه في الحلاعة وتهتك ما حرم الله وهل يا ترى ان ابا بكر (رض) كان لهاً حتى يحب سباته لحسناه ويعفو عن جرامه وأية حسنة خالد حتى يحب أبو بكر سباته التي هي عدد الرمل والصوص لحسناه التي لا ترى فإن تعجب فعجب قول الحضري أن خالداً (سيف الله أو سيف الاسلام) نعموز بالله من الافتقاء على الله وعلى رسوله «ص» اللهم إلا ان يعتذر عنه كما اعتذر غيره عن معاوية بأنه من المجتهدین فلا إثم عليه لذا قال أبو بكر لما أراد هر أن يقيم الحد عليه دعه فإنه تأول فأخطأ كأنه يباح للمجتهدين أن يدخلوا دين الله ويفسروا أحكامه ويخالفوا حدوده ويرتكبوا الفحشاء والمنكر والبغى والفساد في الأرض واهرق الدماء بغير حق نستجير بالله من سبات العقل والخلل في الرأي (ابا الله وآياته كتم تستهزرون)

* عمل خالد بن الوليد *

تقول أن خالد بن الوليد لم يعمل إلا بما أمره به امامه وخليفته وهذا هو المعروف عن سيف

(١) وقد ذكر هذه الواقعية خلق كثير من مؤرخي السنة فتهم الطبرى في قارئه وابن الأثير في كتابه ووبيه ابن موسى بن الفرات والواقدي في كتابيهما وسيف بن عمر في كتاب الردة والفتح والزبير بن بكار في الموقتات وثابت بن قاسم في الدلال والشناعة في روضة المتأذل وأبو الفداء في المختصر فلتراجع فإنه من الموات

الله كذا» خالد بن الوليد المعاذ الكبير والقائد الخطير والخاص في قيادته وموافقه الحربية وجهاده أقول أما أعمال خالد بن الوليد الخزومي المكفي بابي سليمان فقد ذكرنا ذلك شطرآ منها عند ما جئنا على ذكر مالك بن نبيوة وما فعل يوم البطاح وذكرنا ذلك بعض ما سجله عليه التاريخ من الفحشاء والمنكر بما لا سبيل إلى انكاره ومن سماته ما ارتكبه مع بني جذية حينما بهم النبي «ص» إليها داعياً لا مقاولاً وكانت جذية قتلت في الجاهلية عمه الفاكهة بن المغيرة فلما ورد عليهم قال لهم ضموا سلامكم فإن الناس قد أسلموا فوضعوا سلامهم فامر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف وقتل منهم مقتلة عظيمة فلما انتهى الخبر إلى النبي «ص» رفع يده إلى السماء (كما في باب بعث خالد إلى جذية من كتاب المغازي من صحيح البخاري صفحة ٤٧ من جزءه الثالث) اللهم اني أiero إليك من صنع خالد ثم ارسل علياً «ع» كما في كامل ابن الأثير وتاريخ الطبرى وغيرهما ومعه مال وأمره أن ينظر في أمرهم فودى لهم الدماء والأموال حتى أنه لبدي مبلغة الكلب وبقي معه من المال فضة فقال لهم هل بقي لكم مال أو دم لم يود قالوا لا قال فاني اعطيكم هذه البقية احتياطاً لرسول الله «ص» ففعل ثم رجع فأخبر النبي «ص» فقال اصبت وأحسنت هذا ما حكاه جميع مؤرخي السنة وكل من ترجم خالداً منهم ولو كان خالداً من أخطأ في هذه الواقعه كما يزعم اولئك لم يتبرأ النبي «ص» من فعله وكيف يتبرأ رسول الله «ص» « من سيف الله أو سيف الاسلام » كما يفترون

- (زيارة فوجي من أعمال خالد) -

وتنزيلاً لتوضيحـاً بأن خالداً هو الذي جاهد المسلمين جهده يوم أحد ولم يزل معادياً لرسول الله «ص» مكذباً له وكان هو السبب يومئذ في قتل المسلمين وكسروا باغية النبي «ص» وفي قتل عمـه حمزة بن عبد المطلب «رض» ولما تظاهر بالاسلام خوفـاً من السيف والسنـان قد خان النبي «ص» في قتل بني جذـية حتى تبرأ من فعلـه ولم يكن النبي «ص» يبعثـه في بعض بعـونـه إلا من باب إقامةـ الحـجـةـ عليهـ واماـ «ـ جـهـادـ»ـ فيـ الـاسـلـامـ كـماـ تـرـعـمـ يـاـ «ـ اـسـتـاذـ»ـ فـانـ سـلـمـنـاهـ جـدـلاـ فهوـ منـ بـابـ تـأـيـيدـ الدـينـ بـالـرـجـلـ الـفـاجـرـ وـهـذـاـ الـبـخـارـيـ يـحـدـثـنـاـ فـيـ صـحـيـحـهـ صـفـحةـ ٩٦ـ فـيـ بـابـ الـعـملـ بـالـحـوـائـيمـ مـنـ جـزـءـهـ الـرـابـعـ عـنـ النـبـيـ «ـ صـ»ـ اـنـ قـالـ فـإـنـ اللهـ لـيـؤـيدـ الدـينـ بـالـرـجـلـ الـفـاجـرـ فـلـيـسـ فـيـ تـأـيـيدـ خـالـدـ هـذـاـ دـيـنـ اـنـ ثـبـتـ فـيـ عـصـرـ الـخـلـيـفـةـ الـأـوـلـ «ـ رـضـ»ـ ماـ يـشـعـرـ بـشـيـءـ مـنـ التـقـيـ وـالـورـعـ لـأـسـيـاـ بـعـدـ مـلـاـحـظـةـ اـمـالـهـ الـتـيـ تـصـرـخـ مـنـهـ جـنـةـ الـأـرـضـ وـمـلـاـنـكـةـ السـهـاـ وـبـهـذـاـ وـخـوـهـ لـمـ صـارـ الـأـمـرـ إـلـيـ هـمـ «ـ رـضـ»ـ عـزـلـهـ كـمـ يـحـدـثـنـاـ بـذـلـكـ التـارـيخـ الصـحـيـحـ وـصـحـيـحـ الـحـدـيـثـ عـنـ الـسـنـنـ

* محاورة منعم بن نعيره أخي مالك مع أبي بكر «رض» *

تقول ان محاورة متمم أخي مالك مع أبي بكر «رض» كاذبة وبعيد ان تصدر من أسير مغلوب مع الخليفة وعلى قدر مجاهدة الخليفة من هذا الجاهم فقد اجابه بغير هذا الجواب المزعوم بل قال له لقد كذبت يا متمم أنا ما قلتة غدرًا بل دعوته بالله فأبى ووجه فاستحق القتل أقول هكذا يزعم عبد الله الحضرمي الذي يأخذ في تحوير الواقع التاريخي ويصورها بقوله كيف ما شاء ويعن في أغواء الأفكار وتضليل المقول بكل ما يصل إليه جهده من براءة في القول وصناعة في التمويه وصياغة في الافتاء إلا إنك يا «أستاذ» منها حاولت أن تكتم الحقائق التاريخية ومهما افرغت عليها من التمويه استرسلا منك للعاطفة فلا أراك تستطيع أبداً أن تكتم هذا الحادث أو تكذبه وهو مائل للعيان بين صفحات التاريخ وخلال فجواته فهذا ابن خلkan يحدتنا في وفيات الأعيان صفحة ١٧٣ من جزئه الثاني «وقال فلما بلغ متمم مقتل أخيه حضر إلى مسجد رسول الله (ص) وصل الصبح خلف أبي بكر فلما فرغ من صلاته وانتفق من محابيه قام فوقف بجذائه وانكأ على سية قوسه ثم انسد

نعم القتيل إذ الرياح تناورت خلف البيوت قتلت يا ابن الازور
أدعوه بالله ثم غدرته لو هو دعاك بذمة لم يغدر

وأوصى إلى أبي بكر (رض) فقال والله ما دعوته ولا غدرته هكذا مجله التاريخ وحكاه أعلام السنة ولكن (الاستاذ الحضرمي) اعرض عن هذا ونأى عنه بجانبه فعرف الكلم عن مواضعه فوضع على لسان امامه أبي بكر «رض» «أنه قال لمنعم كذبت يا متمم أنا دعوته بالله فأبى وجه فاستحق القتل» ظنًا منه أن الناس سيلقون هذه المفتريات بالقبول ويحبسون أنها أدلة الباحث بقريحة مرنة ونظر مستقل دون أن يشعر إلى أنها خيالات لا تسحر إلا العين المستضعفين علمًا وعملاً من الذين لا يعرفون من الدين إلا تقليد الآباء والاسلاف بلا دليل (انهم الفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون)

* مفاصلة الفخراني على السنة بالاعتراض عن احاديث النبي (ص) *

تقول فما فاتحت عالماً أو جاهلاً بحديث أو خبر أريد أن انبهه على ونهه وعدم ملامته للقرآن أو العقل أو المصلحة إلا وقف واجهاً منكرًا على رأي وقد شاه طنه بعقيدتي وديني أقول كيف لا يسيء ظن علماء المسلمين وزعماء الأمة بعقيدتك ودينك وأنت تشير عليهم أن يخرجوا من دين الله ويستقروا دين الجاهلية والجحودية فانـ إذا جاز لهم أن يعرضوا عن أحاديث رسول الله (ص) وما جاء به من الله جاز لهم أن يعرضوا عن كتاب الله وبينات آياته

وكل أولئك مروق عن الاسلام وكيف يجوز في العقل أن يكون أولئك الاعلام الذين أثروا عليهم بطرح الأحاديث النبوية الصالحة التي وصلت اليهم من المحققين الثقات من أنفسهم العدول عليهم جعلوا أن تكون مدمومة أو مشوهة أو موضوعة أو باطلة لا أصل لها أو كلها انتهاج على حد تعبيرك (ولم يجعل ذلك إلا انت رحلك) تلك إذن قسمة ضيزي ولتعلم ايها الحضرة أن أولئك العلماء الذين فاقتهم بطرح الأحاديث الواردة عن النبي (ص) في صفحاتهم كصحبيهم البخاري ومسلم وأبي ماجة والترمذى وأبي حبان والنمساني وأثروا عليهم بغير ما جاء به أكابر مؤرخיהם كابن الأثير والطبرى وأبي عبد ربه وأبي عبد البر وأمثالهم من أمماء التاريخ عند أهل السنة لم ينكروا عليك هذا التطرف إلا بعد ان احسوا بذلك بأنك تزيد الشر بال المسلمين والواقعة فيما يزعمون وتبعد أن تخرج عليهم الوبيلات وتبعث بقدراتهم ومقاصفهم وتنقطعها عن درجة الاعتبار تبعاً لمواكب وفي الحق أن هذا من بنات فكرك وحدك وأنك الذي اخترعه دون ان يسبقك اليه (المعنى خبير او بحائزه بصير) وكيف يرضى المسلمين المؤمنون بهذه الفكرة الجهنمية التي تطروح صرحوح الاسلام وتدركها دكاً وكيف لا ينكرونها عليك ولا يسيرون الظن بك وأنك تزيد أن تقلب الشريعة ظهرآً لبطش وتشوش، مسلكها وتشوه معناتها وتخرم نظامها وهم ما يوحوا معتصمين باهداب الدين آخذين بقوانين الشرع المبين متمسكين باحاديث النبي (ص)، عاملين بكتاب الله (وما آتاكم الرسول فخذلوه وما نهاكم عنه فانتهوا) بما روتنه الثقات والحافظ من أهل الاعيان والاثارات

فعلم (يا استاذ) كل هذا التمويل والتضليل الكون بذلك الأحاديث تضمنت فضل الوصي (ع) وآل النبي (ص)، أصبحت غير ملائمة للقرآن والعقل ولا أظنك تريد غيرها فكان اللازم عليك أن تذكر لنا رواية واحدة مختلفة لها وعيّنات ذلك وان لك التناوش من مكان بعيد وان أردت انما لا تلائم مصلحة السقيفة القائمة على غير الحق فذلك ما لا ننكره عليك ولهذا السبب نفسه نراك عيناً تحاول أن تحكم عليهما بالوضع والافعال خشية ان تكون سلاحاً لخصمك ورماها لمناوئيك من اتباع الوصي (ع)، وآل النبي (ص)، فينحرون بها أعداءهم ويطعنونهم بها الطعنات الملتئبة في الأكباد و كأنك يا «استاذ» ترى أن الله تعالى ورسوله (ص) لا يعلمان بالصلاحة فخاصة بتلك الأحاديث وهاتيك الآيات عليهما (ع)، بالأماماة دون غيره ولا يعلم بها إلا انت فحكمت على احاديث رسول الله (ص) بالافعال والوضع وهذه جرأة لا يرتکبها إلا الخارج عن دين الله جلة

- (الامبراء) -

تقول أن الاجتهاد بذل الجهد في استخراج الأحكام وان كل اجتهاد يحمل الخطأ والصواب ومني كان اجتهاد المجهود كله صواب حتى اجتهاد الانبياء إذا لم يكن من وحي (او كتاب) وقال تعالى (وداود وسليمان إذ يحكمان في الحوت إلى قوله فهمنها سليمان وكل آتنا حكماً وعلماً) نعم جاء في مجلة الأحكام العدلية لا مساغ للاجتهاد في مورد النص وهو صحيح وأمر الواقع الخ أقول يا هذا إن خروجك عن الموضوع فرار من الحجة ومحاولة للمبطل

أولاً إن الشیخ المظفر لم ینتف احتمال الاجتهاد الخطأ والصواب ولم یناقش في تعريفك «إن الاجتهاد بذل الجهد في استخراج الأحكام»، إن صع تعريفك هذا له وإن قال (إن إبا بكر جعل الاجتهاد عذراً لخالفة القانون الإسلامي) وهذا على حد تعبيرك (لا مساغ للاجتهاد في مورد النص) فهو يدل على أن إبا بكر (رض) قد ارتكب خلاف ما اجمع المسلمين جميعاً على تحريره وهو الاجتهاد في مورد النص (فقولك متى كان اجتهاد المجهود كله صواباً) زائد خارج عن موضوع البحث أما القانون الإسلامي الذي خالفه خالد بن الوليد وامضاه الخليفة أبو بكر (رض) فهو قول النبي (ص) ^(١) في المواتير نقله (سباب المسلم فسوق وقائه كفر وحرمة ماله كحرمة دمه وعرضه) فاستعمل خالد من المسلم مالك بن نويرة ما حرم الله لانه قتله صبراً بعد أن غدر به لغاياته النفسية وماربه الفاسدة وأبو بكر (رض) رغم اصرار عمر (رض) وشهادة ذينك الصحابيين الجليلين عبد الله بن عمر وابي قتادة اهل حدود الله فيه ولم يقتضي منه ولو سلمنا جدلاً أن إبا بكر وخالداً كانوا مجتهدين ولكن لا يجب على غيرهم

(١) اخرجه البخاري في باب ما ینهى من السباب وال فمن ص ٣٩ من صحیحه من الجزء الرابع

من المحتدين ان يقبلوا منهم كل ما يقولون ويرتاؤن لا سيما ان مسألة الامامة كثيرة لم يست من اصول الدين وإنما هي من الفروع المتعلقة بافعال المكافئين فتخطئه المحتد كمالك بن نويرة مثلا الذي ظن ان ابا بكر (رض) لم يكن اماما فضلا عما إذا قاتلها به حيث سمع بذلك عن الرسول (ص) ي تكون باطل او كان تقليد ذلك المحتد فيه جائزآ فمالك بن نويرة قد ادى اجتهاده إلى ان لا يدفع شيئاً من زكاء الله إلى ابي بكر (رض) وتبعد على ذلك قومه تقليداً او اجتهاداً فلا يجوز لأبي بكر (رض) قتله وإن كان مخططاً في اجتهاده فضلا عما إذا كان مصيباً او معتقداً بطلان خلافة ابي بكر (رض) وإن منعت اجتهاد مالك بن نويرة منعنا اجتهاد ابي بكر وحاله وغيرهما من زعمت انهم «محتدون» فيكون الأمر عليك الحال هذا اشد وكون ابي بكر (رض) هو المصيب ليس باولى من ان يكون مالك هو المصيب لأنه ترجيع بلا مرجع ولو سلمنا جدلاً ان ابا بكر كان محتداً مصيباً وكان مالك مخططاً فهل من الدين قتله وقتله واهراق دمه وما هو القانون الشرعي الذي رجعوا اليه في سفك دمه وسفك دماء قومه وهم مسلمون مؤمنون لم يشركا بالله طرفة عين مع ان الرسول (ص) وتب على ذلك اكبر مذكرة وهو الكفر وثانياً من هذا الذي يعترف خالد أو لم يأْنَ هو أعظم من خالد بالاجتهاد وما هو الدليل الذي دل على اجتهادها فهل في كتاب الله آية أم في السنة المواتية رواية تدل على انهم كانوا محتدين فان الاجتهاد «يا استاذ» لا يثبت إلا بعد قيام البينة الشرعية من اهل الاجتهاد من ييزون بين المحتد وغيره ولا يثبت بقول قائله ولا بقول غيره تعصباً فيه وتصحيفاً وتصويباً لآرائه واقواله الخالفة لروح الشريعة كما مر البحث عنه مستوفياً

وأما شهادة ابي بكر (رض) له بالاجتهاد فمع انه معارض بشهادة الحاخمة عمر (رض) بعدم الاجتهاد هو عين المدعى فلا يصح ان يكون دليلاً على صحة الدعوى والبينة على المدعى والاعمل مع المنكر فليس علينا ان تأتي بما يبطل هذه الدعوى لأنها لم تثبت بعد في دليل ولا اصل والغريب من الحضرمي انك إذا قلت له ان هؤلاء خالفوا الله ورسوله واستحلوا ما حرم الله ونبذوا السنف ورفضوا الآيات وعطلوا الأحكام واهملوا الحدود واتبعوا الاهواه والضلالات يقول لك انهم محتدون معدورون بل مثابون وأمّاجوروون فكأنك «يا استاذ» ترى ان الاجتهاد من الدروع الحصينة التي لا ينال صاحبها سوء ولا يلحقه عيب منها اراد ان يفعل من المحرمات ويتركب من المذكرات وحاشا دين الله دين رسول الله (ص) دين العدل ان يقرر مثل هذا الحكم الفظيع وإذا كان مثل هذا النوع من الاجتهاد المخالف لله ولرسوله (ص) عذراً مقبولاً وصاحب مثاب وأمّاجور فما على اهل الكتاب من اليهود والنصارى المخالفين لله ولرسوله (ص) من لائحة ولا مؤاخذة لأنهم ايضاً (محتدون) معدورون بل مثابون كما يزعم المرجفون

والقول بذلك خروج عن الاسلام

﴿الأنبياء، لا ينطقون عن اجتهاد﴾

أما قولك حتى اجتهد الأنبياء (ع) فيعطيها صورة واضحة من صور التناقض القبيح المقرر «يا استاذ» في أوائل كتابتك بعصر الأنبياء (ع) فلماذا اذن نقضت ذلك بتقريرك هنا حيث نسبت إليهم الاجتهد المتمل للخطأ ألم تعلم ان من جاز عليه الخطأ لا يكون موصوماً قطعاً وهل غاب عن ذهنك ان كل متناقض مبطل واما استدلالك بالآية على اجتهدكم فباطل على باطل وهو من اقبحه لأن داود وسلمان اثما حكمها بالوحى فكان حكم سليمان ناسخاً لحكم داود الذي كان معهلاً به وأي حاجة بالأنبياء (ع) إلى الاجتهد وهم مستغلون بالوحى ولأن الأنبياء (ع) حافظون للشرع وقوامون به فإذا جاز عليهم الاجتهد جاز عليهم الخطأ فيجب اتباعهم على الخطأ ولا شيء من الخطأ بحكم الله ولأن الأنبياء (ع) مبلغون عن الله لا عن أنفسهم فلو جاز عليهم الاجتهد ليبطل ان يكونوا مبلغين عن الله فيما اجتهدوا فيه خاصة إذا كان خطأ لا سيما بعد ملاحظة قوله تعالى في آخر الآية «وكلا آتينا حكمها وعلما» فإنه صريح في ان ذلك كان بالوحى لا غير وإن ما يعطيه الله تعالى لأنبيائه (ع) من الحكم والعلم لا يجوز عليه الخطأ على ان الله تعالى نهى عن القول بغير علم فقال تعالى «ولا تقف ما ليس لك به علم» وقال تعالى «آللله أذن لكم أم على الله تقترون» إلى كثير من آيات الذكر الحكيم الصريحة في حرمة القول على الله بغير علم والاجتهد لا يتعدى مراتب الظنون وليس من العلم في شيء وفي القرآن «ان العطن لا يغنى من الحق شيئاً» وما يقوله الأنبياء (ع) كله حق ليس فيه باطل فإذا بطل هذا ثبت انهم لا ينطقون عن اجتهاد

-(في وط، الرزوة دبر ١)-

تقول فلو اتفق يا صاحب السقيفة وتحاججت انت مع أحد المسلمين من لا يقول بقولك ورد عليك بقوله ما تقول في اجتهد المجنهد في تحليل وطء الزوجة في دروها كما هو معمول عند بعض الناس فهل هذا الاجتهد موافق للنص ألم ينص القرآن على تحريم اللواطه انتهى وبالواطه انتهى أقول كان العزم على الا تتعرض لهذا الموضوع ولكن لما أثاره الحضرمي العاشق لذلك الموضوع كما يشهد عليه اثارته له دون غيره من الموضعين رأينا من الواجب ان نخوض فيه اجل (يا استاذ) لقد افتق جماعة كثيرة من علماء السنة بتحليل وطء الزوجة في دروها على ما حكاه عنهم علامتهم الفقيه صديق بن حسن القنوجي البخاري في كتابه (الروضة الندية) - شرح الدرر البهية (ص ٢٠٧ في باب النكاح فليراجع مثلاً (حضررة الاستاذ الحضرمي) ليعلم ان

ذلك عليه عمل طائفة من علمائهم والذك نص قوله بعد أن حكم بضعف جملة من أخبار التحرير (وحکى عن بعض أهل العلم الجواز واستدلا بقوله تعالى فأتوا حرنك انى شتم والبحث طوبل ولا يتسع المقام لبساطة انتهى

ثم انا نقول لهذا الحضرمي الذي اطرب في كلامه بما لا طائل تمنه

أولا ان الواط لا يستعمل لغة إلا في اتيان الذكر مثله دون المرأة فدونك كتب اللغة فانك لا تحمد من يطلق اسم الواط إلا على اتيان الرجل مثله ويعزره قول الله تعالى (أنتم لأتون الرجال شهوة من دون النساء) فسمي الواط باتيان الرجال شهوة كما ان الزنى يطلق لا على اتيان الرجل المرأة كما في قوله تعالى « الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منها مئة جلد » وقال تعالى (أتأنون الذكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربكم من ازواحكم) فقد سمي اتيان الذكران او اطا على أن مالكها وهو احد الاعنة الأربعه الذي تقرر اجماع علماء

السنة^(١) على وجوب تقليدهم قد اتفى بجوازه كما يحتج ذلك كل من راجع كتبه الفقهية

وثانيا ما نقول لك ان قوله تعالى (فأتوهن من حيث أمركم الله) لا يدل على تحرير الوطء في الدبر إلا على وجه دائئر وذلك لتوقف الأمر بایتمان على معرفة المأني اليه فلو توقفت معرفة المأني اليه على الأمر بایتمان في الآية لزم الدور الحال وبعبارة أخرى لم تعيّن المكان الذي ينبعي الاتيان منه ليمجب صرف الأمر اليه وليس بجوز الاعتقاد في تعينه على الرأي والمرور لأنه من الاحكام الشرعية التوفيقية التي يجب ان تتلقاها من الشارع دون الاستحسان والاعتبار وقوله تعالى (فاعتزروا النساء في الحيض) لا يدل على اراده خصوص القبل بعد التطهير لعموم الأمر بالاعتزال الشامل للقبل والدبر في ذلك الحال وخصوص المورد لو سلمناه لا يخصص الوارد مع عموم الحكم عند اعلام الاصول وتخفيضه بذلك تخصيص بلا مخصوص الباطل كما ان قوله تعالى (ولا تقربوهن حق يظهرن) نهي عن الوطء مطلقا سواء في ذلك القبل والدبر حال وجود الوصف على انه من الجائز ان يريد بقوله تعالى (من حيث أمركم الله) الجهات التي تحل فيها ان يقرب الرجل المرأة بان لا يمكن صافات ومحركات أو معتقدات على انه لو قيل لك ما نقول في قوله تعالى (وتنذرون ما خلق لكم ربكم من ازواحكم) وانه يريد خصوص الدبر دون القبل لوجوب صرف الاذن في الآية إلى موضع الرغبة لقوم لوط وهي الدبر ويريد - ان يبين لهم بان ما ترغبون فيه موجود في ازواحكم لا سيما بقرينة ما في صدر الآية (أتأنون الذكران من العالمين) وحيث علم الله تعالى منهم ذلك اذن لهم فيما يرغبون فيه من نسائهم دون الرجال وإلزام حمل الآية على اراده ما علم الله انهم لا يرغبون فيه وذلك مع

(١) وقد حکي هذا الاجاع العلامة المفرizi في صفحة ١٦١ من خططه من جزءه الرابع فاتراجع

استلزم امه تحصيل الحاصل الباطل لا يستقيم معه الرد على اكمل وجه عند من فهم ووعي فالآيات
كلها كما تراها لا دليل فيها على مبتفاك فان كان لديك دليل آخر فهات ما عندك لنكون لك
فيه (من المؤمنين) وأما استدلالك بقوله تعالى (نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم ان شتم)
ففاسد وغير مستقيم

اولا لأن الحرث وصف للنساء في منطق الآية وليس هو اسم للفرج ولا يطلق عليه في اللغة
وإلا لكان معنى الآية (نساؤكم فرج لكم) ولو سمعنا جدلا انه اسم للفرج ومع ذلك فانه يعم
القبل والدبر لأنها في الاصل اسم لها لا خصوص القبل
وئانيا ما تقول لو قيل لك ان العرب تسمى النساء حرثا وعلى لفتهم نزول القراءات وفي
ذلك تتمثل العربية

إذا أكل الجراد حروث قوم فحرثي هـهـ أكل الجراد

يريد امرأتي على انه لو اريده بالحرث خصوص القبل ودللت الآية على حرمة ما عداه حرم
على الزوج تفخيم زوجته والاستمتاع بها بما دون السرة وغير ذلك من الاستمتاعات وذلك
لا يرضي به الحضري ولا يقول به وان لم تدل على حرمة ما عداه لم يبق لك (يا استاذ) دليل
على التحريرم سوى قوله المأمور من رأيك الفاسد (ان ذلك بما ينفر عنه الطبع وتأنف عنه
الغباري) فان نفور الطبع شيء والحكم بتعمريه شيء آخر لا تلازم بينها ولا يوجب تحريراً
شرعياً مؤيداً بدليله ونحن لا نزيد ان نناقشك في ان ذلك بما ينفره طبعك وتأنفه غيرتك بعد
ان حكم امامك مالك بحملته واغاث زيد ان نناقشك في كلمة (أني) وكيف علمت انها في الآية
يعنى كيف وهي لا تستعمل فيها لغة بلا قرينة واغاث هي بعنى من أين لا غير وإنما جاز استعمالها
يعنى كيف مع القرينة ولا قرينة في الآية على إرادة ذلك لا سيما بعد ملاحظة ما ذكره علماء
السنة في تفاسيرها في سبب نزول الآية وانها نزلت ردأ على اليهود حيث استقبحوا اتيا النساء
في ادبائهم فليراجع الحضري ليعلم صحة ما تقول على انه ليس من المستحسن ابداً ان تورد
مثل هذا الموضوع في كتابك الذي وضعته بين أيدي الناس لتبرهن لهم على «قوة عقلك ومتانة
رديك» على كتاب السقية وانت تعلم وهم يعلمون انه لا ربط بين ما قامت به السقية من بيعة
ال الخليفة وبين وطه الزوجة^(١) في ذمها سواء أكان حلالاً أم حراماً وهل يقاس هذا على
ما ارتكبه خالد بن الوليد من الولوغ في دماء المؤمنين واستحلله الزنى بزوجة مالك بن نورية
وهل يكون ذلك تبريراً لما فعله خالد من الائم الفظيع او يكون دليلاً على صحة خلافة ابي
بكير «رض» وإذا صع خلبة المسلمين أن يجواز لقواده الزنى بنساء المسلمين وزوجات المؤمنين

(١) (ولعل الاستاذ) الحضري شعر بالصلة بين الموضوعين - الموضوع القائم في السقية من بيعة الخليفة
والموضوع لوطه الزوجة من ذمها فاراد المقابلة بينها وما علينا الا ان نترك له الحكم في ذلك بالمقابضة

فهي الاسلام السلام وعلى الدنيا العفا ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
 ثم نقول لك يا (استاذ) لو اتفق انك تجاججت مع احد المسلمين من لا يقول بقولك ورد
 عليك بقوله ما تقول في اجتهاد من افقه باستحباب ادخال مساواك فيه في دبره ليستبرئ ما فيه
 من العذرة وما تقول في اجتهاد من افقه باستحباب السجود في صلاة على العذرية اليابسة والتسقير
 فيها مجلد كلب مدبوغ قد لوث بعضه بالنجاسة وينظرها كثارات الدليل لا قمود بينها مقصراً
 في قرائتها على كلمة دوبرك سبنز (مدحامتان) ويختتمها باضطرطة بدل التسلیم وما تقول في اجتهاد
 من افقه باباحة اللواط بالعبيد واللعبة بالشطرنج وسقوط الحد عمن الف على احليله خرقه وزنى
 بامه أو أخته أو بنته أو غيرهن من محارمه وما تقول في اجتهاد من افقه بجواز المسح على العاهة
 وغسل الرأس بدل المسح على الرأس في الوضوء وما تقول في اجتهاد من افقه وقال لو تزوج
 رجل في اقصى المشرق بأمرأة في اقصى المغرب ثم اتت بولد من حين العقد لستة أشهر فات
 الولد يلحق بذلك الرجل الذي هو في المشرق وان علم الناس انه لا يمكن ان يطأها مجال
 ابداً - وما تقول في اجتهاد من افقه وقال لو تزوج رجل بمحضر القاضي وطلقاها في الحال
 ثلاثة والجلس واحد في العقد والطلاق ثم اتت بولد من حين العقد لستة أشهر فانه لا يجوز للزوج
 المسكين ان ينفي الولد عنه بل يلحق به وغمماً على افقه وما تقول في اجتهاد من افقه وقال
 لو تزوج رجل بأمرأة ثم غاب عنها وانقطع خبره فقيل لزوجته قد ماتت فاعتقدت وانقضت
 عدتها وتزوجت بأخر وحضر الزوج الأول فالاولاد من قبل ومن بعد كلهم يلحقون بالزوج
 الأول المسكين وليس للزوج الثاني شيء منهم وإن كانت المدة بينهما قدر خمسين سنة وما تقول
 في اجتهاد من افقه وقال لو ان رجلا حضر عند القاضي وادعى ان فلانة زوجتي وهو يعلم انه
 كاذب وشهد له بذلك شاهداً زور يعلمان ذلك فحكم القاضي له بما حلت له ظاهراً وباطناً وما
 تقول في اجتهاد من افقه وقال لو ان وجلا تزوج امرأة جميلة فعشقاها آخر قبل ان يدخل بها
 زوجها فاتي ذلك العاشق الوهان وادعى انها زوجته وأن زوجها اطلقها قبل الدخول بها وتزوج
 بها وشهد له بذلك شاهداً زور وحكم القاضي بذلك نفذ حكمه وحرمت على زوجها المسكين
 ظاهراً وباطناً وحلت لذلك الحتال ظاهراً وباطناً وما تقول في اجتهاد من افقه وقال انه يجوز
 للحمل ان يبقى في بطن امه اربع سنوات على الأقل أو غافلي سنوات على الاكثر^(١) فهو كل هذا

(١) فان اردت الوقوف (يا استاذ) على ذلك كله فعليك ان تراجع من ٩٤-٩٦-٩٧ من مناج ابن
 تيمية من جزءه الثاني وفي الفصل الأول من المسألة الثانية المتعلقة بالفقه من كتاب ابن روز بہان ومن ١٤ في
 باب الوضوء في سن ابن داود من جزءه الأول وس ١٠٧ من ميزان الشرعاني من جزءه الثاني من طبعة سنة
 ١٣٤٤ من الطبعة الثالثة والفصل الأول من المسألة الأولى من كتاب الفضل المذكور والفصل الأول من المسألة
 السادسة من كتاب الفضل ايضاً ومن ١١٥ من ميزان الشرعاني من جزءه الأول وس ٤٧ من حياة الحبوان

من الاجتهاد المواتق للنصل الشرعي والقانون الطبيعي والدليل العقلي او انه من الامور الفظيعة التي تعافها الأذواق وتتنفر عنها الطياع وتأباهما جميع الأديان السماوية ولا يرتضيها ذوق عقل ودين

— (أوليات ابو بكر) —

تقول فابو بكر أول من أسلم من الرجال وأول من صدق وأول من بذل ماله وأول من هاجر وأول من سعاه صاحباً فهل ترى فيها من قصور

أقول أجل كيف لا زر في فيها من قصور وخصوصك لا يعترف بشيء منها وأنت لم تأت عليها بدليل (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين) ولم يكن فيها من القصور الا الشهادة للنفس التي لا تقبل في باب الرد ولا تعتبر في عرف النقد لكتفي دليلاً على بطلانها وأما كونه اول من أسلم فمن المروء بلا امتلاء فان اول الناس ايماناً برسول الله (ص) هو علي بن أبي طالب باجاع الفريقيين فدونك كتب التاريخ والحديث لأهل السنة فانك لا تجد واحداً منهم إلا ويقول بعث النبي (ص) يوم الاثنين واسلم علي يوم الثلاثاء، وصلى معه إلى القبلتين وهاجر المجرتين وأبلى بلاه حسناً في بدر وحنين وثبت يوم فرعونه أبو بكر (رض) وغيره وكانت لواء رسول الله (ص) على المدينة بيده في كل زحف وقد شهد المشاهد كلها إلا تبوك حيث استخلفه رسول الله (ص) على المدينة وجعله (ص) عذراً هارون من موسي باستثناء النبوة واللحمة قطعاً فيها اتفق عليه الفريقيان من الحديث لاماختلف فيه من الحديث في أبي بكر (رض) فإنه لا حججه فيه إجماعاً وقولاً واحداً فهو مت نعم نحن لا ننكر عليك صحبتك للنبي (ص) ولكن الفضل كل الفضل للمتقب لا في الصحابة لأن أصحابه (ص) كثيرون لا يمتاز هو عليهم في شيء بل في أصحابه من هو أشرف منه نسبةً وأعلى كعباً وأكثر علمًا وأعظم حلاوة وأول اسلاماً وأقدم إيماناً وأقضى حكمها وأعظم جهاداً وأشد منه برسول الله (ص) نوطاً وهو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) فهل ياترى في ذلك من قصور وقد أقمنا عليه البراهين والأدلة التي تتلخص الصدور وتستند على الألباب وتنقاد لها اعتناق النقاد كما مر

وسبعي على ان الصحابة لا يشعر بشيء من الفضل ألم تقرأ قول الله تعالى « ما بصحابكم من جنة » « وما بصحابهم من جنة » « وما صاحبكم بمعنون » لترى كيف نسب كفراً قريش

الكبري الدميري من جزءه الثاني من طبعة سنة ١٣٣٠ هـ ومن جزءه الثاني من طبعة سنة ١٣١٩ هـ ومن ٨٦ من وفيات الأعيان من جزءه الثاني طبع مصر سنة ١٣١٠ هـ في ترجمة محمود بن الحسن البستكيين ومن ٣٧١ من تاريخ الخطيب البغدادي من جزءه الثالث عشر والمائة الخامسة من الفصل الثالث عشر في الطلاق من كتاب الفضل وفي المائة الثانية والعشرين من الفصل الثالث عشر في الطلاق من كتاب ابن زورجان ومن ١٤٤ من ميزان الشرعاني من جزءه الثاني والمائة الرابعة والعشرين من الفصل الثالث عشر في الطلاق من كتاب الفضل بن روزجان

إلى صحبة نبيه (ص) ولو كان في ذلك ما يدل على الفضل والفضيلة لزم الفضيلة للكفرة قريش
بنسبته تعالى لهم إلى صحبة نبيه (ص) وهذا ما لا يقول به أحد

﴿فَوَامَ (ص) إِنْكَنْ لَا نَنْ صُوا بَبْ يُوسَف﴾

تقول أن هذه القطعة في الحديث «إنكَنْ لَا نَنْ صُوا بَبْ يُوسَف» موضوعة وضعه من
آدابه شن الفارات على أصحاب رسول الله (ص)، إلى نهاية ترهانك
أقول أما القطعة المذكورة في الحديث فقد حكها أبا حفاظ السنّة في صحيح احتم فهنم
المخاري في صحيحه فإنه أخرج الحديث بهذه القطعة في ص ٨٤ من جزءه الأول في باب حد
المريض أن يشهد الجماعة وهكذا سجله المؤرخ الكبير عند السنّة الطبرى في تاريخه ص ٤٣٩ من
جزءه الثاني ومسلم في صحيحه واحد في مسنده وغيرهم من حفاظ السنّة فلا سبيل إلى انكارها
نعم «يا استاذ»، إنما حكمت بوضعها لأنها تناهى مدعوك لدلائلها صريحاً على عدم صدور الحديث
عن رسول الله (ص) وإنما هو من موضوعات أم المؤمنين عائشة (رض)

لأنه إذا كان صلاة أبي بكر (رض) بال المسلمين بأمر من النبي (ص) فما كان يليق خطابهن
بذلك الخطاب القارص ومعاذ الله أن يظن برسول الله (ص) إلا ما هو أهلـ فإن النبي (ص)
اعظم خلقـ وأعلى قدرـ مما يتحدث عنه المفترون لا سيما وقد انذر بكثرة الكذابة عليه على أنا
لو سلمنا جدلاً صحة هذا الحديث وقطعنا النظر عن كونـه من آحاد الخبرـ وأغضـنا عنـ انهـ بما
قدرتـ انتـ وحدـكـ بنـقلـهـ وـانـ خـصمـكـ يـرىـ أنـ كلـ ماـ كانـ كـذـلـكـ فهوـ كـذـبـ باـطلـ لاـ اـصلـ
لهـ فقدـ أـربـنـاكـ فـسـادـ اـحـتجـاجـكـ بـهـذـاـ حـدـيـثـ وـاثـبـتـنـاكـ عدمـ دـلـالـتـهـ عـلـىـ شـيـءـ منـ خـلـافـةـ أـبـيـ
بـكـرـ (ـرضـ)ـ بلـ وـلـاـ دـلـالـةـ فـيـهـ عـلـىـ اـثـبـاتـ عـدـالـتـهـ فـضـلـاـ عـنـ اـمـامـتـهـ (ـرضـ)ـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ مـاـ قـرـرـ
مـنـ اـجـاعـ عـلـمـاءـ السـنـنـ عـلـىـ مـشـرـوعـيـةـ الـصـلـاـةـ خـلـفـ كـلـ بـرـ وـفـاجـرـ فـاـيـنـ مـاـ تـدـعـيـهـ (ـيـاـ اـسـتـاذـ)ـ مـنـ
اـمـامـتـهـ الـعـامـةـ وـحـكـومـتـهـ الـمـلـطـقـةـ عـلـىـ النـاسـ اـجـمـعـينـ

والداعـوى مـالـمـ تـقـيمـواـ عـلـيـهـ بـيـنـاتـ اـبـنـاؤـهـ اـدـعـيـاءـ

ـ(ـمـنـ هـمـ اـهـلـ الـبـيـتـ)ـ

تقول أريد أن أزيدك وضوحاً بأن أهل البيت هم نساء رسول الله (ص) وزوجاته
الكرييات قال الله تعالى (أتعجبين من أمر الله رحمة الله وبركانه عليكم أهل البيت) فأهل البيت
هذا زوجته سارة فقط وسموها أهل البيت الخ

أقول كأنك تشير بقولك هذا يا استاذ، إلى قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
أهل البيت ويظهركم تطهيراً) ولما كانت على يقين من عدم انطباق هذه الآية على نساء رسول

الله (ص) وزوجاته عدل عنها إلى تلك الآية ل تستنبع منها أن أهل البيت هم نساء النبي (ص) فقط وكان عليك قبل هذا الحكم أن تراجع لغة العرب إن كنت منها لفهم معنى كلمة أهل البيت وما وضع لها من المعنى في اللغة ثم تقول فيها ما تشاء

قال الفيومي في المصباح والأهل أهل البيت والأصل فيه القرابة وإنما يطلق على زوجة الرجل بجازاً وهكذا قال الفيروز أبادي في القاموس وأخرج مسلم في صحيحه عن زيد بن ارم من جزءه الثاني ص ٢٨٠ في باب فضائل أهل البيت قال قال رسول الله «ص» الا واني تارك فيكم الثقلين احدهما كتاب الله هو حبل الله من اتبعه كان على المهدى ومن تركه كان على الضلال واهل بيتي اذكركم امه في اهل بيتي قالها ثلثا فقالوا له من اهل بيته نساؤه قال لا وأيم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى ابيها وقومها اهل بيته اصوله وعصبه الذين حرموا الصدقة وأنت ترى هذا صريحاً في عدم كون ازواجه من اهل بيته «ص» كما هو صريح اللغة أما ما جئت به من الآية فلا ينطبق منها شيء على نساء رسول الله (ص) لأن سارة ابنة عم ابراهيم (ع) فهي من قربات الله فصح اطلاق الأهل عليها من هذه الجهة لا من جهة كونها زوجته وأين هذا من نساء النبي (ص) فإن عائشة وحفصة (رض) وأمثالها من امهات المؤمنين (رض) لم يكن من قربات النبي (ص) قطعاً فقياس هذه على تلك باطل لا يصح ولو سلمنا جدلاً انه أراد من الأهل في الآية زوجته سارة باعتبار الزوجية دون القرابة وأغمضنا النظر عن أنها تردد سكان البيت الشامل لزوجته سارة وغيرها فأي دلالة يأتى في هذه الآية على ارادة نساء النبي «ص» من الآية (انما يزيد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً) وما هي الرابطة يا ترى بين هذه الآية وتلك والتي على يقين من انك لم تقل «ان أهل البيت هم نساء رسول الله «ص» الا بلسان العصبية ولم تخطر الا بوعاء الموى وهم من الأرض المزمرة التي يظلم منها القلب ويسود منها الفؤاد» «بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون»، وطالما وأيناها تؤثر على عقليةتك فتقودك إلى تغيير الحقائق وكثيراً ما نراكم تنسكبون على امام ارادتها فتستخدموه في صرف الآيات عن اهلها وحملها على اهل لا يناسبها والذي يتبعلى للناظرين من كتابك انك لم تقر خطاب الله في سياق الآية لنساء نبيه «ص»، ان كنتم تردد الحياة الدنيا وزينتها فتعالى أمرعنكم وامرعنكم «اي اطلقكن»، لأنه لو كان يزيد زوجاته لكان هذا الخطاب منافقاً حكمه تعالى بتطهارهن من كل الذنب في تلك الآية وذلك لأنها ملعونة ومفاحرة بغير تقوى الله بدلالة ما بعد الآية «وان كنتم تردد الله ورسوله والدار الآخرة» فلو كانت تردد نساء «ص» فأي معنى لهذا التفصيل بل لكان المناسب ان يكون الخطاب «فإنما تردد الله ورسوله والدار الآخرة» لو كن معصومات عن كل الذنب كما هو مفاد آية التطهير ولو لا انك تتكلم

بشهود لرأيت هذه الآية بام عينك في سياقها (يا نساء النبي من يأت منك بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين) ولعلت انها اثبتت جواز الفاحشة عليهن وain هذا يا ترى من التطهير من كل رجس كذا هو صريح الآية بل ولو لم تكن متاثراً بالعاطفة لما تعايمت عن قول الله تعالى (عسى ربه ان طلقهن) الصريح في اباحته تعالى لنبيه «ص» طلاقهن فكيف يا ترى يجتمع هذا مع دعواك العصمة لهن من الذنوب وهل يعقل ان يقدم النبي «ص» ومن وصفه الله تعالى (وانك اعلى خلق عظيم) على طلاق نسائه وهن لم يسمن اليه اسماه متناهية في الفطاعة فكيف يجتمع هذا مع دعوى العصمة لهن كما تقتضيه تلك الآيات (يا استاذ) خطاب الله تعالى لزوجات رسوله «ص» (ومن يقنط منك لله ولرسوله فان الله اعد المحسنات منك) خاصة لا لكل نسائه وزوجاته لوضوح دلالته هذه الآية على ان في زوجاته «ص» من لم تقنط لله ولرسوله «ص» وان فيهن غير محسنات بدلالة قوله تعالى في ذيل الآية «منك» فلو كان معصومات من الذنوب لكان الخطاب بما يناسب من قوله تعالى «فأنتن الفائزات لله ولرسوله وانهن المحسنات» ولما لم يقل هذا وقال على سبيل التبعيض في صدر الآية وذيلها بقوله «منك» علمنا انهن خارجات عن منطق آية التطهير من كل الذنوب وكأن تأثرك بالنعرة قد اصم اذنيك وحال بيتك وبين ان تسمع قول الله تعالى في نساء نبيه «ص» عسى ان يدخله ازواجاً خيراً منك مسلمات مؤمنات الآية «الم تر ان الله تعالى قد حكم بوجود نسوة خير من زوجات نبيه «ص» في عصر نسائه قبل ان يتزوج بين رسوله «ص» ولا قائل بطهارة هاتيك المعاشرات لزوجات رسول الله «ص» من الذنوب ولم يدع احد العصمة لهن ابداً فهل يا عاقل «لولم تكون من الاعاجم» ترى ان غير المعصومات من الذنوب قطعاً في عصر زوجاته «ص» خير من نسائه «ص» لو لكن دخلات في آية التطهير من الرجس كذا يذعن هذا المتعصب المرذول الذي زاد الموضوع وضوحاً فوق وضوح وكان في غنى عن هذا الوضوح واما قوله تعالى «وازواجه امهاتهم» فهو من الا أدلة الواضحية على تفضيل سيد الانبياء (ص) وتعظيمه وایس في ذلك ما يشعر بشيء من الفضل والتعظيم لهن وهكذا قوله تعالى (يا نساء النبي لستن كاحد من النساء) تعظيم وتفضيل سيد الانبياء «ص» لا سيا ان الآية قد اشتطرت ذلك بالتفوي منهن بدلالة قوله تعالى في آخر الآية (ان انتين) فالشرط بعد لم يحصل فالمشروط مثله فاية فضيلة في هذا لهن ولان (ان) الشرطية في لغة العرب اذا يؤتى بها الدلالة على ان ما بعدها جائز الواقع وجائز العدم فلا تفيض الجزم بالواقع وان ابتغيت المزيد في عدم دخول نساء النبي «ص» في آية التطهير فهم معى لتفع على قوله تعالى مخاطباً زوجات نبيه «ص» «وقرن في بيوقلن» فلو كان معصومات (يا استاذ) لما خالفت ام المؤمنين عائشة (رض) هذه الآية ولما خرجت من بيتهما هاتكة حرمة النبي «ص» وصرححة معلنة لحرب نفس الرسول «ص» يوم الجمل وقد علمت قول النبي «ص» يا علي

جريدة حوي وسلك سعي على ما حكم الثقات من حفاظ السنة فنهم الحكم في مستدركة والذهبى في تلخيصه من جزئه الثالث في باب فضائل على «ع» صحيحاً على شرط البخاري ومسلم ومنهم الحب الطهري في الرياض النصرة من جزئه الثاني في الباب نفسه وابن عبد البر في الاستيعاب في ترجته لملي من جزئه الثاني وعرفت فيه قول النبي «ص» (يا علي لا يجلك الا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق) على ما اخرج به مسلم في صحيحه ص ٢٨٠ من جزئه الثاني في باب فضائله «ع» والتزمي في صحيحه من جزئه الثاني في الباب نفسه والمسقافي في اصبهنه ص ٢٧١ من جزئه الثاني في ترجته لملي (ع) وابن عبد البر في الاستيعاب صفحة ٤٢٤ من جزئه الثاني في الباب نفسه ودع عنك هذا كله فتعال معى إلى قوله تعالى مخاطباً عائشة وحفصة ^(١) من زوجاته «ص» فقد صفت قلوبكم فقد اثبتت عليها العصيان «فأين يا ترى بعد هذا تكون عصمتها من كل الذنوب فإن قلت فعلام يدل هذا القول (ان توبوا إلى الله) فيقال لك ان ذلك لا يشعر بشيء من التوبة بل فيه اشارة إلى عدم تحقيقها بقرينة المقابلة في قوله تعالى (وان تظاهرا عليه) ولأن (ان) الشرطية في علم المعاني لا تقيد الجزم بالوقوع بل تفيد الشك بوقوع ما بعدها فشكل هذا وامثاله دلائل واضحة على ان الآية لا تزيد زوجات النبي «ص» ولا ينطبق عليهن شيء منها على أنه تعالى لو أراد الزوج فيهما لكان الخطاب في الآية بما يصلح للاثاث بقوله (منكن ويظهر كن) لأن هذا هو المناسب كما في غيرها من آيات خطاب أمهات المؤمنين فتذكير الخطاب فيها خاصة دون غيرها من آيات النساء اوضح دليل على خروجهن عن منطق آية التطهير اترى ان الله تعالى كان عاجزاً من اياته كذلك لو أراد نساء فيه «ص» أفهمت يا حضرة (الاستاذ) كيف اخرج الله نساء نبيه «ص» من الآية اخرأجاً ولم يعطهن منزلة هي فوق منزلتهم فكيف تويد انت ان ترقى بهن إلى مكان لا يليق بهن وفوق مستوى منزلتهم وهل حكمك هذا الا من قبيل من يقول «قال الله واقول»

- (الأخبار الورقة في على علميه السلام) -

تقول ان الاخبار والاحاديث التي استدل بها على امامية علي واطمأن اليها صاحب السقيفة لا اطمئن انا اليها وان كان رواها فلان وخرجها فلان فانا لا انظر إلى من روى وقال ولكن انظر إلى ما قال واحاسب كل راو ومؤرخ الحساب الدقيق

- (الميزان في فضول الحديث عند العلماء) -

أقول عرف الذين أوتوا العلم ان في العلوم علما يقال له علم الدرائية وفي ذلك العلم يبحث الباحث عن احوال سند الحديث ومتنه من الصحيح والحسن والموثق والمرسل والمضرع والمقطوع

(١) راجع من ١٠٤ من صحيح البخاري في باب اذا حرم طمامه وقوله تعالى (يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لله) من جزئه الرابع

والمتواثر والآحاد المشهور والمقبول والجيد والقوي وما شهد صحيح السندي بصححته ثبوت معناه وهناك علم آخر يقال له علم الرجال وهو ما يبحث فيه عن رواة الأحاديث الواردة عن النبي «ص» من حيث الأحوال التي لها دخل في قبول الحديث ورده وتقيييز رواته عند الشك وقد ألف العلامة قدیماً وحديثاً مؤلفات عديدة في هذين العلمين تكتنوا بوسائلها أن يعرفوا سند الحديث ومتنه وضفافه وصححته وتشخيص رواته ككون الرواية تقة أو عدلاً أو مجھول الحال وهذا هو الميزان التتبع عند علماء المسلمين الجميين في قبول الحديث وعدم قبوله وهذه هي الطريقة المتبعة عند جميع الملل والنحل من غير المسلمين في الحكم على الأخبار بالصحة أو الفساد أما الطريق الذي اختلقه من طينتك في قبول الحديث ورده فهو لا يتفق مع طريق المسلمين بوجه ولا غير المسلمين من معاشر الأديان بحال لأنك لا تنظر إلى ما روى ولا تعرف عنه بحسب المعاين الموضوعة في هذا الشأن وإنما تنظر إلى ما روي وقال فان وافق ذلك هواك وشيطانك كان مقبولاً عندك وإن كان راويه أبليس بل وإن كان ما يرويه خالفاً للقوانين الشرعية والأنظمة الإسلامية وخالفها للفقرآن ولكل ما جاء به النبي (ص) الأمين بما نقله إلينا الثقات الدول من المحققين ووصل إلينا متواتراً أو مستفيضاً وذلك حيث لا ميزان لديك في ضبطه ولا معيار ترجع إليه في رده أو قبوله إلا هوى نفسك وليس هوى النفس طبعاً ما يقينها أو يربطها كما هو المفروض في تعبيرك فأنت تسير على هواك في ذلك كله إلى ما شاء لك هواك وهذه الطريقة لم يتذكرها أحد اليوم غيرك «يا استاذ» لأن لم تجد في علماء السنة وحافظتها من المقدمين منهم والمؤخرين بل ولا في جهالها وحقائبها من لا يرجع إلى ذينك العلمين في قبول الأخبار أو عدم قبولها اجتهاداً أو تقليداً والذي يشهد عليك في هذا اعترافك حيث قلت إنك ما فاحت عالماً أو جاهلاً من أهل مذهبك بهذا الشأن إلا أنك علىك ذلك وسا، ظنه بعقيدتك واتهتك في ذينك لأن رأيك هذا في قبول الخير ورده لا يرتكبه عباد الأولئك فضلاً عن ذوي الأديان لأنها بد لهم من ميزان يرجعون إليه في ذينهم وقبول أحكامهم ولا يعتمدون فيه على الرأي والهوى وما تشتهي النفس وما تشاء، فأنت بهذا ونحوه تريد أن تدس في الدين الإسلامي باسم الإسلام من العائدات الادينية ما يأبه جميع الأديان السماوية وغير السماوية لا (يا استاذ) مهلاً مهلاً لا تطش جهلاً إذ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي «فإن انكارك لكل فضيلة جاءت في علي (ع) أو آية نزات في إمامته (ع) لا يتوقف على القائل له هذه القذفية في صلب الدين وقلب الشرعية وروح الإيمان، لاستطاع منه عمد الرفيعة ولا يتوقف على قعمتك بالشنان وصرير حنفتك بالأسنان لأنك قد عرفنا بغضنك للوصي ومنا وأذاك لا لـ النبي «ص» وعزفنا نشأتك والبيئة التي تعيش فيها وعرفنا الفكرة الاموية المتغلبة في دماغك التي تظاهرها بين آونة وأخرى في مصر لتعرس في أعماق قلوب العامة بغض على عليه السلام وبينه «ع» بأساليبك

الختلقة كما كان يفعله معهم (ع) سلفك «الصالح» في الزمن الداير ولا هم المسوى درس فضائلهم وأمامته مناقبهم ولا شغل لديك إلا إحياء ما اظهره آل أبي سفيان وآل زياد ومروان في المصريين وما يتباهياً وغيرهما ضد الوصي وآل النبي «ص» بعد ان اماتته السنون ودرست آثارها الفرون مثلث «قتل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يصررون»

- (كاظم في امير المؤمنين على علميه السلام) -

ولتعلم (يا استاذ) ان الذي انكرت عليه مآثره الجمة وفضائله التي لا تمحى ولا تعد وأسأله
الله امسأله يستمر شومنها سرداً أكبر شخصية عرفها التاريخ بعد رسول الله «ص» ومن الصعب
جدأ على كاتب منها كان كبيراً ومهما كان بليغاً أن يحيط علماً بهذه الشخصية التي هي نفس رسول
الله (ص) بنص آية المباهرة وكافش الكرب عن وجهه (ص) والمقدمة بنفسه ان هذه النفيسيه
العقريه الكبيرة نفسيه عظيمة قدسيه ما تقربت (يا استاذ) يوماً - ما في حياتها الى الالات
والمزري ومناه الثالثة الاخرى ولا مجدت اصم قط ولا عبدت غير الله الا يكفي هذا في فضلها
وقدسها وعلو شأنها وسؤدها وحبيبك في شرفها وغزارة عالمها انها لم تقت يوماً ما بغير ما انزل
الله ولا اعترفت على نفسها بان لها سلطاناً يغويها

وأن الناس أفقه منها حتى المخدرات في الحجاج وما فرت قط يوم فر غيرها عن رسول الله «ص» في كل زحف ولا سأت ابداً في حل أية مشكلة من المشاكل الدينية والاجتماعية والسياسية فعلام إذن كل هذا الاغراض والاجحاف في حقها وعلام كل هذا التضليل عنها

وانت وان انكرت آيات فضله وبالفت في الانكار حتى تجاوزت اقصى حدوده إلا أنك لم تأت بزيادة على غيرك من اعدائه (ع) وسريري اطفأ نوره من مصباحه وماذا يؤثر في نفس رسول الله «ص» الذي انكر اعداؤه فضله حسداً وطمعاً وكم أولياوه فضله خوفاً وفرقاً وقد ظهر له ما بين هذين الحالين ما طبق الحافظين نعم «يا استاذ» أنت تذكر ما لهذه الشخصية من المزايا والمحاسن التي لم ينلها غيره من أصحاب رسول الله «ص» جماعه خوفاً على عروش سقيفك من الانهدام ولكن ليس من الایمان بالله ورسوله «ص» إلا ذكر هذه الشخصية ولا نعظامها وليس من الدين الا نؤمن بها إيماناً قوياً يستحقه تلك الشخصية العظيمة عند الله وعند رسوله (ص) وعند المؤمنين اجمعين ولا يهمتنا غيظ العدو البعين وكيف لا نؤمن بفضلها وعلو شأنها ونحن نسمع رسول الله (ص) يقول لابنته الصديقة فاطمة (ع) يا فاطمة ان الله اطلع على اهل الارض فاختار منهم رجلين احدهما ابوك والاخر بعلك على ما حكماء الحاكم في مستدر كه صفحة ١٢٩ من جزئه الثاني صحيحأ على شرط البخاري ومسلم وتقول فيه ام المؤمنين عائشة (رض) كما في

صفحة ٢٠٣ من مرح النهج من الجزء الأول (أن علياً عليه السلام خير الخلق والخلائق وأقربهم عند الله وسيلة) واني لا اكلفك أن تومن بما أمنت أنا به (لكم دينكم ولدي دين) واشكني اكلفك أن تتجرد عن كل عاطفة تعيث بك ولا تغافل مع المهو فتأتي بالحقائق شوهاً بوهاً وأنما من الذين يعلمون أولئك من يستعظام التصديق بآياته البينات وتبدل أقصى ما لديك من جهود في تغيير صورها وتقذيفها

-(قول الفيلسوف طهيل في على عليم السلام)-

ولكن شتان بين قولك أيها الصعلوك الأموي في تلك الشخصية التي ما عرف قدرها النواصي والخوارج واضرائهم من أدباء الاسلام المنتجلين لا حكماء حيث قلت وقالوا انه لا فضل لها ولا فضيلة ولا هي بشيء وبين ذلك فيلسوف المسيحي توما كارليل حيث يلي على العالم أجمع قوله «أما علي فلا يسعنا إلا أن نحبه ونتعشقه» فإنه فتي شريف القدر كبير النفس يفاض وجدانه رحمة وبرأ ويتناطى نجدة وحاسة، وكان اشجع من ليث، ولكنها شجاعة مزوجة برقابة واطف، ورأفة وحنان» وشتان بين قولك وبين جبران خليل جبران النصراني حيث يقول «في عقيدتي أن ابن أبي طالب كان أول عربي لازم الروح الكلية وجاورها ومسارها وهو أول عربي تناولت شفاته حمدى أغانيها فرددتها على مسمع قوم لم يسمعوا مثلها من ذي قبل فتاهوا بين مناهج بلاغته وظمات ما ضيّهم فن أعجب بها كان اعجبها موثقاً بالفطرة ومن خاصه «كالحضرمي واضرائه» كان من أبناء الجاهلية - مات علي بن أبي طالب - شهيد عظمته، مات والصلة بين شفتيه، مات وفي قلبه الشوق إلى ربِّه، ولم يعرف العرب حقيقة مقامه ومقداره حتى قام من جيادهم الفرس اناس يدركون الفارق بين الجوهر والمعنى»

فإذا كان هذا ما كتبه هؤلاء المشاهير من غير المسلمين في الأدب والتاريخ في شذرة من بذر ونقطة من بحر في فضل تلك الشخصية التي أعجبت النوع البشري باسره بما اشتغلت عليها من صفات ومؤهلات وإذا كان هذا ما تكلم به أولئك الأجانب عن دين الاسلام من ما آثره ومقاماته (ع) فما بال الحضرمي وغيره من المنتسبين إلى الاسلام يقفون موقف الذكران والجحود تجاه تلك الآيات البينات والآثار النيرات ولو انك تجردت عن كل عاطفة تمس الحقائق بسوء وتحملت من قيود العصبية وعسكرت بالحرية وتزعمت الأغلال التقلية من عنقك كما فعل أولئك الفلاسفة عند تعريفهم لتلك الشخصية لسبق لسانك إلى اختيار ما ذكرنا ولا يصح لك قطعاً ان ترمي هؤلاء بالغلو ل تكون كما انتم الذهيبة الخالدة على جهات الدهور بغير العصور لا وزن لها ولا قيمة أو تقول كان من الذين عليهم ان يرسلوا تلك الكتاب ارسالا دون أن يكون لهم من التاريخ ما يصح أن يعتمدوا عليه ويكون دليلا لهم على صحة ذلك التصريح يحمل الثناء والمديح كما لا يجوز لك أن ترميهم بقسر الاع وقلة الاطلاع في التاريخ أو تقدفهم بالعصبية والتزوير عليه أو تلمزهم بالتبصص حول المروض

والتيجان أو تقول في هؤلاه المفكرين بأفهم من البطل المفلحين لا يزعنون الأشياء. بوازن التدقير ولا ينظرون إلى الحقائق بانتظار علي متي لا أنه لا صلة بينهم وبين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لكي يتغصوا فيه لا سيما ان طقوسهم الدينية تخرج عليهم النطق بتلك الجمل الذهبية او ما هو دونها في أي شخص كان من اهل الاسلام ولكن وجدا لهم الحبي وشعورهم الحساس ايا عليهم الا الاصحاح بالحقيقة وان ارھقوا بها أنفسهم وتحمّلوا من قومهم لأجلها ما لا يستطيعون حمله «فالاستاذ» يريد ان يستسلم للضلالات التي كان يتخطى بها جماعة في القرون المظلمة وينقاد لها انقياداً الأعمى لا يرى أمامه إلا العاطفة ولا يصر إلا النصرة التي يوزع تحت جورها ويتن من تقل قيودها ويريد ان يلبس ذلك الثوب السهل البالي الذي كان يلبسه سلفه (الصالح) فيقف جاحداً كافراً لفضائل تلك الشخصية الكريمة على الله وعلى رسوله «ص» ولكنك منها وقفت موقف الانكار والتجدد فإنك لا تريدها إلا تعظيمها وإجلالها وتكلّمها وأكبّاراً فهذا الجاحظ يحدّثنا في كتابه البيان والتبيين وذلك ابن أبي الحديد يروي لنا في شرح النهج صفحة ٤١٤ من جزءه الثاني فقاً (وتنقص ابن عبد الله بن عروة بن الزبير علياً عليه السلام فقال له أبوه والله ما بنى الناس شيئاً قد إلا هدمه الدين وما بنى الدين قد شيئاً فاستطاعت الدنيا أن تهدمه الم تم إلى علي كيف يظهر بنو مروان من عيه وذمه والله أكأنّا يأخذون بناصيته رفعاً إلى السماء وما ترى ما يندبون به موتاهم من التأمين والمدح لكنّا يكشفون عن الجيف انته)

احياؤه عار على امواته والمتون مسبة للغابر

﴿الدَّسْنُشِرَادُ بِفَوْلُ عَائِشَةَ﴾

تقول وقد استغربنا ذلك من السقيفة وانه متى كانت أحاديث عائشة واقوها مقبولة معتبرة في نظرك حتى تستدل بها ولكن المناقشة تدور حول الرواية عن عائشة عن النبي (ص) (من احب اليك قال فاطمة ومن الرجال قال علي) وهذا كذب صريح الخ

أقول إن استغرب ايك من استدلال السقيفة بمحديث عائشة دليل على جهلك باصول المعاشرة وقلة معرفتك بآداب الرد ومن كان هذا شأنه فليس له النزول في ميدان الرد والخوض مع العلامة بين منطقتي النقض والابرام لم تعلم أن احتجاج الشیخ المظفر بمحديث عائشة كان لأنّه من الحجة عليك لا اك لأنك ترى قوله الحق وحكمها الفصل وتراها «من اهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا» وإنما قالت صاحب السقيفة اجل وأعلى من ان يخفى عليه عدم حجية قوله في كل ما تقول وتروي إلا إذا كان حدتها متفقة عليه بين الفريدين فيكون حجة لصحة ثبوت معناه بذلك الاتفاق كما في حديث المقام لأنّه حجّة في نفسه

أما الحديث المذكور فقد أخرجه حفاظ السنة في صاحبهم فنهم الخامن في مستدر كه والذهبي في تلخيصه صفحة ١٥٥ من جزئه الثالث في ذكر مناقب الصديقة فاطمة عليها السلام بنت رسول الله (ص) وصححاه على شرط البخاري ومسلم والحججة في هذا على الفوقيين لا في سواه لانه من الجمجم عليه بين المسلمين اجمعين اما ما اوردته «يا استاذ» وحكمت بصحته من حدث ان احب الناس إلى رسول الله (ص) عائشة ومن الرجال ابوها فهو من الشواذ ومن آحاد الخبر غير متفق عليه فهو كذب باطل لا أصل له وان رواه البخاري في صحيحه لانه مما انفرد الخصم بنقله فلا حجۃ فيه على خصمك واما حكمك بكذبه مع انه من المتفق عليه فدلالة الله صريحاً على أن الخلافة حق من حقوق علي امير المؤمنين (ع) دون غيره وذلك لأن الأحب إلى النبي (ص) لا شك في انه احب الناس إلى الله والأحب إلى الله والى رسوله (ص) لا شك في انه اتقى الناس فهو اكرم الناس عند الله وفي القرآن (إن أكرمكم عند الله اتقاكم) والاتقى احق بامامة الامامة من غيره فعلي احب الناس عند الله وكل من كان أحبهم عنده فهو اتقاهم لديه وكل من كان اتقاهم لديه فهو اكرمه عند الله وكل من كان اكرمه عند الله فهو امام الناس عند الله فعلي (ع) امام الناس عند الله والحديث دليل الصغرى والآية دليل الكبرى

— (آية واندر عتبتك الارفرين) —

تقول الرواية المشهورة عن رسول الله (ص) في قطبيق هذه الآية ليست كما ذكرها صاحب السقفة ولا فيها هذه الزيادات السجيبة انتهى وبالسقفة انتهى .

اقول يعرف كل ناقد خبير وبجامعة بصير ان في علم المنطق دليلين احدهما دليل البرهان والآخر دليل الجدل وهذا الدليلان هما المذان يرجع اليها الحصمان في فصل الحصومة ورفع النزاع وعندما تقطع سلسلة النزاع بين المتخاصمين وحد الأول ما تساوى فيه الحصمان لكونه من الاصول الموضوعة معاوم الحجۃ بين الفریقین يرجعن اليه ويقفن عنده وينجذب لحكمه وحد الثاني ما كان ثابت الحجۃ عند احد الفریقین فانه ليس له بد من الجري على مدلوله والأخذ بنطوقه بعد قيامه عليه وهذا الدليلان هما المتبوعان عند المسلمين وغير المسلمين في مقام المنازرة ولا ثالث لها ابداً ولكن «الاستاذ» الحضرمي عدل عن طريق المنطق وشد عن سبيل المسلمين وغير المسلمين من جميع الملل والنحل في ردوده كافة واتخذله طریقاً خلقه من طینته (والذی خبیث لا یخرج إلا كذلك)

والطينة السوداء من خبیثها هیهات تبیض سجایها

فإن أردت كلمة حق تنقض من حولك غبار الباطل الخاسر فارباً بنفسك عن الاستئثار بالحجۃ والق عسكراً وانت شهید

اما الحديث الذي اورده صاحب السقفة فقد أخرجه بالفاظه جمع كثير من حلة الآثار النبوية

من ثقات أهل السنة ، كابن اسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مسردويه وابن نعيم والبيهقي في سننه وفي دلائله والشعاعي والطبروي في تفسيره سورة الشعرا . من تقديرها الكباريون وحكاها ايضاً صاحب منتخب كنز العمال بها مش الجزر . الخامس من مسنده احمد عن ابن جرير صفحة ٤٢ وصححه ويقول ابن كثير في البداية والنهاية صفحة ٣٩-٤٠ من جزئه الثالث من الطبعة الاولى لما نزالت (وأنذر عشيرتك الأقربين) جمع النبي «ص» أهل بيته فاجتمع تلاثون فأكلوا وشربوا فقال من يضمن عني ديني ومواعيدي ويكون معي في الجنة ويكون خليفي في اهلي إلى أن قال فقال علي «ع» أنا أكون وزيرك عليه فأخذ برقبة علي وقال إن هذا أخي ووصيي وخليفي فيكم فاسمعوا له واطمعوا فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب (ع) قد أسرك ان قسمت وقطيع اهلي «ع» راوشه محمد حسين هيكل الكاتب المصري المعروف في كتابه حياة محمد رسول صفحة ١٠٢ من الطبعة الاولى وقد حذفه من الطبعة الثانية تأثراً بالعاطفة واخرجه ايضاً الطبروي في صفحة ٦٣ من تاريخه من الجزء الثاني بطرق مختلفة وارسله ابن الاثير ارسال المسلمين في الجزء الثاني صفحة ٢٢ من كامله والخامس في مستدركه صفحة ١٣٣ من جزئه الثالث والذهبي في تلخيصه وصححاه على شرط الشيخين والحاذن في ص ١٠٥ من تفسيره من جزئه الخامس والبغوي في تفسيره بها مش الجزء الخامس من تفسير الحاذن صفحة ١٠٥ وأحمد بن حنبل ^١ في صفحة ١٥٩ من مسنده من جزئه الأول والسيوطى في الدر المنثور صفحة ٥٧ من جزئه الخامس والطبروي في الرياض

(١) وقد أخرجه عن كل من اسود بن عامر عن شريك عن الأعمش عن المنھال عن عباد بن عبد الله الأسدي والowell قد احتاج به البخاري ومسلم في صحيحيهما وقد سمع شعبة عندهما وسمع عبد الفزير بن أبي سلمة عند البخاري وسمع عند مسلم زهير بن معاوية وحادي بن سلمة روى عنه في صحيح البخاري محمد بن حاتم بن زريع وروى عنه في صحيح مسلم هارون بن عبد الله والنقد وابن أبي شيبة - والثاني احتاج به مسلم كان في الجزء الأول ص ٤٤٦ من ميزان الذهبي - والثالث احتاج به البخاري في عدة مواضع في صحيحه منها في باب التيمم ص ٥٠ من جزئه الأول - والرابع احتاج به البخاري في صحيحه في كتاب التفسير في تفسير سورة حم السجدة ص ١٢٢ من جزئه الثالث ونقله الذهبي في الميزان ووضع على اسمه رمز البخاري ومسلم اشارة إلى احتياجهم به ص ٢٠٤ من جزئه الثالث والخامس هو عباد بن عبد الله بن الأثير بن العوام القرشي الأسدي احتاج به البخاري ومسلم في صحيحيهما سمع اسماء وعائشة بنتي اي بكر وروى عنه في الصحيحين كل من ابن أبي مليكة ومحمد بن جعفر بن الأثير وهشام عروة كان في ص ٩٨ من تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني من جزئه الخامس

النصراة صفحة ١٦٨ من جزءه الثاني وابن كثير في تفسيره صفحة ٣٣١ من جزءه الثالث ولكنه
 ابهم وبطل وغير فافتض فوضم مكان قوله «ص» هذا أخي ووصي وخليفي فيحكم انه «ص»
 قال «كذا وكذا» ليسوه على الناس الحقيقة بغضّاً لوصي «ع» وأل النبي «ص» ونقله الإمام
 أبو جعفر الأسكافي المعتزلي في كتابه نقض المثانية مصححاً بصحته كما في صفحة ٣٦٣ من المجلد
 الثالث من شرح النهج لابن أبي الحميد طبع مصر او رده الحلبي في باب استحقاقه واصحابه في
 دار الارقم صفحة ٣٨١ من جزءه الأول من سيرته الحلبية وحكاه محمد حسين هيكل ايضاً في
 العموم الثاني من الصفحة الخامسة من ملحق عدد (٢٧٥١) من جريدة (السياسة) الصادر
 في ١٢ ذي القعدة سنة ١٣٥٠ هـ كما نقله من العموم الرابع صفحة ٦ من ملحق عدد (٢٧٨٥)
 من الجريدة نفسها عن كل من مسلم في صحيحه واحمد في مسنده وعبد الله بن احمد في زيادات
 للسند وابن حجر الهيثمي في جمع الفوائد وابن قتيبة في عيون الاخبار واحمد بن عبد ربّه في
 العقد الفريد وعمر بن حجر الجاظطي في رسالته عن بني هاشم والامام ابي اسحاق التعملي في تفسيره
 ونقل هذا الحديث ايضاً جرجس الانكليزي المشهور في كتابه المسمى (مقالة في الاسلام)
 وقد نقله إلى العربية «البرستاني» الذي سمي نفسه «هاشم العربي» في صفحة ٧٩ من ترجمة
 المقالة ولاشتهر هذا الحديث فقد ذكره جماعة من مستشرقين الافرنج في كتبهم الافرنسية
 والانكليزية والألمانية واختصره المستشرق المعروف نوماس كارليل في كتابه «الابطال» وقد
 اخرجه ايضاً بهذا المعنى جماعة آخرون من اهل الائمة وفطاحل الحديث كالمقدس في المختارة
 وسعيد بن منصور في السنن وآخر الامام احمد في اول صفحة ٣٣١ من مسنده من جزءه
 الأول حدثنا عن ابن عباس يتضمن هذا النص في عشر خصائص كانت لم يلي «ع» لم تكن لغيره
 من الصحابة اجمعين كما وقد أخرج هذا الحديث النسائي عن ابن عباس في صفحة ٦ من خصائصه
 العلوية وآخر ج، الحكم في صفحة ١٣٢ من مسنده وذهبي في تلخيصه من جزءه الثالث
 وصححاه على شرط الشعixin وات اردت المزيد فعليك براجعة الجزء السادس من كتاب
 كنز العمال فانك تجد به ينقل الحديث (٦٠٠٨) في صفحة ٣٩٢ عن ابن جرير والحديث (٦٠٤٥)
 في صفحة ٣٦٩ عن احمد في مسنده والمقدس في المختارة والطحاوي وابن جرير وصححه والحديث
 (٦٠٥٦) في صفحة ٣٩٧ عن ابن اسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردوه وأبي نعيم والبيهقي
 في شب الآيات وفي الدلائل والحديث (٦١٠٢) في صفحة ٤٠١ عن ابن مردوه والحديث
 (٦١٥٥) في صفحة ٤٠٨ عن احمد في مسنده وابن جرير وایضاً في المختارة وآخرجه صاحب
 منتخب الكنز في صفحة ٤١١ إلى ٤٣ بهامش الجزء الخامس من المسند والحقيقة في هذا كله لازمه
 متفق عليه فلا يجوز العدول عنه إلى سواء واما ما اوردته «يا استاذ» من الرواية وزعمت أنها

صحيحة فباطلة غير صحيحة وكفى في بطلانها واتهاماها أنها غير متفق عليها الفرقان لا يصح الاحتجاج به على الفريقين في شيء فإنه عليك هل يتجرأ مسلم عاقل على أن يحكم بكذب هذا الحديث الصحيح الثابت بالقطع صدوره عن الرسول «ص» ويختاص رسول الله «ص» ويكون حرب الله وينسب السخافة إلى أقوال رسول الله «ص» وإذا كان هذا الحديث معلوماً ثبوتاً في صحاح السنة وآكابر حفاظها ومنفقاً عليه بين المسلمين اجمعين فما يزيد على تبرئتك يا حضيري وتحكمك أنك الفاسدة التي توحيدك عصبيتك المبغوضة وتوجيهه حقدك على النبي «ص» وأله «ع» الحديث نص في خلافة علي «ع» بعد النبي «ص» لأنه «ص» جعله خليفة على الآكابر من بني عبد المطلب وأمرهم بالطاعة له وليس للإمامية معنى غير هذا وإذا كان خليفة في بني هاشم المصطفين من الخلق اجمعين كما مر كان خليفة في غيرهم بالألوية القطعية ولقيام الاجماع على عدم القول بالفصل «ويجادل الذين كفروا بالباطل ليحضروا به الحق وانخدعوا آياتي وما اندرعوا هزواً»

- (حديث الدخوة) -

تقول أما الأخوة فليست خاصة بالنبي وعلى لأن المؤمنين كلهم إخوة «إنما المؤمنون إخوة» فالمؤمنون كلهم إخوان رسول الله «ص» الخ

أقول إن اردت أن المؤمنين كلهم إخوة فإنهم إخوة في النسب - فواضح البطلان لاستناده بطلان التنازع بين المؤمنين أجمعين وهو خلاف ما قامت عليه ضرورة الدين وإن اردت أنهم إخوان النبي «ص» لا في النسب بل في الإيمان والفضل فإن اردت المساواة بينه وبين جميع المؤمنين في الإيمان والفضل بباطل وغير صحيح أيضاً لثبوت أنه أفضل المؤمنين أجمعين وأكثرهم إيماناً وأعظمهم ثواباً فإذا بطل هذا وذاك ثبت أن النبي «ص» أراد بهذه الأخوة أن يميز علياً «ع» عن سواه من المؤمنين أجمعين في مرتب الإيمان والفضل والتقوى وما كان رسول الله «ص» وهو سيد الأنبياء ليقول باطلاً أو ينطق مهماً وإن أراد بذلك الأخوة التي جعلها بينه وبين علي عليه السلام أن يبنبه الناس على فضله عليه السلام وسابقته وجلالة قدره وعظيم إيمانه وعلو مقامه ورفع شرفه وكبير منزلته وأنه ليس من يرتباً في إفعاله وأقواله ولا يعترض على مقاله وإن أمر علي عليه السلام أمره «ص» وحكمه «ع» حكمه «ص» وأنه «ع» خليفة «ص» في أمته فهو يريده بذلك أن يبنوه بأمه «ع» وبين للملا فضله وعلوه وتعاليه - ومساوية له في صفاته وأن نفس علي «ع» مثل نفسه «ص» إلا فيما خصه الدليل من النبوة والأفضلية ويؤكده ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه صفحة ٣٩ من جزءه الثالث في باب

عمرة القضاة عن النبي (ص) انه قال لعلي انت مفي وأنا منك فانه لم يقله لغيره ولكن العدو المبغض لعلي امير المؤمنين (ع) يقول الاخوة ليست خاصة بالنبي وعلي (ع) فيطعن في النبي (ص) صريحآ ويعلن في تكذيبه (ص) ااعلانا ثم انه إذا كان المؤمنون كلام اخوة النبي (ص) كما ترجم لها الوجه يا ترى في تخصيص النبي (ص) اخوته لعلي (ع) دون غيره من سائر الناس وفيهم من هو منه (ع) في النسب كأخيه جعفر وفيهم من هو أقرب منها نسباً كعمه العباس وهو ما اكبر منها من علي (ع) وفيهم عم سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ولم يجعله اخا نفسه فهل ترى بذلك وجهآ غير انه (ص) اقر لهم في الفضل اليه وادنام منه في كل مزية خطيرة وانه افضل الصحابة جمعاء لذا تراه جعله منه بمنزلة هارون من مومي إلا النبوة التي ختمت به (ص) والغريب من هذا الحضرمي وأصحابه انك تراهم يفخرون بكلمة «إذ يقول أصحابه لا تحزن»، الأمر الذي يتساوی فيه استعمال هذه الكلمة بين المسلم والكافر والانسان والحيوان والحجر والمدر ويمؤدون اشد اقهم بادعائهم انها تدل على افضلية أبي بكر «رض» من غيره ومع ذلك يزعمون ان تخصيص النبي (ص) لعلي بالاخوة من بين الصحابة اجمعين لا يدل على افضليته من غيره ولا يدل على انه امام الامة وخليفة الأول

-(آية الغار لا دلالة فيها على الفضيلة لا بلي بكر (رض)) -

لاسيما ان آية الغار لا دلالة في شيء منها على الفضل فضلا عن الأفضلية اما كلمة «تاني اثنين» فإن المراد منها انه الثاني في العدد مطلقاً كما تقول زيد ثانى عمره فانه لا يدل على أن عمره ثانى زيد في الفضل ولا يفهم هذا من الجملة في اي محاورة ولسان على ان الظاهر من الآية ان الثاني هو النبي (ص) لأنه هو الذي يقول اصحابه لا تحزن فلو دل على الفضل لكان النبي (ص) ثانى ابي بكر «رض» في الفضل وهو واضح البطلان واما كلمة «اذ يقول اصحابه» فليس فيه دلالة على الفضل لأن كلمة الصاحب لا تشعر بشيء من المدح ولم يست من الفاظه لغة ولا عرفانا وهي تطلق على المسلم وغيره والحيوان وغيره وقد نسب الله في كتابه كفارة قريش إلى صحبة النبي (ص) «ما بصحابكم من جنة»، «وما بصحابهم من جنة»، «وما صاحبكم بمحنون»، فلو دل على الاعيان فضلا عن الفضل فضلا عن الأفضلية لدل على الاعيان والفضيلة لكتفارة قريش وذلك معلوم البطلان وقوله «لا تحزن» نهى عن الحزن ابي بكر «رض» طاعة فكيف يعقل ان ينهى الله ورسوله (ص) عن الطاعة وان كان معصية فأي فضيلة للعامي على معصيته والقول بأن حزنه كان على النبي (ص) من اوضح الباطل اذا لو كان الأمر كذلك لما نهاه الله تعالى عنه فالنبي يستكشف عده ولا يعارض بقوله تعالى في قصة ابراهيم ومومي (ع) (لا تخف) لأن العلم بعصمة ابراهيم ومومي (ع) يخرج النبي عن ظاهره وابو بكر لم يكن

معصوماً بل لم يدع له أحد العصمة أبداً فلما سبب إلى المقايسة بينها (ع) وبينه لعدم وجود علة المساواة فيه وأما كلمة (معنا) فإن الضمير فيها يخصوص بالنبي (ص) وقد استعملت فيه (ص) للتعظيم واستعمال الجم في المفرد شائع في لغة العرب ونازل في القرآن وهو أكثر شيوعاً من استعماله في الثنوية فيجب حله على الأعم الأغلب في الاستعمال وهو يدل على عدم دخول صاحبه معه فعلى من يقول بدخول صاحبه معه التدليل بادلة مقبولة بين الفريقين وإن لم يدل ذلك والأمامية وهم نصف المسلمين في المعنى لا تعرف ذلك وتشك فيه لا سيما بعد ملاحظة ما في صدر الآية من القرينة اللفظية على ارادة خصوص النبي (ص) وهي الضمير في قوله تعالى (فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا) فشخص نبيه (ص) بنصرة الله وحده ولم يشرك معه أحد وهي المعية الكبرى منه تعالى لنبيه (ص) فقرينة السياق وظهور اتحاد المتعاطفات في الحكم دلائل واضحة على أنها تزيد النبي (ص) وحده قوله تعالى (إذ أخرجه) آية ثانية على أن الخاف عليه من الذين كفروا يحتاج إلى معية الله بالنصرة له هو مخرجهم وحده وهو رسول الله (ص) لا سواه ولو سلمنا جدلاً أن كلامه «نـ» هنا قد استعملت في الثنوية ومع ذلك لا يدل على شيء من الإيان فضلاً عن الفضيلة وفضلاً عن الأفضلية المزعومة وفي القرآن «ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو ربهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا إدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أين ما كانوا» وأما قوله تعالى «فائز الله سكينته عليه» ظاهر الآية أنها نزلت على النبي (ص) وحده بقرينة قوله تعالى في ذيل الآية «وأيده بجند لم تروها» لظهور اتحاد مرجع الضميرين وان الرسول (ص) هو المؤيد بالجنود وهو الذي نزلت السكينة عليه دونه وإلا لنزلت على أبي بكر (رض) كما نزلت على المؤمنين في غزوة حنين بقوله تعالى «فائز الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين» فلم يكن ليساوي مؤمني حنين في انتزال السكينة عليه فكيف يكون افضلهم ومن الخطأ الفاضح أن يقول قائل باختصاص السكينة في الآية بابي بكر (رض) لاستغفاله الرسول (ص) عنها وإنما قلنا بخطوه بدليل قوله تعالى «فائز الله سكينته على رسوله» الصريح في عدم استغفال النبي (ص) عنها ولو سلمنا جدلاً فقصاري ما قدر على مساواته لمؤمني حنين فلا تدل على أفضليته منهم وترجيعه عليهم بل ولا على فضيلة خاصة بل ولا على فضيلة أبداً بقرينة قوله «لا تحزن» كما مر تمحيقه فتدرك فمهوم تلك الآيات واضح وهو لا يتفق مطلقاً مع ما يدعوه هؤلاء من الفضل لصاحب (ص) فكيف ياترى ترقى منزلة هي فوق منزلته حتى صار أفضل المؤمنين والآية لا تلوح على وجود فضل له لأنّه ولا تشم منه رائحة ثم أنا ناتيك «يا استاذ» من طريق لا يكفيك ان قاري فيه ونقول لك اترى ان الله تعالى كان يجيلاً فلم ينزل السكينة على أبي بكر (رض) كما نزلها على المؤمنين في غزوة حنين ولم يدخل

بها عليهم أو كانت ابو بكر «رض» لا يليق بانزال السكينة عليه ولم يكن مساوياً لغيره من مؤمني حنين فعلم ما في قلبه فصر لها عنه فإن قلت كان بخيلاً فلم ينزل السكينة عليه وهو الجoward الكريم كفاك خزي و كفر و خروج عن الاسلام و ان قلت ان ابا بكر «رض» لم يكن لانه لائزها عليه فقد اثبت عدم مساواته للمؤمنين في غزوة حنين فكيف يليق ان يكون امام المؤمنين و خليفة المسلمين اجمعين هذا ما لا يمكن ولا يكون

- (القول في الوراثة) -

تقول اما الوراثة فان كانت وراثة مال فعلي ليس بوارث له مع عمه العباس وان كانت وراثة نبوة فليس بعد رسول الله (ص) نبي الخ

أقول يزيد بالوراثة وراثة الامامة دون النبوة والرسالة لا سيما بقرينة قوله (ص) ويكون وصيبي وخليفي فيمك لأن النبي (ص) كان إماماً وهادياً وواجب الطاعة على الناس اجمعين فهو الوارث لهذه المتنزلة منه (ص) لا سواه على انه ليس من شيك بين المسلمين عامة في ان الأقرب إلى النبي (ص) هي ابنته الصديقة فاطمة (ع) والعباس عمه وعلى ابن عمه من الأبوين فعلى اصول الامامية وما تقرر عليه اجماع اهل البيت (ع) ان ابن عم من الأبوين يمنع العم من الأب لأن المتقارب إلى الميت بسبعين احق به من المتقارب بسبب واحد فيكون الوارث للنبي (ص) والقائم مقامه بعد حلوقه بالرفيق الأعلى هو ابن عمه امير المؤمنين (ع) أما على قول غيرهم فلأن الصديقة فاطمة (ع) كانت تدعى الناس إلى خلافة ابن عمها واحتاجت على القوم في خطبتيها المشهورتين اللتين يرجعها المخالف و قد حكمها احمد بن أبي طاهر وكان في العقد الثالث من الهجرة في كتابه بلاغات النساء صفحة ٣٤-٣٥ و حكمها ابن أبي الحميد في شرح النهج صفحة ٨٠-٨١ ٩٣-٩٤-٨٢-٨٧ قال له يوم توفي النبي (ص) يا ابن اخي مد يدك لأبابيك فيقول الناس عم رسول الله (ص) يابع ابن اخي فلا يختلف عليك اثنان فأجابه على عليه السلام اولها غيري هكذا نقله المؤرخ ابن قتيبة في الامامة والسياسة صفحة ٣ من جزئه الأول وابن عبدربه في العقد الفريد صفحة ٧٢ من جزئه الثالث اما بنو هاشم وهم الصفوة من قريش فلم يختلف احدهم علياً عليه السلام وكلاهم اعترفوا له بالخلافة بعد النبي (ص)

- (حدیث لا نورث) -

ثم من اين علمت (يا استاذ) ان العباس هو الوارث لأموال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا الحديث يثبت الوراثة لعلي عليه السلام والحقيقة فيه لأنه من الجميع عليه بين أهل الاسلام

بخلاف غيره فإنه مختلف فيه فلا حجية فيه ولو اغضنا النظر عن هذا كله فإن قوله تعالى (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم إلى قوله تعالى وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والهاجرين) يدل بوضوح على أن الأولى بغيرات النبي (ص) هو علي عليه السلام لا سواه لانتفاء أولوية العباس بغيراته على فرض صحتها بانتفاء أحد الوصفين في الآية عنه وهو المجرة كما لا يخفى على من له ادنى مسكة - على أن توريثك للعباس أموال النبي (ص) منافق لما اجمع عليه أهل السقية من منهم فاطمة بنت رسول الله (ص) ميراثها من أبيها واحتلقو عليه حدثاً مناقضاً لكتاب الله وما شرعيه من الفرائض إذ ذور خصوصها المانع لها عليه (ص) (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) ليتسنى لهم دفعها عن حقها وتراثها على ما أخرجه البخاري في صحيحه في باب غزوة خيبر صفحة ٣٦ من جزئه الثالث وفي أول كتاب الفرائض صفحة ١٠٥ من جزئه الرابع وأخرجه مسلم في باب قول النبي (ص) لا نورث من كتاب الجهاد صفحة ٧٧ من جزئه الثاني وفي القرآن (يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) الشامل لرسول الله (ص) وغيره من جميع الناس ويقول الكتاب في خصوص إرث الأنبياء عليهم السلام « وورث سليمان داود » وقال تعالى « يرثني ويرث من آل يعقوب واجمله رب رضيأ » فإذا ما نقول إن النبي (ص) يورث كفيعه من الأنبياء عليهم السلام أو لا فإن قلت يورث فقد نسبت الافتاء إلى أبي بكر « رض » وزعوت اليه الكذب على سيد الأنبياء عليهم السلام وتناقضت أربع تناقض إذ حكمت في صفحة ٤٢ من ملفقاتك بأنه حاشا لأبي بكر « رض » أن يختلف حديثنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « وهو الصديق الأكبر » وحكمت في صفحة ١٠ من ترهاتك بأنه لا يجوز لأهل القرون الأولى أصحاب رسول الله (ص)، أن يقدموا على وضع الأحاديث في حين أن الواقع حديث « نحن معاشر الأنبياء لا نورث » هو أبو بكر رضي الله عنه وقد أقره الصحابة على هذا الوضع فكيف زعمت أنهم لا يقدمون على الكذب عليه وهم معهون يلعن الكذابة عليه فان قلت لا يورث فقد كفرت بصربيع القرآن لأنك تراه بأم عينك لولا العمي أنه حكم بتوريث الأنبياء عليهم السلام وغير الأنبياء « ع » من صافر الناس وتناقضت أيضاً إذ قلت ان الوارث له العباس عمه أفهمت أنها المتناقض المبطل كيف أنك تكتب ولا تشعر ما تكتب وكأنك لا تعلم بأنك متواخذ عن كل ما تقول وتكتب أو كأنك تqli خرافات أحلامك وسخافات آرائك على أساس قد حيم الجهل بين أطنابهم فإن قلت أن المراد من الميراث في الآيات ميراث العلم والحكمة والنبوة فيقال لك أولاً أن هذا منافق لقولك فليس بعد رسول الله (ص) « نبي وكل متناقض مبطل » وثانياً لو كانت النبوة والعلم والحكمة بما تورث مطلقاً لم يكن على وجه الأرض إلا الأنبياء

دع، والعلماء والحكماء إذا الميراث لا يجوز أن يكون لواحد من الورثة دون الآخر فأول من خلق الله تعالى هو نبينا آدم (ع) فلو ورث أولاده نبوة وعلمه لوجب أن يكون جميع أولاد آدم (ع) أنبياء وعلماء وحكماء وكذلك أولاد أولاده إلى يوم القيمة ولكنك أنت أنت أنت أنت أنت أستاذ، أيضاً نبياً لأنك أيضاً من أولاده لهم إلا أن تقول بخروجك عنهم وبمقابل هذا الحكم بأن ورثة نبينا (ص) سيد الأنبياء (ع) قد ورثوا منه النبوة والعلم والحكمة فهم أنبياء على زعمك فلا يجوز لك أن تقدم أبي بكر (رض) عليهم ولو وافقناك على خلافته مع أن الميراث حقيقة في إرث المال لغة وعرفاً فلا يصرف إلى غيره عند إطلاقه إلا مع القرينة وقوله تعالى (يرثني) صريح في إرادة إرث المال لا سيما بعد ملاحظة قوله تعالى في آية الآية (واجعله رب رضيأ) وما قبلها من قوله تعالى (وإن في خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا) لأن من ورث النبوة يكون رضيأ طبعاً والذي خاف عليه من الموالي أن يرثوه بعده هو ماله ورائه لا علمه ونبيته لأنها مما لا يرثه الموالي من ورائه قطعاً أما حديث لا نورث فكذب وإن تعال لا أصل له مع أنه من آحاد الخبر المناقض لآية ميراث الأنبياء (ع) ليس التقابل بينها لو سلمناه جدلاً من تقابل العام والخاص حتى يخصه ويقتضي عليه مع أنه لا يفيد تخصيصاً لعموم الكتاب لو كان صحيحاً فضلاً ما إذا كان باطلًا مناقضاً لصريحه وذلك لأن صريح الآية يقتضي توريث الأنبياء بصورة عامة (يرثني ويرث من آل يعقوب) والحديث الموضوع بصريحه يقتضي عدم التوريث مطلقاً وبدون استثناء (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) وبين النفي الكلي والإيجاب الكلي تباين كلي

— (الوصاية ومتناها) —

تقول أما الوصاية فلا ادري على ماذا كان علي وصياً
أقول ان الذي لا يدرى لا ينفي له أن يدخل فيها لا يدرى ويركب رأسه وهو لا يدرى
ولهذا السبب نفسه أوقعت نفسك في الفخ من حيث لا تدرى نعم «يا استاذ» إن الوصية في
الأصل مطلقاً هو الوصل وفي القرآن (يوصيك الله في أولادكم) وقال تعالى (ووصينا الإنسان
بوالديه حسينا) وقال تعالى (ووصينا الإنسان بوالديه احساناً) ومعناه في العرف أن يصل
الموصي تصرفه بعد الموت بما قبله اي تصرف كان فالوصي إذا اطلق فلا يراد به إلا الأولى
بالتصرف في شؤون الموصي بما كان له التصرف فيه في حياته وفي هذا دلالة واضحة لولا عمي
ال بصيرة على أحقيته علي (ع) بالتصرف في كل ما كان النبي (ص) له التصرف فيه كما هو صريح
الحديث وهذا هو معنى الخلافة العامة والأمامية المطلقة بعد النبي (ص) ولهذا ترى عائشة (وهي

اعرف منك بواقع كلام العرب) تجاهلت هذه الوصية عند صياليها إذ علمت دلالة ذلك البُلغ الدلالة وأقواما على خلافته «ع» بعد رسول الله «ص» فهذا البخاري يحدّثنا في صحيحه صفحة ٨٣ في باب الوصايا من جزءه الثاني عن أم المؤمنين عائشة «رض» أن جماعة ذكروا عندها أن عليها كان وصيًّا لرسول الله «ص» فقالت متى أوصى إليه ولا خفا، دلالة الحديث دلالة صريحة على أن النبي «ص» قد أوصى إليه وإن لم يذكر النفر من أصحاب رسول الله «ص» أن علياً كان وصي رسول الله «ص» لو لم يكن قد أوصى إليه برأي منهم وسمع واستفهام عائشة لا يدل على أنه ما أوصى إليه وعدم العلم بالشيء ليس علمًا بعدم بل ولا يكون دليلاً على أنه ما أوصى إليه

— (برز اليمان كله إلى السمرك كلام «١») —

تقول إن قصة عمرو بن عبد ود أشيه منها بقصة رأس الغول في فتوحات اليمن وعلى فرض صحتها فمن هو عمرو ولو سلمنا بصحة هذا الحديث فأين الدليل منه على خلافة علي «ع» الخ أقول أما واقعة الحندق فقد ذكرها القرآن وأرخها المؤرخون من أهل السنة كابن الأثير والطبراني والحايلي «٢» في سيرته الحلبية وغير هؤلاء من أبناء التاريخ عند السنة وأما عمرو فهو ابن عبد ود العامري «يا استاذ» وهو المعروف بفارس يليل قد اقتحم الحندق وأصبح مع المسلمين في صعيد واحد نائباً عن جنوده فزافت من المسلمين الإبصار وبلغت قلوبهم الخنجر من الخوف والاضطراب كما نطق به القرآن فأخذ يحول بين الصفين ويقول هل من مبارز وانضم المسلمون بعضهم إلى بعض وتترسوا برسول الله «ص» وكادوا يسلموه إلى العدو فدعاهم رسول الله «ص» يومئذ إلى مبارزته ثلاثة وكان فيهم أبو بكر وعمر «رض» فلم يحبه منهم أحد خوفاً وفرق إلأى علي بن أبي طالب «ع» فبرز إليه فقتلها وكفى الله المؤمنين القتال به «ع» فباهله عليك أي القصتين أشيه بقصة رأس الغول في فتوحات اليمن وهي قصة الأحزاب المعلومة الشivot عند المسلمين عامة أم قصة العريش يوم بدر اجل إنما شاهدت قصة الحندق قصة رأس

(١) أما هذه الكلمة فقد اعترف بثبوت صحتها عن النبي «ص» جماعة من العلماء المحققيين عند السنة منهم الفضل بن روزبهان في كتابه المدار ذكره في الحديث الحادي عشر من احاديث امامية علي (ع)

(٢) راجع او اخر صفحة ٣١٨ من جزءه الثاني في هذه الواقعة لتعلم ايه ليست شيئاً بقصة رأس الغول في فتوحات اليمن كما يزعمه العدو لأمير المؤمنين علي (ع)

الفول عند الحضرمي فلائتمانها على الفضيلة الكبرى لعلي (ع) دون غيره ولو كانت هذه القصة واردة في صاحب العريش لما شابت قمة رأس الفول قطعاً وللتقاءـا «الاستاذ» بكل فخر وترحـاب لذا تراه يفتخر كثيراً بقصة صلة أبي بكر «رض» السكاذبة التي اشتهرت بوجودها وجود العنقاء ويختجـبـها على خصمه في اثبات امامته ويوردها مكررة في عدة مواضع من كتابه مثل الجمل «الروث ينمشـهـ والورد يؤذـيهـ»

أما دلالة هذه الواقعـة على خلافـته فلشبـوتـ اشـبعـيـتهـ منـ جـمـيعـ الصـحـابـةـ وـبـلاـ اـسـتـنـاءـ لـأـفـيـهـ هذهـ الواقعـةـ فـجـسـبـ بلـ فيـ كلـ وـاقـعـةـ قـاتـلـ النـبـيـ (صـ)ـ فـيـهـ أـعـدـاهـ ماـ عـادـ تـبـوكـ حيثـ اـسـتـغـلـهـ فيـهاـ عـلـىـ المـدـيـنـةـ وـكـانـ روـحـيـ فـدـاءـ قـدـ جـدـعـ فـيـهـ أـنـفـ الشـرـكـ بالـذـلـ وـالـشـنـارـ وـعـصـبـ رـاسـ الـشـرـ كـيـنـ فـيـهـ بـالـخـزـيـ وـالـعـارـ فـقـرـيـ بـسـيـفـهـ هـامـهـ وـقـرـيـ الذـئـابـ اـسـلـامـهـ وـأـوـرـنـهـ الـكـربـ وـالـبـلـاءـ إـلـىـ يـوـمـ الـانـقـضـاءـ وـالـإـمـامـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ سـجـاعـاـ وـبـطـلـ مـفـارـأـ بـلـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ أـكـمـلـ مـنـ جـمـيعـ الـرـعـيـةـ فـيـ سـائـرـ الصـفـاتـ وـمـنـهـ اـسـبـعـيـةـ وـهـيـ مـنـقـيـةـ عـنـ أـبـيـ بـكـرـ (رضـ)ـ وـغـيـرـهـ وـالـعـقـلـ كـالـنـقـلـ مـنـقـفـانـ عـلـىـ اـعـتـيـارـهـ فـيـ الـامـامـ عـلـىـ الـامـمـ أـمـاـ إـذـاـ كـانـ جـبـانـاـ ضـعـيفـاـ فـيـ مـيدـانـ الـقـتـالـ وـيـضـطـرـبـ خـوـفـاـ وـفـرـقاـ مـنـ ظـلـهـ وـخـيـالـهـ وـلـاـ يـسـتـطـعـ مـقاـوـمـةـ عـدـوـ وـاحـدـ حـتـىـ قـرـنـ وـقـرـنـ غـيـرـهـ مـعـهـ بـحـبـلـ فـلـاـ يـؤـمـنـ مـنـ وـقـوـعـ الـوـهـنـ فـيـ جـيـوشـ الـمـسـلـمـينـ إـذـاـ حـيـ الـوـطـيـسـ وـاسـفـرـتـ النـتـيـجـةـ عـنـ هـزـيـةـ اـمـامـهـ اوـ اـسـتـسـلـامـهـ لـلـأـعـدـاءـ لـفـرـطـ مـاـ يـلـقـهـ مـنـ الـحـوـفـ وـالـأـخـطـرـ اـبـ وـأـمـاـ قـوـلـهـ (صـ)ـ يـوـزـ الـإـيـانـ كـلـهـ إـلـىـ الشـرـكـ كـلـهـ فـهـوـ مـنـ النـصـوصـ الـصـرـيـحـةـ عـلـىـ خـلـافـتـهـ (عـ)ـ لـأـنـ النـبـيـ (صـ)ـ قـدـ اـعـطـاهـ بـهـذـاـ القـوـلـ اـعـلـاـ مـرـاتـبـ الـإـيـانـ حـتـىـ كـانـهـ الـإـيـانـ كـلـهـ وـمـنـ كـانـ بـهـذـاـ الـوـصـفـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ اـنـقـيـ الـنـاسـ وـالـإـنـقـيـ اـكـوـمـ عـنـدـ اللـهـ وـالـأـكـرـمـ عـنـدـ اللـهـ لـأـشـكـ فـيـ أـنـهـ أـحـقـ بـاـمـامـةـ الـأـمـةـ وـحـفـظـ الـحـوـزـةـ

وـأـمـاـ قـوـلـكـ فـقـدـ قـتـلـ مـنـ هـوـ اـشـجـعـ مـنـهـ وـأـمـرـ وـاـكـفـرـ فـيـ مـاحـاتـ الـحـرـوبـ فـأـشـبـهـ بـقـوـلـ القـائـلـ «الـنـارـ حـارـةـ حـمـرـةـ وـالـشـمـسـ مـشـرـفـةـ»ـ فـنـ يـنـازـعـ فـيـ الـفـاظـهـاـ إـلـاـنـ الشـأـنـ كـلـ الشـأـنـ فـيـ اـثـيـاتـ الـمـدـعـيـ وـدـوـنـ اـثـيـاتـ اـتـكـبـ الـعـبـرـاتـ فـعـدـمـ سـوقـكـ لـلـدـلـيلـ عـلـىـ هـذـهـ الـمـزـعـمـةـ السـائـيـةـ دـلـيـلـ عـلـىـ الـكـذـبـ وـالـأـنـجـاحـ الـأـمـرـ الـذـيـ لـاـ يـخـفـيـ عـلـىـ أـوـلـيـ الـأـلـبـابـ وـقـدـ فـاقـدـكـ يـاـ «ـالـاستـاذـ»ـ أـنـ تـنـمـيـلـ بـقـوـلـ أـبـيـ الـحـدـيدـ فـيـ اـحـدـ عـلـوـيـاتـهـ حـيـثـ يـقـولـ

فـقـيـ لمـ يـعـرـقـ فـيـهـ تـيمـ بـنـ مرـةـ
وـلـاـ عـبـدـ الـلـاتـ الـحـيـثـيـ اـعـصـراـ
وـلـاـ عـنـ صـلـاـةـ أـمـ فـيـهـ مـؤـخـراـ
حـذـارـاـ وـلـاـ يـوـمـ الـعـرـيـشـ نـسـقـراـ

غزوة فبر

تقول لا يلزم إذا دفع رسول الله (ص) رأبة الحرب إلى رجل في غزوة أن يكون دليلاً على خلافته وأما حبّة علي الله ولرسوله (ص)، وحبّة الله ورسوله (ص) لملي فليس مختص به بل أنها مشتركة

أقول هذه صورة أخرى من صور التمويه التي قتلها لقراء كتابك ونفمة أخرى غير تلك النفهمات التي تضرب عليها من ذي قبل وأسنا نستغرب ذلك منك إذا علمنا أنك من المولعين في الاسترسال في الشهوات في سائر اعمالك مما كلفك الأمر من التغيير في صور الحقائق ومن يجعل أغراضه الشخصية وأهواء النفسية أصلاً يسير عليه في كتابه نعم لا نستغرب منك هذا الرأي إذا عرفنا أنك لا تعتمد في حكمات إلا على الأقوال المزيفة ونحن لا نريد أن نتدبر عليك شيئاً سوى كتابك الذي ملأه جهلاً ونفايات قبيحة وترهات فظيعة الأمر الذي أفسد عليك رأيك واسقط كتابك من ميزان الأعمال الصالحة فعلام «يا استاذ» تعتمد على القول الباطل من غير فكر وتح بصيص ولماذا لم ترك عواطفك المذهبية ليكون ضميرك طاهراً نزيهاً وقامك حراً وفكرك مطلقاً ورأيك محترماً أليس الثقة في عصرنا الحاضر تخرج عليك الانقياد إلى التقاليد المبالغة والآراء السقئية والنتائج العقيبة

أما حديث الراية يوم خيرو فهو من الأحاديث المتوافرة عند المسلمين عامة وقد أخرجه البخاري في صحيحه في باب فضائل علي (ع) صفحة ١٩٧ من جزءه الثاني ومسلم في صحيحه صفحة ٣٢٤ - ٢٧٩ من جزءه الثاني في الباب نفسه والعسقلاني الشارح ل الصحيح البخاري في ص ٢٧٨ من جزءه السابع من فتح الباري من طبعة سنة ١٣١٩ هـ بمصر القاهرة والترمذى في صحيحه صفحة ٢١٤ من جزءه الثاني والحاكم في مستدركه صفحة ١٠٩ من جزءه الثالث والعسقلاني في أصبهنه صفحة ٢٧٠ من جزءه الثاني من طبعة سنة ١٣٢٥ هـ وابن عبد البر في استيعابه صفحة ٤٧٢ من جزءه الثاني في ترجمة علي (ع) وأخرجه أحمد في مسنده صفحة ٣٥٣ من جزءه الخامس من حديث بريدة الأسلمي والحلبي الشافعى في السيرة الحلبية صفحة ٣٥ من جزءه الثالث والسيد احمد زيني دحلان في السيرة النبوية بهامش الجزء الثاني صفحة ١٩٩ من السيرة الحلبية وابن كثير في البداية والنهاية صفحة ١٨٥ من جزءه الرابع وغير هؤلاء من مؤرخي السنة وحافظها فلا سبيل إلى إنكاره

وخلامة هذه الغزوة على ما سجلها التاريخ أنه لما كان يوم خيرو أخذ الراية أبو بكر (رض) فرجع ولم فتح ولما كانت من الليل أخذها عمر (رض) فرجع ولم يفتح فقال النبي (ص) لا أعطيك الراية غداً إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كفار غير فرار لا يرجع حتى

يُفتح فأعطاهما علياً وكان الفتح على يده فقوله «ص» لاعطين الرواية غداً إلى رجل يحب الله ورسوله «ص» نص في خلافته بعد الرسول «ص» للدلالة على أن هذه الملائكة والصفات لم تكن في أبي بكر ولا في عمر «رض» ولا في غيرهما من الصحابة أجمعين وإذا كان كذلك دل أبلغ الدلالة على افضليته عليه السلام من أبي بكر وعمر «رض» والأفضل أحق بالولاية العامة من غيره عقلاً ونقلأً ولو لا اختصاص علي «ع» (يا استاذ) بأفضى مراتب الحبة الله ولرسوله «ص» وعند الله وعند رسوله «ص» لزم اخراج جميع الصحابة وغيرهم عن هذه الحبة او لغوية المخصوص وعبقية الكلام من سيد الأنبياء «ص» وأعقل العقلاء الذي لا ينطوي عن الموى ان هو إلا وحي يوحى وكل ذلك بما لا يليق بمنصب النبوة فلا يجوز حمل كلامه عليه فإذا بطل هذا وذاك ثبت اختصاص علي «ع» بغاية هذه المرتبة وأنت إذا لاحظت قوله (ص) كرار غير فرار ذلك ذلك على انتفاء هذين الوصفين عن أبي بكر وعمر (رض) واسعرك بفرازهما وعدم كرها وثبت ذلك كله في علي (ع) خاصة كما ان في تلafi علي «ع» واستيفائه ما فرط به أبو بكر وعمر (رض) من واجب الجهاد والاقدام دلالة واضحة على امتيازه (ع) عليهمما (رض) وانفراده بالفضل كله على من سواء ولا يمارأة في ان افضى غاية المدح والتعظيم هو حبة الله والرسول «ص» والأحب اليهما احق بالخلافة بل لا يتجاوز لغيره لقوله تعالى (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) والأحب اليه لا شك في انه اكرم الناس عنده واما قوله واما حبة علي لله ولرسوله وحبة الله ورسوله لعلي فليس مختصة به بل انها مشتركة فابين فساداً من دعوى مسيلة الكذاب اذ لو كانت هذه الحبة موجودة من غيره «ع» لها او ثابتة منها لغيره «ع» لما خصها اعلاها واقتضاها في علي «ع» دون غيره ثم ان دليلك على اشتراك غيره معه فيها وما هو البرهان العلمي الذي اعتمدت عليه في ادخال غيره معه فيه ليصدقوك الناس في مزعمتك الزائفة فالله تعالى ورسوله (ص) قد خصا علياً (ع) بذلك الحبة ولم يدخلها معه داخلاً ولا داخلاً ولا دخيلة وانفي المتعصب يطعن في الله وفي رسوله «ص» صريحاً ويقول (بل انها مشتركة) (ولا تخسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون)

- (حدیث المشرلة)

أنت تكذب (يا استاذ) هذا الحديث واصفاف امثاله من احاديث رسول الله «ص» المقطوعة لأنها واردة في فضل علي «ع» وناصة على خلافته بعده «ص» وتطالب من رسول الله «ص» الاسباب الموجبة لهذا التشبيه البعيد بين هارون (ع) وعلي (ع) وتقول فهارون (ع) اخو موسي «ع» وعلي ليس اخوا رسول الله (ص) وهارون نبي مرسى وعلى ليس كذلك

وَهَارُونَ (ع) نُوْفِي فَبِلْ مُومِي (ع) وَعَلَيْ (ع) تُوْفِي بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَهَارُونَ (ع) أَكْبَرَ مِنْ مُوسَى (ع) وَعَلَيْ أَصْفَرَ سِنًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ثُمَّ لَمْ تَكْتُفْ بِهَذَا الْجَحْودُ حَتَّى أَخْذَتْ تَسْخِيرَ وَتَسْتَهْزِئَ بِقُولِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) شَأْنَ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِهِ (ص) مِنْ مُشْرِكِي قُرْيَاشَ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ قُرْآنًا (إِنَّا كَفَيْنَاكُمْ مُسْتَهْزِئِينَ) فَقَلَّتْ وَعَلَى فَرْضِ أَنْ عَلِيًّا بَنْزَلَةُ هَارُونَ (ع) فَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْعَبَاسُ مِنَ النَّبِيِّ (ص) بَنْزَلَةُ اسْحَاقَ مِنْ بَعْقُوبَ مَهْلًا (يَا أَسْتَاذَ) أَنَّهُ مَا دَامَ فِي النَّاسِ عَلَمَاءٌ شَبَوا عَلَى اطْلَاقِ الْعُقْلِ مِنْ وَثَاقِ التَّقْلِيدِ الْأَعْمَى وَتَرَكُوا السَّيْرَ وَرَاهَ شَفَشَنَةُ الْأَسْلَافِ فَدَرَسُوا الدِّينَ دَرَاسَةً صَحِيحةً لَا يَجُومُ حَوْلَهَا شَائِبَةٌ وَلَا خَيْالٌ فَهُنْمَ سَيِّنَكُرُونَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْأَرَاءِ الْزَّانِفَةِ وَبَنِذَرُونَ النَّاسَ كَيْ يَتَقْوَى فَنَقْتُهَا وَلَا يَنْطَلِي عَلَيْهِمْ مَكْرُهَهَا وَفَسَقَ بِاطْلَاهَا وَسُوءَ عَاقِبَتِهَا فَهُلْ تَرْجُو مِنْ هُؤُلَاءِ أَنْ تَقْعُدَ بِاصْبَارِهِمْ عَلَى كِتَابِكَ الْمَنْطُوْيِ عَلَى مِزَاعِمِ تَضَعُّ مَكَانَ النَّقْوَى فَسُوقًا ثُمَّ يَرَوْنَ عَلَيْهِمْ—أَمْرُورَ الْكَرَامِ فَلَا وَعْرُوْهُمْ أَهْلُكُ لَا يَدْعُونَ مِمَّا يَنْفَشِي فِي النُّفُوسِ الْزَّاكِةَ وَالْقُلُوبُ الطَّاهِرَةُ وَانْ وَصْفُهُمُ الْوَاصِفُ بِالْمُغْلُولِ وَالْمُجْهُودِ وَالْأَسْتَسْلَامِ لِلْمَدْعَةِ بِرَبِّكَ فَلِي (يَا أَسْتَاذَ) مَا الَّذِي تَرَاهُ دُعَاكَ إِلَى إِنْكَارِ حَقِيقَةِ اجْمَعِ عَلَيْهَا الْمُحَدَّثُونَ وَالْمُؤْرِخُونَ كَلِمَمُ اجْمَعُونَ أَلِيَّسَ الْمَدَارُ فِي تَحْقِيقِ جَلِّ الْمَسَائِلِ عَلَى الْأَحَادِيثِ فَلَا سَبِيلَ إِلَّا فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ تَرْدَهَا بِطَعْنَ فِي سُنْدِهَا وَأَتَبِعَنَ أَنَّ الْعُقْلَ السَّلِيمَ لَا يَقْبِلُهَا وَيَنْفِيُهَا فَهُلْ مُشَبِّتٌ فِي هَذَا السَّبِيلِ الْمَعْقُولِ الَّذِي يَشَّيِّعُ عَلَيْهِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَتَعْرَضُتْ أَسْنَدُ الْأَحَادِيثِ الْوَارَدَةِ فِي خَلَافَةِ عَلِيِّ الْمُؤْمِنِينَ (ع) وَخَاصَّةً هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي اتَّبَعَهُ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قَالَ لَهُ (ع) أَنْتَ مِنِي بَنْزَلَةُ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَ بَعْدِي كَلَّا كُلَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِنْكَ وَلَكِنَّكَ تَنْتَفِعُ مِنْ رَضَا قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ وَيَتَخَلِّفُ إِلَيْكَ أَنْكَ بَلْغَتِ فِي الْبَيَانِ إِلَى أَنْ تَنْكِرَ الْحَقَّ فَيَنْهَى هَبَاءً مُنْشَوِّرًا وَتَشِيرُ إِلَى الضَّلَالِ فَيَسْتَقْبِلُهُ النَّاسُ بِكُلِّ إِكْبَارٍ وَإِجْلَالٍ

إِنَّ حَدِيثَ الْمَنْزَلَةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ عِنْ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَغَارِيُّ فِي غَزْوَةِ تَبُوكِ وَمُسْلِمٌ فِي بَابِ فَضَائِلِ عَلَيْ (ع) وَابْنِ مَاجِهِ فِي بَابِ فَضَائِلِ اصْحَاحِ النَّبِيِّ (ص) وَالْتَّرمِذِيُّ فِي بَابِ فَضَائِلِ عَلَيْ (ع) مِنْ أَبْعَزِهِمْ صَحَاحَهُمْ وَحَكَاهُ صَاحِبُ الْجَمِيعِ بَيْنَ الصَّحِيحِيْنِ فِي فَضَائِلِ عَلَيْ (ع) وَفِي بَابِ غَزْوَةِ تَبُوكِ وَالْحَاكِمِ فِي مُسْتَدِرِ كَهْ فِي بَابِ فَضَائِلِ عَلَيْ (ع) وَاحْدَدْ بْنُ حَنْبَلُ فِي مُسْنَدِهِ صَفَحَةٌ ١٧٣-١٧٥-١٧٧-١٧٩-١٨٢-١٨٥ مِنْ جَزْنَهُ الْأَوَّلِ صَفَحَةٌ ٣٢ مِنْ جَزْنَهُ الْثَّالِثِ وَصَفَحَةٌ ٤٣٨-٣٦٩ مِنْ جَزْنَهُ السَّادِسِ وَغَيْرُ هُؤُلَاءِ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ لَا مَعْولُ فِيهِمْ إِلَّا عَلَيْهِمْ وَلَوْلَا ثَبَوتَ الْحَدِيثُ وَصَحَّتْهُ مَا أَخْرَجَهُ أَهْلُ الصَّحَاحِ فِي صَحَاحِهِمْ لَا مَيْهَا الْبَغَارِيُّ إِنَّهُ يَغْتَصِبُ نَفْسَهُ عَنْ مَنْاقِبِ عَلَيْ (ع) وَخَصَائِصِ الْأَئِمَّةِ مِنْ ولَدِهِ (ع) اغْتَصَابًا وَيَرْهَقُهَا أَوْهَافًا لَذَا فَإِنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ لَهُمْ فِي صَحِيحِهِ إِلَّا الْقَلِيلُ التَّنْزُرُ

وهذا معاویة قد كان امام^(١) الفئة الباغية والعدو البغيض لعلي امير المؤمنين (ع) الذي حاربه ولعنه على منابر المسلمين حين ما توا وامرهم بلعنه في ديو كل صلاة وفي صائر الاوقات (بالرغم عن نصه ومعاداته وحرمه) لم يجحد حدث المنزلة ولا كابر فـ سعد بن أبي وقاص عندما قال له « فيما اخرجه مسلم في باب فضائل علي (ع) في الجزء الثاني من صحيحه » ما منعك ان تسب ابا تراب فقال اما ما ذكرت ثلاثة فالمهن رسول الله (ص) فلن اسبه لأن تكون لي واحدة منها احب الي من حمر النعم سمعت رسول الله (ص) يقول له وقد خلفه في بعض مغافلته أما ترضى أن تكون في منزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي فسكت معاویة وابليس وكف عن تكليف سعد وان أردت المزيد فخذ مني مضاعفا إلى ذلك ان معاویة نفسه مع صلافته وواقعته حدث بمحدث المنزلة على ما نقله ابن حجر في صواعقه اثناء المقصد الخامس من المقاصد التي أوردها في الآية الرابعة من الباب الحادي عشر قال اخرج احمد أن رجلا سأله معاویة عن مسألة فقال سل عنها علياً (ع) فهو أعلم قال جوابك فيها احب إلي من جواب علي (ع) قال بئس ما قلت لقد كرهت رجالا كان رسول الله (ص) يغره بالعلم غراً وقد قال له أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي وكان عمر إذا اشتكى عليه شيء أخذ منه إلى أن قال ابن حجر وآخرجه آخرون قال ولكن زاد بعضهم قم لا أقام الله رجليك وحما اسمه من الديوان إلى آخر ما نقله بما يدل على أن طائفه من آئمه الحديث غير أحمد أخرجوها حدث المنزلة بالاسناد إلى معاویة بن ابي سفيان فحدث المنزلة بما لا شك في ثبوته باجماع المسلمين على اختلاف مذاهبهم وتباين مشاربهم وإذا كان هذا ثابتاً في صحاح المسلمين أجمعين فلا عبرة بقولك (يا استاذ) واسقطاك لهذا الحديث الذي اسقطت نفسك من أجله في الحضيض وانت لله أن حكمك في معرفة الاسانيد وطرق الأحاديث حكم الجهم من العوام الذين لا يفقهون حديثاً وإنما اسقطته عن الاعتبار لأنك وأيتها بياصرة عينك لو لا عمها نصاً صريحاً في إماماة علي (ع) لا يمكنك التخلص منه إلا باسقاطه عن الاعتبار

وهكذا جرت عادةك في كتابك من تكذيب كل حديث واسقطه إذا وجدته نصاً مخالفًا لما قامت عليه السقيفة من الباطل ظناً منك أن ذلك يمكن وهبات هبات ان تستر السهام بالأكمام وشمس الضحى بالغربال

واما قولك ما هي الأسباب الموجبة إلى هذا التشبيه البعيد فدليل الغي الجاهل بأساليب

(١) إلا أن (الاستاذ) الحضرمي لم يقتضي هنا اثر امامه معاویة حيث خالفه، فاسقط هذه الفضيلة العظمى لعلي (ع) عن درجة الاعتبار والحقها بآخرافات والقصص المودوعة في كتاب الف ليلة وليلة (ما يلقط من قول إلا لديه وقريب عتيد)

البلفاء وأهل المعرفة بالفصاحة من العرب وهو يرهان جلي على تأثرك بالعاطفة التي تستنزل
الوحى منها في سائر احوالك واطوارك والتي جعلتها مقاييسا عالمياً توصل به إلى معرفة النتائج
(الصحيحة وكان الاصلح بك ان قلبت فليلا قبل ان ترسل حكمك ارسالاً وبدون رشد
وتعرف ان ذلك لا يحيي لك الجامع الازهر الذي تنتسب اليه على ما بلغني موثقاً بانك «استاذ»
فيه وهنا اقف معك قليلا للحساب فأقول لك ماذا تقول في قول القائل (زيد كالأسد) أفتراه
يزيد أنه شبيه الأسد (في طول أذنيه وكثافة شعره وطول اظفاره وحدة أنيابه وبخور فمه
وكبر جسنته وصغر سنها او كبره وانه يتشي على الأربع) فان قلت نعم كفاك جهمك خزيما
وعاراً من الرد عليك وان رأيت وجه التشبّيـهـ هو كونه وجلا شجاعاً وبطلا مغواراً فقد عرفت
الأسباب الموجبة للتشبـيـهـ في الحديث بين علي (ع) وهارون (ع) وان رسول الله (ص) اراد
بذلك التشبـيـهـ أن يعطي علياً جميع منازل هارون في الصفات والمؤهلات لا في خصوصيات الذات
لكي يكون التشبـيـهـ بعيداً على ما ذهب اليه وهـمـ فـانـ ذـلـكـ لاـ يـحـتـمـلـ جـاهـلـ منـ جـهـالـ العـربـ
فكيف بك يا (استاذ) وقد اخبر القرآن العزيز عن جملة هذه المنازل التي تعامت عنها فقال
تعالى حكاية عن كلامه مومي (ع) (رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من
لساـنيـ يـفـقـهـواـ قـوليـ وـاجـعـلـ لـيـ وـزـيـرـاـ منـ أـهـلـيـ هـارـونـ أـخـيـ أـشـدـ بـهـ أـزـرـيـ وـأـنـرـكـهـ فيـ اـمـرـيـ
إـلـىـ قـولـهـ تعـالـىـ قـدـ أـوـتـيـتـ سـؤـالـكـ يـاـ مـوـسـىـ)

- (منازل هارون (ع) من موسى (ع)) -

ومنازل هارون من موسى كثيرة يعرفها من رسخت قدماء في العلم دونك فلست هناك
فـنـهـاـ اـنـهـ زـيـرـهـ وـخـلـيـفـهـ وـوـاجـبـ الطـاعـةـ عـلـيـ قـوـمـهـ (ع) فـكـذـلـكـ عـلـيـ (ع) خـلـيـفـهـ رسولـ اللهـ (صـ)
وـوـاجـبـ الطـاعـةـ عـلـيـ اـبـيـ بـكـرـ وـعـمـ وـعـيـانـ (رضـ) وـغـيـرـهـ مـنـ هـذـهـ الـاـمـةـ وـمـنـهـ اـنـهـ شـرـيكـهـ فـيـ
تـبـلـيـغـ الدـعـوـةـ - وـمـنـهـ اـنـهـ قـوـيـ بـهـ ظـهـرـهـ بـمـؤـازـرـتـهـ وـنـصـرـقـهـ لـهـ وـمـنـهـ اـنـهـ اـعـلـمـ اـمـتـهـ وـمـنـهـ اـنـهـ
أـفـضـلـهـ عـنـ اللهـ وـعـنـ دـوـلـهـ مـوـسـىـ (عـ) وـمـنـهـ اـنـهـ اـحـبـهـ إـلـىـ اللهـ إـلـىـ نـبـيـ مـوـسـىـ (عـ) وـمـنـهـ
اـنـهـ اـيـامـ اـمـتـهـ وـالـقـالـمـ مـقـامـهـ فـكـلـ اوـلـئـكـ مـنـازـلـ هـارـونـ (عـ) مـنـ مـوـسـىـ (عـ) وـقـدـ
أـعـطـاـهـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) عـلـيـاـ (عـ) وـلـمـ يـسـتـشـرـ مـنـهـ إـلـاـ النـبـوـةـ فـقـطـ بـقـوـلـهـ (صـ) (إـلـاـ أـنـ لـاـ نـبـيـ
بـعـدـيـ) اوـ قـوـلـهـ (صـ) «إـلـاـ اـنـكـ لـسـتـ بـنـبـيـ» عـلـيـ ماـ اـخـرـجـهـ الـاـمـامـ اـحـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ وـقـدـ جـاءـ
تـنـصـيـصـهـ عـلـيـهـ بـاـخـلـافـهـ فـيـ حـدـيـثـ بـضـعـ عـشـرـةـ فـضـيـلـهـ كـانـتـ لـمـلـيـ (عـ) لـمـ تـكـنـ لـغـيـرـهـ مـنـ الصـحـابـةـ
اـجـمـعـنـ وـاـخـرـجـهـ اـحـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ صـفـيـحـةـ ٣٣٠ـ مـنـ جـزـءـهـ الـأـوـلـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ مـنـ قـوـلـهـ (صـ)
وـاـنـهـ لـاـ يـنـفـيـ أـنـ اـذـهـبـ إـلـاـ وـاـنـتـ خـلـيـفـيـ، وـقـدـ اـخـرـجـهـ هـنـاـ اللـفـظـ جـمـعـ كـثـيرـ مـنـ حـفـاظـ السـنـةـ
فـنـهـمـ الـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـدـرـكـهـ وـالـذـهـبـيـ فـيـ تـلـخـيـصـهـ صـفـيـحـةـ ١٣٤ـ مـنـ جـزـءـهـ الثـالـثـ وـحـكـمـاـ بـصـحـتـهـ عـلـيـ

شرط البخاري ومسلم ومهم ابن عبد البر في ترجمة علي (ع) من الاستيعاب وقال أنه إسناد لم يطعن فيه أحد لصحته ووثاقته أقول يورى لم يطعن فيه أحد من المسلمين ثبوت صحته ونقل الثقات له دون «الاستاذ» الحضرمي «لأنه يرى كل ذلك كذباً وانتحالاً لا أصل له» على أن قوله تعالى «ولقد آتينا موسى الكتاب وجعلنا آخاه هارون وزيراً» نص صريح بقرينة الحديث على خلافة علي (ع) بعد رسول الله (ص) وأن الله تعالى هو الذي جعله وزيراً لرسول الله (ص) محمد بن عبد الله (ص) من بعده كما جعل هارون (ع) وزيراً أخيه موسى (ع)

- (هديت سد الأبواب إلا بباب على (ع)) -

تقول ان هذا الخبر كذب يعارض بما روى وصح ان النبي (ص) قال سدوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة ابي بكر

أقول الكذب إنما ظهر في حديث الخوخة الباطل الذي لا أصل له وكفى في بطلانه انه لم يتحقق على ثبوت صحته جميع اهل الاسلام ولو سلمنا جدلاً صحته فهو من الآحاد لا حجة فيه ولو نقلناه لك فلا يعارض حديث سد الأبواب لأن الفرق بين الخوخة والباب كالفرق بين الشمرة والبيرة الذي لا يخفى على الجمال وان خفي ذلك على (الاستاذ) الحضرمي فضل يتخطى في دياجير الجهل تخطيط الاعمى في الالية الظلماء فان الخوخة ياءاً في الأصل واللغة كوة تودي الضوء إلى البيت على ما ذكره الفيروز ابادي في القاموس المحيط في مادة (خوخ) وغيره من أئمة اللغة فابن هذا من الباب لكي يعارضه فاختلاف الموضوعين اعنة ينفي التعارض بين الحديثين فكيف ساغ لك ان تحكم بالمعارضة بينها وانت لا تفهم معنى المعارضه (ومن يضل الله فما له من هاد) أما حديث سد الأبواب إلا بباب على (ع) فقد اخرجه الحفاظ في صحاحهم فنهم الحكم في مستدركه والذئبي في تلخيصه صفحة ١٢٥ من جزءه الثالث وصححه على شرط الشعixin ومنهم ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة علي (ع) ومنهم الطبرى في الرياض النضرة في باب فضائل علي (ع) وغير هؤلاء من حملة الحديث عند أهل السنة والجماعة في هذا لأنه متفق عليه بين المسلمين عامة ولو نقلناه لك كل ذلك النزل ووافقناه على المعارضه بين هذا الحديث وحديث الخوخة فالترجمه في حديث سد الأبواب بدليل اجماع الفريقيين عليه واختلافهم في حديث الخوخة وهذا ما تقتضيه الاصول وقواعد الفن في باب التعادل والتراجع بين الاحاديد المتعارضة

- (هديت با على لا يحبك الا مؤمن) -

تقول هذا الحديث ايضاً من الافتقاء على رسول الله (ص) اذ لم يأت في سلام الله انت بغض اي شخص من الناس غير الانبياء يكون منافقاً

أقول اخرج الحديث مسلم في صحبيه في كتاب الإبان صفحة ٤٦ من جزئه الأول ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب صفحة ٤٨٢ من جزئه الثاني في ترجمة علي عليه السلام عن طائفة من الصحابة ونقله الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد صفحة ٤١٧ من جزئه الثامن والبغوي في مصايبه صفحة ٢٠١ من جزئه الثاني وابن حجر في أصابته صفحة ٢٧١ من جزئه الثاني في ترجمة علي (ع) وأخرج الحكم في مستدركه صفحة ١٣٠ من جزئه الثالث وصحبه على شرط الشيفيين عن النبي (ص) آنذاك قال من أحب علياً فقد أحبني ومن أبغض علياً فقد أبغضني وأورده الذهبي في تلخيصه معتبراً بصحته على شرطها وأخرج الحكم أيضاً في مستدركه صفحة ١٣٩ من جزئه الثالث حديثاً صحيحاً فيه ما كنا نعرف المنافقين لا ينكذبوا الله ورسوله والتختلف عن الصوات والبعض لعلي بن أبي طالب وأخرجه أيضاً ابن حجر المسمعي في صواعقه صفحة ٧٥ والمحب الطبرى في الرياض النبرة صفحة ٢١٤ من جزئه الثاني

فاحديث صحيح لا ريب فيه ولا يضره طعن النواصب وجرح الخوارج بعد شهادة هؤلاء المحققين من اعلام السنة بصحته وإنما طعن فيه الحضرمي ونسبه إلى الافتراء لصراحته في امامته علي (ع) بعد النبي (ص) من وجوه منها أن النبي (ص) جعل إيمان أبي بكر (رض) وغيره من الناس منوطاً بمودة علي (ع) وحكم أنه لا إيمان لهم إلا بمحبة ووجوب المحبة يستلزم ووجوب الطاعة لقوله تعالى (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) فعلق الله تعالى حصول المحبة على تحقيق الطاعة ولازم هذا أن يكون أبو بكر (رض) وغيره مطهرين لعلي (ع) تابعين له وهو دليل امامته عليهم وفي الصحيح الذي أخرجه الحكم في مستدركه صفحة ١٢١ من جزئه الثالث والذهبى في تلخيصه وصرح كل منها بصحته على شرط البخاري ومسلم عن النبي (ص) آنذاك قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع علياً فقد اطاعني ومن عصا علياً فقد عصاني وهذا الحديث بما لا ريب في صحته عند المسلمين اجمعين فهو يوثق كذلك ما ذكرنا و منها أنه لا يجوز لأبي بكر (رض) وغيره من وجوب طاعة علي (ع) عليهم أن يكونوا أئمة عليه وهو دليل بطلان خلافة المقدمين عليه، عليه السلام ومنها أن الحديث يفهمه ومنطقه يدل على أن الأفضل لا يجوز أن يكون مأموراً للفاضل فضلاً عن المفضول وقد ثبت أن طاعة علي (ع) واجبة على أبي بكر (رض) وغيره فوجب أن يكون علي (ع) أفضل منهم ومنها أن طاعة علي (ع) ثابتة عليهم ولازمة في رقادهم فلا يجوز العدول عنها إلى سواه لفساده وهو دليل بطلان خلافتهم ومنها أن النبي (ص) رتب الإيان على حبه والنفاق على بغضه وهو دليل نفاق معاوية ومحاربيه ومرادي إطفاء نوره

واما قولك انه لم يأت في كلام الله ان مبغض اي شخص غير الانبياء يكون منافقاً فمددود

أولاً بالنقض بان نقول لك في اي موضع من القرآن حكم الله تعالى نقض بلا بنفاق مبغضي الأنبياء (ع) وهذا كتاب الله عليك بسبر آياته فازك لا تجد آية تصرح بان مبغض الأنبياء (ع) منافق إذن فمن أين عرفت ان مبغضهم منافق ونقول لك ايضاً في اي موضع من الكتاب ذكر الله تعالى ان صلاة الظهر اربع ركعات ومثلها العصر والعشاء وان صلاة الصبح ركعتان والمغرب ثلاث ركعات فان تمسكت بغير القرآن في نفاق مبغضي الأنبياء (ع) واثبات كمية الصلاة فتحعن ايضاً تتمسك في اثبات نفاق مبغضي علي (ع) بالقرآن والسنة اما السنة فقد تلونها عليك مالم يكن في اذن سامعها وقر واما القرآن فيقول صارحاً (وما ينطق عن الهوى ان هو إلا وحي يوحى) وقال تعالى « واتزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » الخطاب لرسول الله دون الوغد الطعام وقال تعالى « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتبوا) فالذى اتنبه رسول الله (ص) هنا وبينه للناس بما انزله الله تعالى عليه هو الحكم بنفاق مبغضي علي وحكمه هذا من الوحي الالهي الذي لا يجوز لسلم عرف الله وعرف رسوله (ص) ان يرتكب خلافه وثانياً لو سلمنا لك جدلاً الا ان ثبوت الشيء لا ينفي غيره فكونه لم يأت في القرآن ان مبغض اي شخص غير الأنبياء (ع) يكون منافقاً لا ينفي نفاق مبغض غير الأنبياء (ع) من آل رسول الله (ص) ائمه المدى ومصابيح الدجى فان قوله زيد احق جاهل مثلًا لا ينفي الجهل والجهل عنك عند من فهم لغة العرب وعرف موارد استعمالها فإذا كان كل ما لم يأت التصريح به في القرآن يكون باطلًا لا اصل له لزمه ان يقول ببطلان الدين واحكامه وانعدام اساسه وبنائه وهو الكفر بعينه لأن هناك احكاماً كثيرة ضرورية من الدين لم تأت في كلام الله تفصيلاً واغلبها بينها رسول الله (ص) الذي انزل عليه القرآن ليبين للناس ما نزل اليهم فالقرآن اغا جاء بكلمات عامة وهي معظم ما نزل به وفصل بعض الأحكام وأحال الكثير من آياته على بيان النبي (ص) في احاديثه وسننه (ص) وما بينه رسول الله (ص) للناس عامة في سننه قوله (ص) (يا علي لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق) وفي القرآن يقول الله تعالى (قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربي)^(١) فهل ياترى ان من المودة في القربي ان تبغض علياً (ع) وقسيء اليه وتذكر كل ما له من فضل وفضيلة نعم « يا استاذ » لهذا السبب نفسه اجمع المسلمين

(١) هذه الآية نزلت في مودة قربى رسول الله (ص) بما اجمع المسلمون جميعاً على صحة نزولها فيهم وقد اخرجه ابن حجر في صواعقه صفحة ١٠١ عن احمد في مناقبه والطبراني وابن ابي حاتم صاحب التفسير المعتمد على ماحكاها ابن تيمية في صفحة ٤ من جزءه الرابع من المناج وآخرجه عن البغوي والتعليق ومن اراد المزيد فعليه براجعة كتابنا الایران الصحيح في الرد على محمد اسعاف المشاشي (في الاسلام الصحيح)

بجدهما على كفر الخارج حيث ابغضوا علياً فأنكروا ما هو الثابت من وجوب مودته بالضرورة من دين المسلمين وقد صرخ البيهقي والبغوي وغيره من أئمة السنة أن وجوب محبتهم من فرائض الدين بل نص عليه الشافعى بقوله :

يا أهل بيته رسول الله حبكم فرض من الله في القرآن انزله

على ما حكاه عنه ابن حجر في صواعقه، صفحة ٤٠٤ من المقصد الثالث من الآية الرابعة عشرة من الباب الحادى عشر في فضائل أهل البيت النبوى (ص) فمنكراً للضروري لا شك في أنه كافر ورجس نجس ولا ينفعه دعوى الإيمان بالله ورسوله (ص) ما دام جاجداً للضروري من دين الإسلام ولو جاز لك أن تحكم بإيمان الخارج وإن أبغضوا علياً (ع) وتقرروا إلى اللات والعزى بسببه جاز لك أن تحكم بإيمان من انكر وجوب الصلاة والحج والعزوة والزكاة والجنة - اد في سبيل الله واستجعل المهر والزفري والمواطنة وقتل النفس المحرمة بغير حق وغير هذا وذاك من الواجبات والمحرمات الثابتة بالضرورة من دين النبي (ص) والقول بذلك مروق عن الإسلام كمروق الفتنة المارقة عن الدين مروق السهم من الرمية

وإذا كنت «يا أمياذ» اجنبها عن دين المسلمين وتجهل مسائله الضرورية فكيف ساغ لك أن تتغفل على الخوض في مسائله النظرية

لقد هزلت حتى بدا من هزها كل كلامها حتى استأتمها كل مفلس

وكان الأولى بك قبل أن تقوم بهذا الرد أن تقصد معلمـا في الدين يعرفك ما أصوله وفروعـه وما أدلةـه وما حكمـاته وأدابـه وسائر علومـه ليتـسىـ لك بعد ذلك القيام بالرد والتـزيـيف والتـزـول في ميدان التـميـص لأنـنا نراك تـتسـكـع في مجـاهـلـ إـغـلـاطـكـ وـتـتـعـتـرـ باـذـيـالـ تـراـكـيـكـ كـمـ يـشـيـ مـكـباـ علىـ وـجـهـ اوـ يـسـيرـ وـقـيـدـ فيـ رـجـلـيهـ

- (حدیث الطبری) -

تقول قبل كل شيء نطالبك بصحة هذه الحكایة وهي اشبه بمحکایات الف ليلة وليلة اقول ان مـاـنـ الـبـاحـثـ الـورـعـ مـنـ لـهـ دـيـنـ انـ يـحـدـ رـأـيـهـ مـنـ كـلـ نـاحـيـةـ ثـمـ يـتـعـرـضـ لـمـ اـعـسـاهـ يـقـعـ فـيـ طـرـيـقـهـ مـنـ اـحـادـيـتـ الـحـفـاظـ وـرـوـاـيـاتـ الـمـؤـرـخـينـ وـيـنـقـدـهـ بـعـلـمـ وـحـكـمـةـ فـيـنـ وـجـهـ مـخـالـفـتـهـ لـكـتـابـ اللهـ وـالـسـنـةـ وـدـلـائـلـ الـعـقـولـ أـوـ يـعـارـضـهـ بـاـهـ وـأـرـجـعـهـ سـنـدـاـ وـأـرـجـعـهـ وزـنـاـ وـأـوـضـعـ دـلـالـةـ لـيـصـحـ لـكـ أـنـ تـقـوـلـ فـيـهـ (ـأـنـ اـشـبـهـ بـمـحـكـایـاتـ الـفـ لـيـلـةـ وـلـيـلـةـ)ـ كـلـ ذـاكـ لـمـ يـقـعـ مـنـكـ وـلـمـ تـرـدـ عـلـىـ مـزـاعـمـ ضـالـةـ وـتـهـكـمـاتـ قـيـيـعـةـ اـرـسـلـتـهـ فـيـ تـلـفـيـقـاتـكـ وـتـرـهـاتـكـ كـأـنـكـ تـبـعـتـ بـهـ إـلـىـ الصـمـ الـبـكـ الـعـيـ الـذـيـنـ لـاـ يـعـقـلـوـتـ انـ حـدـيـثـ الطـبـرـيـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـصـحـيـعـةـ الـمـسـتـفـيـضـةـ إـنـ لـمـ تـكـنـ مـتـوـاتـرـةـ وـقـدـ اـخـرـجـهـ حـفـاظـ

السنة في صحاحهم فنهم الحكم في مستدر كه صفحة ١٣٢ من جزءه الثالث وصححه على شرط الشبيغين وحكاه الترمذى في صححه صفحة ٣١٣ والبغوى في ص ٢٠٢ من مصابيحه من جزءه الثاني والطبوى في الرياض النبرة صفحة ١٦٠ من جزءه الثاني وخرجه الحافظ الكنجى في مناقبه وقال قال الحكم النيشابورى حدث الطاوش يلزم البخارى ومسلمًا أن يخراج فى الصحيحين فان رجاله ثقات وقال وقد اخرجه الحكم عن ستة وثمانين صحابيا قد نقاوه عن انس ثم قال والحديث مشهور وبالصحة مأثور انتهى

وإذا كان هذا الحديث مع صحته واستئثاره اشبه بمحكمات الف ليلة وليلة عندك (يا استاذ) فالمسلمون جميعاً يجلون هذا الحديث ونحوه من احاديث رسول الله «ص» عن المشاهدة لحرافات النواصب وسخافات الخارج وخرفانات المبغضين لعلي امير المؤمنين «ع»
 الحديث نص في خلافة علي عليه السلام بعد النبي «ص» لدلالة صريحًا على ان علياً احب الناس إلى الله وإلى رسوله «ص» والأحب اليها احق بخلافة الأمة من غيره وهذا السبب نفسه صار هذا الحديث عند الحضرمي اشبه بمحكمات الف ليلة وليلة ثم من أنت «يا استاذ» لتتحقق على رسول الله «ص» سيد الأنبياء عليهم السلام في احاديته وما اوحى اليه من الله تعالى في شأن عترة الطاهرة «ع» وما خطرك وقيمتك حتى تقول «ينبغي لرسول الله «ص» ان يفعل كذا والا يفعل كذا» افهل ياترى انك اعرف من الله ورسوله «ص» بما فيه صلاح العباد والبلاد او انك تري ان تكشف للظاهرين فحمة ذاتك وعظم جرأتك على الله وعلى رسوله (ص) وتتجه بمعاداة علي (ع) وتطعن بالنبي «ص» وفي دينه نقشياً وراء ميولك واهوانك وقد فانك ان تتمثل بقول الشاعر العربي حيث يقول

محب علي تقول الشكوك
وتحبى النفوس وتخلو النار
ففي اصله نسب مستعار
فلا تعذله على بغضه

— (هديت انا مدینة العلم وعلي بابها) —

تقول وهذا ايضاً من الاحاديث المختلقة والأحاديث المدسوسة فالرسول الأكمل منها أوثق من علم لدني او ايحاني لا تحدثه يوماً نفسه الشريفة بهذه الدعوة فادب الرسول «ص» وتواضعه يأبىان عليه ان يغتر ويقول انا مدینة العلم الخ

أقول ليس هذا الحديث من الاقاويل المختلقة ولا من الاحاديث المدسوسة كما يزعمه العدو البغيض وإنما هو حديث مشهور صحيح وقد اخرجه الطبراني في الكبير كما في ص ١٠٧ من الجامع الصغير للحافظ السبوطي وحكاه الذهبي في تذكرة الحفاظ ص ٢٨ من جزءه الرابع وقال فيه

صحيح وأخرجه الحاكم في مناقب علي عليه السلام صفحة ١٢٦ من صحيح المستدرك من جزءه الثالث بسندين صحيحين أحدهما عن ابن عباس من طرقين صحيحين والآخر عن جابر بن عبد الله الأنصاري وقد اقام على صحة طرفة ادلة قاطعة رافد احمد بن محمد المغربي تزيل القاهرة لتصحيح هذا الحديث كتابا حافلا ممأه (فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي) وقد طبع سنة ١٣٥٤ هـ بالطبعة الاسلامية - الأزهر - مصر - ومع هذا كله ونحوه هل ترى وزنا للخوارج وجرأتم على نبذ هذا الحديث وأمثاله من أحاديث فضل الوضي «ع» وآل النبي (ص) ولقد نظرنا في طعونهم الكاذبة فلم نجد فيها إلا التحكم الخطأ والتعميم بالصلافة والتبرفع بالقحة والجلافة لأنهم وجدوها نصوصاً جلية على خلافه وبطلان خلاة المتقدمين عليه فلم يروا ملجاً يأوون إليه ولا سلطاناً يعتمدون عليه في اسقاط هذه الأحاديث إلا دعوى الوضع والوقاحة في التعصب

الحديث يدلنا بوضوح على وفور علم علي عليه السلام واستحضره اجوبة الواقع واطلاعه على شتات العلوم والمعارف وفيه اشارة إلى قوله تعالى «وأنوا البيوت من أبوابها» وفيه دلالة على أنه عليه السلام الامام لهذه الأمة بعد نبيها (ص) لأنه الباب لتلك العلوم وقوله (ص) « فمن أراد العلم فليأتي الباب» كتابة عن الحافظ لاشيء الذي لا يشد عنه شيء ولا يخرج منه ولا يدخل إلا به فكما أن المتسلق على البيوت لأخذ ما فيها بعد سارقاً غاصباً فكذلك أخذ الأحكام وغيرها من غير طريق علي عليه السلام يكون ضلالاً باطلاً

وأما قولك بأن أدب النبي (ص) وتواضعه يأبىان عليه أن يفتر فمن الباطل الخاسر أن تقول «يا استاذ» هذا القول في رسول الله (ص) فكأنك تريد أن تقول أن رسول الله (ص) لم يكن متأدباً بأدب الأنبياء (ص) ولا متواضعاً كتواضعهم بل كان مفتراً حيث قال (أنا مدينة العلم وعلى يديها) فعل يكون الطعن في رسول الله (ص) والخروج عن الدين غير هذا ثم لو كان هذا القول من رسول الله (ص) منافية لأدب الأنبياء (ص) مع الله تعالى لكن ما اقتضاه الله تعالى في القرآن عن الأنبياء (ع) نوح ولوط وهود صالح وشعيب وموسى (ع) بقوله تعالى (إني لكم رسول أمين) أيضاً منافية لأدبهم مع الله ولكان نبي الله يوسف (ع) فيما حكاه الله تعالى عنه بقوله «أفي حفيظ عالم» وقوله «وانا خير المترابطين» غير متأدباً بأدب الأنبياء (ع) مع الله لأن هذا القول عن الأنبياء (ع) لا يفهم في التركيب والصيغة كقول النبي (ص) (أنا مدينة العلم) فعلى قولك أن الأنبياء (ع) جميعاً لم يتأدبوا مع الله إذ لم يتمدووا مع أنفسهم بصيغة النعمة التي ما عرفها الأنبياء (ع) على زعمك فلم يخاطبوا الناس بها وما عرفها إلا شيخ الاسلام الحضرمي لأنهم لم يخاطبوا قومهم بصيغة النعمة بل قال كل منهم عليهم السلام على ما حكاه الله تعالى عنهم

(اني لكم رسول امين) وهكذا رسول الله «ص» على قوله قد اساء الأدب مع الله تعالى لأنه لم يخاطب القوم بصيغة النعمة واغا قال « اذا مدينة العلم علي بابا » وقال على ما نواتر عنه « اذا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب » والقول بذلك كفر ونفاق فاذا بطل هذا ثبت ان هذا ونحوه ليس بما يأبه ادب الانبياء عليهم السلام ولا يوجب اغترارهم في شيء واغا يأبه بغض النواصي وتجهيز اسماع الحوارج وتتغافل عن طباع المنافقين المبغضين لعلي امير المؤمنين عليه السلام لأن هذا النوع من الخطاب اخبار عما هم «ع» عليه من وصف النبوة والعلم أو من باب التحدث بالنعمة « واما بنعمة ربك فحدث » ثم كان اللازم عليك ان تخبرنا عن الصيغة الخاصة التحدث بالنعمة ما هي ومن ذكرها من العرب العرباء وفي اي كتاب حرروها ومن هم الناقلون لها وهل هي من صيغ الأمر والتمني والترجي والدعاء وهل يوجد للأخبار صيغ متعددة وما هي تلك الصيغ وهذه اسئلة يلزمك الجواب عنها ومن حيث اتيت الجواب عنها فقد علمنا انه ليس للتحدث بالنعمة صيغة تخصصه كما ترجم ولا يفهم هذا من لفظهم اصلا واغا خصصه بالصيغة مرور الحوارج عن الدين المتجلبي في منطق هذا الحضرمي باجل المظاهر

— (قوله القاعدة في تحطيم الابواب ان يكون لها ابواب) —

نقول لو وافقنا وقلنا ان النبي «ص» مدينة العلم ولكن لم كان علي وحده بابا والقاعدة في تحطيم المدن ان يكون لها ابواب متعددة

اقول لم يخطر على بال احد ان الايام سيعينها المخاض فتضع في بيوت المسلمين وليدا يقال له الحضرمي حتى يعدوا له ما استطاعوا من قوة ومن رباط الخيل يرهبون به عدو الله وعدو رسوله ومن «حدقه في الخلابة» ان جعل القاعدة في تحطيم المدن ان يكون لها ابواب متعددة مما لا يرضيه العامي في حديث النبي «ص» فهو بهذه (المزية) يريد ان يعلم الناس كيف ينكرون احاديث رسول الله «ص» وكيف يتم حكمون فيها بالرأي والموى فاختار تلك الجملة ليبعدها عن ذهن القاريء عن الاعتقاد بان عليا «ع» وحده بابا ولم يسمح له فلمه المهاز إلا ان يجعل لها ابوابا متعددة ويسوق لذلك بعض الامثلة بقوله « انظر إلى مدينة بغداد والى ابوابها كباب العظم وباب الكاظم وباب الشیعی » دون أن ينتبه إلى ما تتطوي عليه هذه الكلمات من الأباطيل وأعمالك « يا أستاذ » اغا عدلت عن التعبير الذي ينلقياه كل مسلم بالقبول إلى هذا الاسلوب الغريب لتجد به المستضعفين من قراء كتابك حتى إذا اخذعوا به تناولوه بشرح طويل تشمئز منه قلوب المؤمنين ونحن نقول في جوابك

اولا انه اغا كان علي «ع» وحده بابا دون غيره فلقصور ذلك الغير عن تناول هذه المزلة السامة ولو علم الله تعالى ورسوله (ص) وجود من يستحقى هذا الوصف سواء «ع» لما يخلبه

عليه وحيث لم يقل ذلك في غيره علمنا انه لا يوجد في اصحاب رسول الله «ص» من يليق بهذا الوصف غير علي عليه السلام وحده والنبي «ص» لا ينطق عن الهوى فقوله «ص» انا مدينة العلم وعلى بابها فمن اراد العلم فليأت الباب — من الوحي الذي يكون العدول عنه كفراً وضللاً كبيراً

وئامياً أن كثرة الأبواب وتعددتها لا يؤمن منها على حفظ المدينة من المتصos لا سيما إذا كانت الأبواب متعددة من السعف وجريد النخل أما إذا كان الباب واحداً مصنوعاً من الفولاذ فهو لا شك في أنه أقوى وأحکم في حفظها من عوادي السارقين وابادي العابثين

— (مدبر على اقضاك) —

نقول نعم ورد في حديث طويل « ارحم امي بامي ابو بكر واسدكم في الله عمر واكتوركم حياء عثمان واقضاك علي واقرؤكم أبي واقرضكم زيد واعلمكم بالحلال والحرام معاذ فات ص حليس فيه دلالة او اشارة إلى خلافة علي وain القضاة من الخلافة

اقول اذا الوارد في صحيح الاحاديث قول النبي «ص» علي اقضاك فقط على ما اخرجه الحاكم في مستدركه في باب فضائل علي صفحة ١٣٥ من جزءه الثالث والذهي في تلخيصه وصححهاه على شرط الشیعین وحکاه الحافظ ابو نعیم في حلیة الاولیاء ص ٦٥ من جزءه الأول وابن عبد البر في استیعابه صفحة ٤٧٤ من جزءه الثاني في ترجمة علي «ع» والطبری في الریاض النضرة صفحة ١٩٨ من جزءه الثاني في الباب نفسه فالحادیث بهذا اللفظ صحيح لا شك فيه اما الزيادات التي جئت بها لتوهن بها جانب الحدیث فكلها زائنة لا اصل لها ولا يوجد منها شيء في كتب الحدیث المعتمدة عند اهل السنة ولو كانت موجودة لكان لزاماً عليك ان تذكرها باسانيده صحیحة مقبولة عند اهل العلم وتذكر لنا في أي كتاب ذكرت ومن هم الناقلون لها نعم اخرج السیوطی نحوها في كتابه الموضوعات ص ٢٢٢ من جزءه الثاني فلتراجع فانها من الموضوعات بلا مراد ولو سلمنا جدلاً وجودها في كتاب ما من كتبهم فهي ايضاً باطلة ساقطة اعدم اتفاق الفرقین عليها وكل ما لم يتحقق عليه الفرقان كذب وانتحال

والغريب منك يا (استاذ) أنت إذا احتججتنا عليك بالاحاديث الصحاح التي دونها ائتك في كتبهم المعتبرة الناصحة على خلافة علي «ع» بعد رسول الله «ص» تقول أنها باطلة ساقطة لا اصل لها وزراك في تضاعيف وريقاتك تختجع علينا بالاحاديث الباطلة التي حكم حفاظ السنة ورجال الدرایة منهم عليها بالوضع والافتعال والعجب كل العجب قولك أن الحدیث لا دلالة فيه على خلافة علي «ع» والاطم قولك وain القضاة من الخلافة كأنك تجهل أو تتجاهل أن القضاة منصب خطير لا يليق إلا بقامة الأنبياء (ع) وخلفائهم وليس للجهال فيه حظ ونصيب وكأنك

لا تعلم ان القضاة يستدعي العلم الغزير في حل المشكلات من الحوادث وقطع الخصومات بين المتنازعين ولا شك في انه لا يصلح أن يكون الشخص قاضياً إلا إذا كان عالماً ولا ريب في أن أقضى الناس حكماً هو أقوام على الانتصاف للمظلوم من الفالم وهذه الصفات لا تكون إلا في الإمام القائم مقام النبي (ص) لا سواه إجماعاً وقولاً واحداً فالحديث نص صريح في خلافة علي (ع) بعد رسول الله (ص) وبطلان خلافة المقدمين عليه

* على مع الحق واطو مع على *

تقول لا نسلم بأن مثل هذا الحكم الغيبي يصدر عن صاحب الرسالة وإذا صحي لابد لأسباب داعية والداعي إما أن يكون قد وقعت خصومة بين علي وبين أحد فتيان الحق في جانب علي وأما أن يكون قالها في حق علي بصورة عامة فإن كان الشق الأول فلا دلالة فيها على أن الحق مع علي في جميع قضياته وإن كانت من الشق الثاني فلا يصح لرسول الله «ص» أن يقدم على هذا الحكم الغيبي لأن الإنسان مجھول الخاتمة أما تذليل الحديث بقوله «ص» لن يفترا فكم من أمثال هذه الزیادات قد ملئت بها الكتب

أقول أما الحديث بهذا النفظ فقد حكم بثبوت صحته غير واحد من علماء السنة وكبار حفاظها المارفرين ب النقد الحديث فنهم ابن روزبهان في الحديث الرابع والعشرين من أحاديث خلافة علي «ع» وأخرج الحاكم في مستدركه صفحه ١١٩ من جزئه الثالث والذھي في تلخيصه وقد صححاه على شرط البخاري ومسلم ان علياً مع الحق والحق مع علي وآخرجه الحاكم أيضاً في صفحه ١٢٥ من مستدركه في جزئه الثالث عن النبي «ص» انه قال تكون بين الناس فرقه واختلاف فيكون هذا واصحابه على الحق وأشار إلى علي فالحديث صحيح في نفسه فضلاً عن شهادة صحيح الأحاديث بثبوت صحة معناه كما هو المعروف عند علماء هذا الفن من الفريقيين وأما قوله في الشق الاول فلا دلالة فيها على ان الحق مع علي في جميع قضياته فردود بما أجمع عليه علماء الأصول من المسلمين أجمعين في ان اسم الجنس المفرد إذا دخل عليه الآلف واللام يفيد العموم مطلقاً وكلمة الحق اسم جنس قد دخله الآلف واللام فهو يفيده العموم مطلقاً وخصوص المورد لو سلمناه لا يخصص الوارد مع عموم الحكم كما هو صريح الحديث نظير ما أو كان زيد عادلاً فقيل لك ما تقول في زيد قلت (إن العادل مأمون) فإن هذا الحكم قطعاً لا يختص بزيد وحده بل يتعدى إلى كل عادل فالحديث من هذا التعبيل لأننا وان فرضنا اختصاص مورده بقضية خاصة إلا ان ذلك لا يخصص عموم حكمه رسان فيه بل يعم سواه فالحديث يدل بعموم لفظه ومعناه على ان علياً مع الحق والحق معه في جميع قضياته الخصوصية

والشخصية في كل زمان ومكان وإذا كان الحق لا ينفك عن علي أبداً كما هو مفاد الحديث دل
أبلغ الدلالة على عصمته ووجوب الاقتداء به وهو المراد من الامامة ولا جائز على الرسول ﷺ
ان يخرب على الاطلاق بأن علياً «ع» مع الحق والحق مع علي (ع) ووقوع القبيح جائز عنه (ع)
لأنه إذا وقع كان الاخبار كذباً ولا يجوز ذلك على رسول الله ﷺ بالاجماع
واما قوله في الشق الثاني فلا يصح لرسول الله ﷺ ان يقدم على هذا الحكم الغبي
القطعي لأن الانسان مجهول الحقيقة فقول بجهالة ورمي بسمام خاطئة وكيف ياترى غاب عن
فطرتك (الصحيحة وذوقك السليم) بأن حكمك هذا أنت لا ترضاه وتاباه كل الاباء وتحرص
أشد الحرص على الاذعان بعنه ألم أقل لك (يا أستاذ) انك تكتب بشهادة وعاظفة الامر الذي
أعمى منك البصر والبصيرة فأوردت هذه الجملة دون أن تشعر بأنها تأكل سيدك بنفسك وتعزق
فوازاك بيديك كالباحث على حقه بظلفه والجادع مارن انهه بكفه
الليس قد زورتم على رسول الله ﷺ حديثاً فيه البشارة لجماعة بالجنة ومنهم أبو بكر وعمر
وعثمان (رض) فلا بد من ان تقول نعم فيقال لك فكيف ياترى صح لرسول الله ﷺ ان
يقدم على هذا الحكم الغبي القطعي ويشر هؤلاء بالجنة والانسان مجهول الحقيقة فإن قلت لا
يصح فيقال لك إذن ثبت انهم ليسوا من أهل الجنة قطعاً وبطل ان يكون النبي ﷺ قد
بشرهم بالجنة وإن قلت يصح من النبي ﷺ أن يقدم على مثل هذا الحكم الغبي القطعي
اصلاحاً لما فسد عليك فقد ابطلت قوله (فلا يصح لرسول الله ﷺ ان يقدم على مثل هذا
الحكم القطعي) وحسبنا هذا في بطلان ما ذهبت إليه على ان رسول الله ﷺ ما كان يقدم
على هذا الحكم الغبي القطعي إلا بعد أن أعلمه الله تعالى به لأن الله تعالى قد علم حال علي «ع»
وانه بهذه الوصف دافعاً كما علم ذلك في قبيله ﷺ فأمر رسوله ﷺ ان ينذر الناس به
ويبيان لهم رفيع منزلته وعلو مقامه وانه من لا يرتاب في أقواله وافعاله وفي القرآن (وما ينطق عن
الموى إن هو إلا وحي يوحى) فقول النبي ﷺ (علي مم الحق والحق مع علي) من الوحي
الإلهي الذي لا يعتريه الشك إذ في الشك به كفر وضلال

ثم من أين علمت ان ذلك لا يصح لرسول الله ﷺ ان يقدم عليه الكون علي من البشر
والبشر بطبيعته معرض الأخطا و القلطات فإن كنت هذه العلة منعت الصحة ونفيته وتحكمت
به على رسول الله ﷺ ولم تتأدب معه كما لم يتآدب معه من كان قبلك فأساء الادب إليه حيث
قال فيه ان النبي ﷺ (ايها) فتأسست انت به في خلق العذار وطويت الكشح عن الواقا
بجرأتك على ميد الأنبياء ﷺ وجسارتك عليه فإنه يلزمك طرد هذه العلة في جسم الأنبياء
والمرسلين «ع» لا خصوص علي «ع» لأنهم أيضاً من البشر فإن قلت لا تجوز المصحه لغير الأنبياء

(ع) من البشر فيقال لك إن ذلك باطل ساقط يبطله كتاب الله والسنة

﴿الْمَحْسُومَةُ تَجْوِزُ لِغَيْرِ الْأَنْبِيَا﴾ (ع) من الْبُشَرِ

أما الكتاب فقوله تعالى (ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعلدون) وقال تعالى (ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعلدون) وقال تعالى (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا) ولا يجوز صرف هذه الآيات إلى خصوص الأنبياء «ع» فإنها تأبى ذلك كل الأباء لاسيما الآية الأولى والثانية الصريحتين في إرادة المقصودة خصوص الأنبياء «ع» منهم لا خصوص الأنبياء «ع» وخاصة الآية الأولى التي هي نص في إرادة ذلك من قوم موسى «ع» ولا جائز على الله تعالى أن ينفرد على الاطلاق بأنهم يهدون بالحق وبه يعلدون ووقوع الخطأ والتبيح جائز عنهم لأنه إذا وقع كان الأخبار كذبا باطلًا تعالى الله عما يقول الكافرون علواً كبيراً

واما السنة فقد أخرج البخاري في صحيحه في باب (لا تزال طائفة من أمتي على الحق) صنفحة ١٧٤ من حزنه الرابع عن النبي ﷺ انه قال لا تزال طائفة من أمتي قائمة بالحق لا يضرها من خالها وخدلها وأنت لو تأملت بيني وبين صحيحة وبصيرة نافذة لعلمت باليقين ان الآية الثانية بضميمة الحديث لا يزيدان ولو بقرينة الأحاديث الواردة في خلافة علي والآئمة «ع» من ولده الدالة على عصمة أهلها إلا الآئمة من أهل البيت لا سواهم من آئمة الجور وبفاة صفين

﴿وَمَوْدُ الْمَحْسُومِ لَا يَمْلِكُ الْإِنْقَلَابَ﴾

تقول ولو تنازلنا معك وقلنا بقوتك ان المسلمين كلهم من غير استثناء طبعاً ولا تختصيص انقلبوا لأن الآية عامة والخطاب عام (انقلبتم على أعقابكم) لم تستثن علياً «ع»
أقول لو لا ورود المخصوص لعموم آية الانقلاب من الكتاب والسنة لجاز لك أن تتوهم إرادة العموم إلا إنك (يا استاذ) تعامت بل عييت عن المخصوص المتصل في ذيل الآية بقوله تعالى (وسيجزي الله الشاكرين) الدال على وجود شاكرين بعد انقلاب جمهور الصحابة على الأعقاب وتعامت عن المخصوص المنفصل من قول النبي ﷺ في حديث الحوض (فلا يخلص منهم إلا همل) أي إلا القليل وهم المعنيون بقوله تعالى (وسيجزي الله الشاكرين) وقوله تعالى (وقليل من عبادي الشكور)

وأما قولك فكم من أمثال هذه الزيادات قد ملئت بها الكتب فزائد باطل لثبت صحة هذه الزيادة في أصل الحديث كما ذكرنا وإنما صارت من الزيادات عندك لورودها في فضل علي (ع) لا في فضل أبي بكر وعمر وعثمان (رض) ومعاوية لذا زائد قد أقررت بصحة تلك الزيادات الزائدة في متن حديث (علي أقضامك) ولم تعرف بها هنا ولو أمكنك أن تزيد في هذا الحديث

أيضاً إجلالاً وإكباراً خلفكْ وقزيلاتِ لهم في غير مذاهم لفعلت ولكن أعزكَ القول
وآخر سك النطق فلم يسعك إلا الطعن الكاذب في الحديث وقد أرجعناه إلى نصابه وكنا
له بصاعه

* اکل نبی و مصی و وارث ما ان و مصی و وارثی علی به اینجی طالب *

وثانيا انه لما كان الثابت بالاضطراد من دين رسول الله ﷺ أن الأنبياء (ع) اربعة
وعشرون الف ومئة الف نبى وجب بحكم العقل أن يكون أوصياؤهم بعددهم وذاك لأن
الكتب والتعاليم التي أتت بها الأنبياء (ع) لا تسد في أنفسهم قطعا إلا أن يكون لها قيم يبينها
لناس كما كان يبين للنبي ﷺ ذلك لأن فيها الحكم والتشابه والمفصل والجمل والناسخ
والمسوخ وغيرها وهذا السبب نفسه افترقت كل أمة من أنعمهم فرقا مترقبدة وكل فرقة تخاصم غيرها
بكثابها وتعاليم نبائها (ع) وذاك التيم هو الوصي المنصوب الذي يعلمه النبي (ع) أبواب علومه
وأسرار كتابه وعلم نبوته

وَثَالِثًا أَنْ تُصُوصُ الْوَحْشَيَةَ وَالْوَرَاثَةَ مُتَوَارَةً وَقَدْ أُورَدَ الْذَّهَبِيُّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ فِي أَحْوَالِ شَرِيكَ صَفْحَةَ ٤٤٦ مِنْ مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ مِنْ جُزْئِهِ الْأَوَّلِ وَكَذَبَ بِهِ وَزَعَمَ أَنْ شَرِيكَا لَا يَجْتَمِعُهُ وَقَالَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ حَمْدَ بْنَ حَمْدَ الرَّازِيِّ لَيْسَ بِشَفَقَةٍ أَقْوَلُ وَأَنْتَ تَرَى أَنَّ الْذَّهَبِيَّ لَمْ يَعْتَدِلْ هُنَّا فِي مِيزَانِهِ إِذَا كَذَبَ بِهِذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يَعْتَبِرْ ذَاكَ بِمَا يَكُونُ تَبَرِيرًا لِهِ عَمَّا رَأَى بِهِ الْحَدِيثُ مِنَ الْكَذَبِ سَوْيَ قَوْلِهِ أَنَّ شَرِيكَا لَا يَجْتَمِعُهُ مَعَ أَنَّ كَلَامَ الْإِمامِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَالْبَغْوَيِّ مَحْيَيِّ السَّنَةِ عِنْدَ السَّنَةِ وَابْنِ جَرِيرٍ وَابْنِ مَعْنَى إِمامِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ وَغَيْرِهِ مِنْ طَبَقَتِهِمْ قَدْ حَكَمُوا بِوَثَاقَةِ مُحَمَّدَ بْنَ حَمْدَ وَرَوَوْهَا عَنْهُ فَهُوَ شَيْخُهُمْ وَمَعْتَدِهِمْ فِي الْحَدِيثِ كَمَا اعْتَرَفَ بِهِ الْذَّهَبِيُّ نَفْسَهُ فِي تَرْجِمَةِ مُحَمَّدَ بْنَ حَمْدَ صَفْحَةَ ٥٠ مِنْ مِيزَانِهِ الْأَنْتَلِثَ فَالْأَرْجَلِ غَيْرِ مَتَّهُمْ بِالرَّفْضِ وَلَا بِالْتَّشِيمِ وَإِنَّهُ هُوَ مِنْ سَلْفِ الْذَّهَبِيِّ فَلَا وَجْهٌ لِتَهْمِيَّتِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا بِغَضْبِ الْوَصِيِّ «ع» وَآلِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُسَلِّمِ

* مَدِينَةُ الْوَصِيِّ *

ثُمَّ أَنَّهُ لَا شَكَّ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَاهَدَ إِلَى عَلِيٍّ (ع) أَنْ يَفْسُلَهُ وَيَجْهَزَهُ وَيَدْفَنَهُ عَلَى مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي صَفْحَةِ ٦١-٦٣ مِنَ الْقَسْمِ الثَّانِي مِنْ طَبَقَاتِهِ مِنْ جُزْئِهِ الثَّالِثِي وَآخْرَجَهُ كُلُّ مَنْ أَنْتَيْ الشَّيْخَ وَابْنَ النَّجَارِ عَلَى مَا حَبَّكَى ذَلِكَ عَنْهَا فِي صَفْحَةِ ٥٤ مِنْ كَنزِ الْعَالَمِ مِنْ جُزْئِهِ الرَّابِعِ وَآخْرَجَهُ الْحَامِكَ فِي صَفْحَةِ ٥٩ مِنْ مُسْتَدِرِ كَهْ وَالْذَّهَبِيُّ فِي تَلْخِيصِهِ مِنْ جُزْئِهِ الثَّالِثِ وَصَحِحَاهُ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَآخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَةِ وَآخْرَجَ الْحَامِكَ فِي مُسْتَدِرِ كَهْ صَفْحَةَ ١١١ مِنْ جُزْئِهِ الثَّالِثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ لَعْنِي (ع) أَرْبَعَ خَصَالَ يُسْتَلِّي لَأَحَدَ غَيْرِهِ وَهُوَ أَوْلُ مَنْ صَلَّى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الَّذِي كَانَ لَوْاْهُ مَعَهُ فِي كُلِّ زَحْفٍ وَهُوَ الَّذِي صَدَّمَهُ يَوْمَ فَرَعَ عَنْهُ غَيْرَهُ وَهُوَ الَّذِي غَسَلَهُ وَأَدْخَلَهُ قَبْرَهُ وَهَكَذَا اخْرَجَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي اسْتِيَاعِهِ فِي تَرْجِمَةِ عَلِيٍّ «ع» وَقَدْ تَضَافَرَتِ النُّصُوصُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَاهَدَ إِلَى عَلِيٍّ (ع) بِأَنْ يَبْيَسَ لِأَمْتَهِ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَى مَا اخْرَجَهُ الْحَامِكَ فِي مُسْتَدِرِ كَهْ مِنْ جُزْئِهِ الثَّالِثِ صَحِحَاهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَقَالَ الْحَامِكُ أَنَا دَادُ الْحَكْمَةِ وَعَلَيَّ بِاَبِيهِ عَلَى مَا اخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي صَحِحِهِ وَابْنُ جَرِيرٍ عَلَى مَا حَكَاهُ عَنْهَا الْمُتَقَىُّ الْهَنْدِيُّ فِي صَفْحَةِ ٤٠١ مِنْ كَنزِ الْعَالَمِ مِنْ جُزْئِهِ السَّادِسِ وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ هَذَا خَبْرٌ عَنْدَنَا صَحِحٌ سَنَدٌ وَنَقْلٌ عَنِ التَّرْمِذِيِّ السِّيَوْطِيِّ فِي حَرْفِ الْمَهْزَةِ مِنْ جَامِعِ الْجَوَامِعِ وَصَفْحَةِ ١٧٠ مِنْ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ مِنْ جُزْئِهِ الْأَوَّلِ

* مَدِينَةُ عَائِشَةِ فِي الْوَصِيِّ *

وَحْسِبَكَ فِي ثَبَوتِهِ مَا اخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِحِهِ عَلَى مَا مَرَّ فِي كَتَابِ الْوَصَائِيَا صَفْحَةِ ٨٣ مِنْ جُزْئِهِ الثَّانِي وَفِي بَابِ مَرْضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ صَفْحَةَ ٦٤ مِنْ جُزْئِهِ الثَّالِثِ وَمُسْلِمٍ فِي كَتَابِ

الوصية صفحة ١٤ من جزءه الثاني قال ذكر عند عائشة أن النبي ﷺ أوصى إلى علي ففقالت من قال الحديث وأنت خبير بأن الشيوخين إنما أخرجا هذا الحديث دون أن يشعروا أو يقصدوا إلى دلالته على وصية النبي ﷺ إلى علي (ع) وإلا لكتابه كما كتب غيره من أحاديث فضله (ع) لتأليه تكون سلحاً في حكمهم وهم يعلمون - فإن الذين ذكروا وقتلوا أن النبي (ص) أوصى إلى علي «ع» لم يكونوا خارجين عن أمته بل كانوا من أصحابه أو من التابعين الذين لهم الجرأة على مكاشفة عائشة بما يسوقها ويختلف الحال السياسي في ذلك الحين لا سيما انهم خير القرون والذين يalonهم عندك (يا أستاذ) لذا تراها قد ارتكبت ارتكبا كما عظيماً عند ساعتها حديثهم يصوره لك ردّها عليهم بأوهي الردود وأوهنها (وان أوهن البيوت ليت الغنوكوت لو كانوا يعلمون)

ظننت سخينة أن سقطل ربها فليغبان مغاب الفلاح

وتحصيصك للآيات التي سردتها بخصوص التمسك بالملة الحنيفية بلا مخصوص باطل فمن أين علمت انه يريد خصوص التمسك بالملة ولماذا يا ترى لا يصح أن يريد العموم لا سيما بعد ملاحظة قوله تعالى خليله ابراهيم (ع) (إني جاعلك للناس إماماً) وقوله تعالى بعد طلبه (ع) الامامة لذريته «ع» (قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) فإن ذلك يدل بصرامة على ان ابراهيم «ع» طلب الامامة لذريته فعنها الله تعالى عن خصوص الظالمين منهم وعلى أمير المؤمنين «ع» من ذريته «ع» قطعاً ولم يكن ظلماً أبداً ولم يسجد احسن مطلقاً فهو أحق وأولى من غيره من سجد للأصنام وعكف على عبادة الأوثان مدة من الزمان وأما تحصيصك لاية (يرثني ويرث من آل يعقوب) بخصوص النبوة فأيضاً تحصيص بلا مخصوص باطل ساقط لا سيما بعد ملاحظة قوله تعالى مخاطباً ابراهيم «ع» (إني جاعلك للناس إماماً) الدال على انه يرث منه الامامة والخلافة لا خصوص النبوة وقل لي يربك من هذا الذي أباح لك التصرف في آيات القرآن وصرفها إلى غير معناها المطابق بلا دليل (الله أذن لكم أتم على الله تفترتون) وخذ مني مضافاً إلى ما مضى بأنه إذا كان يريد إرث النبوة كما ترمع لزم أن يكون علي «ع» نبياً لأنه أيضاً من آل يعقوب «ع» وذرية ابراهيم فلا يجوز لك أن تقدم أبا بكر «رض» عليه لأن الميراث لا يصح أن يكون واحداً من الورثة وأراك (يا أستاذ) نسيت استدلال خصمك بقوله تعالى (وزرث سليمان داود) إنه ورث منه كل شيء حتى الخلافة والإمامية بدليل قوله تعالى (يا داود إنما جعلناك خليفة في الأرض) والغريب انك لا تثبت على طريقة واحدة لأننا إذا قلنا لك ان الخلافة لعلي وأولاده (ع) بعد رسول الله (ص) دون غيرهم تقول كلاماً هذه عادة ملوكية وسنة (هرقلية) لا تجتمع النبوة والإمامية في بيت رسول الله (ص) وهذا زاك ثبت مذهبك (الهرقلية) وترمع أن النبي «ص» يتولد منه النبي ويرث منه النبوة وان المراد من الارث في الآيات خصوص ارث النبوة ثم من أين علمت انه لا يريد انه

يرث منه النبوة والامامة مع ان النبي (ص) لا يكون نبياً إلا وهو واحد اصفة الامامة وله كل للامامة معنى غير الزعامة الكبرى بأمور الدين والدنيا وانه واجب الطاعة على أمته وهذا المعنى ثابت لكلنبي لا سيما ان صريحة الآيات (إني جاعلك لناس إماما) (إنما جعلناك خليفة في الأرض) (إني جاعل في الأرض خليفة) كلها يدل عليه سوى ان الامام لا يوحى إليه كما يوحى إلى النبي (ص) فالآيات صريحة في إرادة العموم وما لها من مخصوص إلا البعض للوصي (ع) والمعاداة لعلي «ع»

لعمرك ان الحق ايض ناصع ولكنها حظ المعاند اسود
 (ان عليا مني وانا من علي لا يؤديعني إلا أنا أو علي)
 (ان عليا مني وانا من علي وهو ولي كل مؤمن من بعدي)
 (أنت ولي كل مؤمن من بعدي)

تقول هذه الاخبار التي تسويفها بزعمكم أحاديث رسول الله (ص) اشهد انها موضوعة بعيدة عن الصحة بعيدة عن الصدق كل البعد

أقول اندفعت يا (أستاذ) تارة أخرى تقر بشوكتك في أساس الاسلام ليجرده عن جميع مميزاته وتخوجه عن فطرة الله التي فطر الناس عليها حتى إذا أصبح الناس يخرجون منه أفواجا وأصبح ديننا ضعيفاً اندمجوا في الملة التي افتتحت أنت بتقايدها ويعلم كل مسلم أن انسيابك في الطعن على أحاديث رسول الله «ص» بهذه الهجنة اللادينية التي تسمع بها قراء كتابك لاوضح مثال وأصدق شاهد على أنك لا تكتب عن علم وروية ولا عن أمانة ودرية وإنما تكتب لا عن عصبية مذهبية فحسب بل تكتب عن شهوة وعاطفة غير إسلامية .

أرأيت كيف خلع الحضرمي ودلل فرمي الاحاديث النبوية الصحاح بالوضع والكذب والافتعال كأنك لا تؤمن بيوم الحساب يوم تنشر فيه صحف كتابك ويقال لك (اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسينا)

اما الحديث الأول فقد أخرجه ابن ماجه في باب فضائل الصحابة صفحة ٩٢ من جزءه الأول من صحيحه والتزمي والنسائي في صحيحهما وأحمد بن حنبل في مسنده صفحة ١٦٤ من جزءه الرابع من حديث جيش بن جنادق بطرق متعددة كلها صحيحة وناهيك انه رواه عن يحيى بن آدم عن إسرائيل بن يوسف عن جده أبي اسحاق السبئي عن جيش وكل هؤلاء من الحجاج عند البخاري ومسلم وقد أخرجا لهم في تضاعيف أبواب صحيحهما فالحديث صحيح لا شك فيه

اما الحديث الثاني فقد أخرجه حملة الآثار الثقات من أهل السنة فنهم النسائي في خصائصه العلوية وأحمد بن حنبل من حديث عمران في أول صفحة ٤٣٨ من جزءه الرابع من المسند

والحاكم في ص ١١١ من مستدركه من جزئه الثالث والذهبي في تلخيصه وصححه على شرط الشيختين وأخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير وصححه على ما حكاه عنها المتقي المتندي في أول صفحة ٤٠٠ من كنز الحال من جزئه السادس وأخرجه الترمذى باسناد قوي فيها ذكر المسقلانى في ترجمة علي (ع) من اصحابه من جزئه الثاني وهذا الحديث أيضاً من صحيح الاحاديث

اما الحديث الثالث فقد أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب الصحاح عن أبي عوانة الواضاح ابن عبد الله اليسكري عن أبي بلج يحيى بن سليم الفزارى عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابن عباس مرفوعاً ورجال هذا الحديث كلام ثقات وقد احتاج بكل واحد منهم البخارى ومسلم في الصحيحتين إلا يحيى بن سليم فإنهما لم ينجزا له إلا أن آلة الجرح والتعديل قد حكما بوثاقته على ما حكاه الذهبي في ترجمته من ميزان الاعتدال صفحة ٢٩٢ من جزئه الثالث (ياسناز) حتى تعلم سقوط قوله وبطلان شهادتك بوضع هذه الاحاديث ويقول الكتاب (إن جامك فاسق بنبا فتيبنا) فأي مسلم عاقل يا ترى بعد هذا كله يصدقك في حكمك على هذه الاحاديث بالوضع ويقبل فيها شهادتك المزورة ويكتذب مثل هؤلاء الأعلام والثقات العارفين بصحة الحديث والتقادمين له بعلم اللهم إلا الخوارج الذين يبغضون علينا وينبذون أقصى ما لديهم من جهد في إطفاء نوره (والله متمن نوره ولو كره الكافرون) (فإن شهدوا فلا تشهد عليهم ولا تتبع أهواه الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعبدون)

* قوله عمر (رض) لقد أعطي على (ع) بهم أبي طالب ثوابنا *

تقول هذه الاخبار المخافية لآداب المسجد ولقدر رسول الله (ص) لا نقلها بتة أقول لو كنت (ياسناز) تبحث بمحنة وخلاص وترد بندق عالي متين لافتتحت البحث ببيان الوجه في عدم قبولك لهذه الاحاديث بما تقتضيه الاadle من ثبوت شيء أو عدم ثبوته (ولكذلك علمت ان دخولك في الموضوع عن طريق الرد علىي ان كنت من أهله) يرفع الستار عن طويتك فإذا خذ المسلمين الذين عرفوا الله وعرفوا رسوله (ص) منك حذرهم ويسهل على علمائهم تحديد أفكارك المدama وطعنها بالحججة في صيمها

اما حديث سد الابواب وقول الخليفة عمر بن الخطاب «رض» لقد أعطي علي بن أبي طالب ثواباً لأن تكون لي واحدة أحب إلى من حر النعم زوجته فاطمة بنت رسول الله (ص) وسكناء المسجد يحمل له ما يحمل لرسول الله (ص) والراية يوم خيبر فكل ذلك من الاحاديث الصحيحة المشهورة وقد أخرجهما الحاكم في مستدركه من جزئه الثالث صحيحـاً على شرط الشيختين وأخرجه أبو ليلـي كما في الفصل الثالث من الباب التاسع من الصواعق المحرقة لابن حجر صفحة ٧٦ وأخرجهـا أـحمدـ في مسندـهـ صـفـحةـ ٢٦ـ منـ جـزـئـهـ الثـانـيـ وـرواـهـ عنـ كلـ منـ

غم وابنه عبد الله جماعة من الثقات الحقين بسانيد مختلفة وأخرجه أ Ahmad أيضًا في صفحة ٣٩٩ من جزءه الرابع من حديث زيد بن ارقم فهذه الأحاديث كلها صحيحة لا ريب فيها من حيث
السند

وأما قولك بأنها منافية لآداب المسجد ولقدر رسول الله فكأنك تؤيد بهذا التعليل الباطل الذي لو جاز لك تقبيله وقضية أمثاله من تعليلاتك العليلة في اقتناص احكام الله وشرائعة التي شرعاها لعباده بطل الدين وقوانينه لم تعلم «يا أستاذ» ان الاحكام الشرعية توقيقية لا تبني على الاستحسان والاستبعاد ولا على الاعتبار والظنون الخاطئة وإنما يجب أن يتلقاها المسلم من انسان الشرع بنقل المحقين الثقات وكونك لا تقبلها اتباعا للأهواء والضلالات لا يقدح في شيء من صحتها ولا يوجب وهذا في سندها فإن الكافرين لم يقبلوا كتاب الله وطعنوا فيه وفي رسول الله لأنه على خلاف ما يرغبون وعلى ضد ما يهبون فعل ترك المسلمين كتاب ربهم أو يأهل ترى أثر ذلك في رسول الله (ص) فأعرضوا عنه لأن الكافرين يريدون ما يشتهون ولا يقبلون إلا ما يهبون على أن تعليلك عدم قبولها بالمنافاة لآداب المسجد يوجب عليك طرد العلة فتحكم بجرمة ذلك على رسول الله «ص» لا خصوص علي «ع» وتلك قضية العلة المطردة وهذا لا يقول به أحد من المسلمين ثم انه لا يلزم من ثبوت الحكم بعض الاشخاص شرعا ثبوته على آخرين كما يتضمنه ذلك الحديث فعموم الحكم بجريمة دخول الجنب إلى المسجد أو سكتناه فيه على تقدير ثبوته - مخصوص بما عدا رسول الله «ص» وعلي «ع» بهذا النص الصحيح وذلك لأن الخاص يقضي على العام وينقصه عند العماه فعلام كل هذا التهويل (يا أستاذ) وما لك وما لملي (ع) معك فعل سلوك مالا أو اغتصب منهك تراثا أو وتر منك في الله أسلفا

* مهدي المقلين *

تقول أما الخطبة التي كانت في حجة الوداع فمن جملة فقراتها «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وسنة نبيه لن يفترا حتى يردا على الموحض» وهذا هو الأنسب وهو المقبول وما يدل على كذب هذا الخبر استشهادكم بقول عمر بن الخطاب هنئناك يا ابن أبي طالب إنما
أقول هذه نفحة أخرى من نفاثاتك التي تضرب عليها أما تستحي «يا أستاذ» من الفضيحة ولا تبالي بما يقول الناس فيك إذ ابرزت صفحتك للغزو وطرحت نفسك في أفواه القرصان ولم تعن بقول النبي (ص) حيث لمن الكذابة عليه فاقتربت عليه (ص) بقولك (وسنة نبيه) أرأيت كيف تحدث بكل اطمئنان بما يكذبه الوجدان أنها لواقحة ما رأيناها ولا مرت على مسامعنا إن حديث النمير من الأحاديث المتوترة وقد أشرنا إليه في أوائل هذا الكتاب فلا حاجة إلى التطويل بالذكر وإنما المهم محاسبة الحضري بقوله فمن جملة فقراتها إن الخطبة في حجة الوداع

(إِنِّي تَارِكُ فِيْكُمُ التَّقْلِينَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ) إِنَّ هَذِهِ الْكَلْمَةَ مِنْ مَضْرِعَاتِ قَدْمَكُوكَ وَعَلَيْهَا طَابِ الْوَضْمَ لَأَنَّهَا مَا لَا يُوجَدُ لَهُ عَيْنٌ وَلَا أُثْرٌ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَدُونَكُ رِوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ تَقْتَاتِ السُّنَّةِ وَأَكَابِرِ حَفَاظَاهَا فَإِنَّكُ تَجْدِهِمْ مُتَقَوِّلِينَ عَلَى مَا مَعَنَا إِلَيْهِ «إِنِّي تَارِكُ فِيْكُمُ التَّقْلِينَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» إِنْ تَسْكُنُتُمْ بِهَا لَنْ تَضْلُوا بَعْدِي وَإِنْ يَفْتَرُوا عَنِّي يَرْدَأُ عَلَى الْحَوْضِ الْحَدِيثَ «وَلَعِلَّ الَّذِي أَجْلَأَكُوكَ إِلَى إِسْقَاطِ لَفْظِ الْعَرْتَةِ مِنْ مَنْ الْحَدِيثِ وَوَضْعُ كَلْمَةِ السُّنَّةِ مَكَانَهُ هُوَ دَلَالَةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى النَّصِّ فِي خَلْفَةِ الْمَتَّرَةِ الطَّاهِرَةِ وَصِرَاطَهُ فِي أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ هُمُ الْعَرْتَةُ لَا زَوْجَاتُ النَّبِيِّ (صَ) كَمَا تَرَعُمُ

وَقُوَّاتُكُوكَ وَهَذَا هُوَ الْأَنْسَبُ وَهُوَ الْمَقْوُلُ أَدْهَى وَأَمْرٌ وَأَقْبَحُ وَأَطْمَمْ فَكَأَنَّكُوكَ تَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَ) مَا كَانَ يَعْلَمُ مَا هُوَ الْأَنْسَبُ وَلَا يَعْرِفُ مَا هُوَ الْمَقْوُلُ فَيَا يَحْمَدُكَ بَهُ أَصْحَابَهُ حَيْثُ قَالَ (صَ) «كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» وَقَدْ عَلِمْتَ ذَلِكَ أَنْتَ وَحْدَكَ فَوَضَعْتَ مَكَانَهُ قَوْلَهُ «صَ» «وَعَتَرْتَيِ أَهْلِ بَيْتِي» اَفْظُلَةً «وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» أَوْ أَنَّ النَّبِيِّ «صَ» مَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ سَنَتَهُ لَا تَجْدِي فِي رَفْعِ الْخَلَافَ وَحَفْظِ الشَّرِيعَةِ مِنَ الضَّيَاعِ وَإِقَامَةِ الْحَدُودِ لِعَدْمِ إِحْاطَتِهِ بِجُمِيعِ الْاَحْكَامِ التَّفْصِيلِيَّةِ جُزْئِيَّةً وَكَلِيَّةً عَلَى سَبِيلِ الْيَقِينِ وَقَدْ عَلِمْتَ ذَلِكَ أَنْتَ وَمَا بَعْدَ هَذَا تَحْكِيمُ «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِاَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكُوكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»

الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى مَطَلُوبِنَا مِنْ فَجُوهِهِ - مِنْهَا أَنَّ النَّبِيِّ «صَ» حَكْمُ بَعْدِ خَلْوَةِ الْبَيْتِ النَّبِيِّيِّ (صَ) مِنْ رَجُلٍ فِي كُلِّ قَرْنٍ هُوَ فِي وَجْبِ التَّمْسِكِ بِهِ كَالْقُرْآنِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ الْمَبِينُ لِأَحْكَامِهِ التَّفْصِيلِيَّةِ كُلِيَّةً وَجُزْئِيَّةً وَمِنْهَا أَنَّهُ (صَ) جَعَلَ عَتَرَقَهُ أَحَدَ التَّقْلِينَ وَحَكَمَ بِأَنَّهَا لَنْ يَفْتَرُقَا فِي الْمَعْنَى مَا دَامَتِ الدُّنْيَا وَهُوَ دَلِيلُ عَصْمَتِهِمْ مِنَ الْخَطَأِ وَالْمَعْصَمِ طَبَعًا أَحَقُّ بِإِيَامَةِ الْأُمَّةِ بِلَ لا تَصْلِحُ إِلَّا لَهُ وَغَيْرِهِمْ لَمْ يَكُنْ مَعْصُومًا أَبْدًا وَمِنْهَا أَنَّ الْحَدِيثَ فَصِّ فِي أَنَّ عَنْهُمْ عَلِمَ الْقُرْآنُ وَمَا فِيهِ مِنَ الْاَحْكَامِ بِصُورَةِ عَامَّةٍ وَمَا عَنْهُمْ هُوَ مِنَ الْقُرْآنِ وَهُوَ دَلِيلُ أَفْضَلِهِمْ مِنْ سَائرِ الْأَمْقَوْلِ الْأَفْضَلِ لَا يَكُونُ مَأْمُونًا لِلْفَاضِلِ فَضْلًا عَنِ الْمَفْضُولِ لِقَبْحِهِ عَقْلًا وَمِنْهَا أَنَّ النَّبِيِّ «صَ» جَعَلَهُمْ أَعْدَالَ الْقُرْآنِ وَهُوَ وَاجِبُ الْإِتَّابَعِ فَكَذَلِكَ يَجِبُ اتِّبَاعُهُمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَهُوَ لَازِمُ الْإِمَامَةِ وَهَذَا مَعْنَى التَّمْسِكِ بِهِمْ وَمِنْهَا أَنَّ النَّبِيِّ «صَ» رَتَبَ الْأَضْلَالَ عَنِ الْحَقِّ بِتَرْكِهَا مَعًا وَالْمَهْدِيُوكَ بِالْتَّمْسِكِ بِهَا مَعًا فَإِنَّهُمْ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ لَا يَغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا بَلَ الْأَخْذُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ لَا يَكُونُ مِنَ التَّمْسِكِ بِأَحَدِهِمَا فِي شَيْءٍ فَكَمَا أَنَّ الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الْقُرْآنِ لَا يَصِيهِ إِلَّا الْأَضْلَالُ فَكَذَلِكَ الْمُنْجَرِفُ عَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ لَا يَصِيهِ إِلَّا الْأَضْلَالُ وَهَذَا مَعْنَى لَا عَلَمْ وَلَا هَدِي وَلَا نَجَّاةٍ إِلَّا أَهْلُ الْبَيْتِ «عَ» وَلَا أَتَبَاعَهُمْ وَإِنْ كُلَّ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ مِنْ طَرِيقِهِمْ فَهُوَ جَهَنَّمُ وَضَلَالٌ شَمَ إِنَّا نَقُولُ لَكَ إِنْ كُنْتَ تَقُولُ بِجُنُوبِ بَوْجُوبِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ فَهَا نَحْنُ أَوْلَاءُ قَدْ سَرَدْنَا عَلَيْكَ شَذُورًا

من احاديث رسول الله (ص) من طريق أئمتك فلماذا خالفتها وضررت بها عرض الحافظ وادعى
انها موضوعة لا أصل لها من غير دليل فإذا كانت كل هذه الاحاديث موضوعة مدعومة فما هي
السنة التي تتبعها وحافظها وضاعون لا حرمة لهم في الدين وما ذنب خصمك إذا كان رواة السنة
ومحدثوها ورجالها كلامهم كذلك يختلفون الاحاديث أو انهم جهال مغفلون أو انهم أناس بله
وسذج «على حد تعبيرك فيهم» إذن فمن أين يا ترى تأخذ معلم دينك واستنادك - إذا قلنا
لك ان النتيجة من ذلك كله هو «الجهل والحمقانية» ولا غرابة في ذلك لأن شخصاً يتهم على ائمته
في الحديث فيليصدق بهم الكذب في الحديث طرداً والوضع فيه أخرى وهو لا يعرف منهم أحداً
أفلا يصح أن نقول فيه انه جاهل وره

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقول ان يزييد بن معاوية هو الفقيه العربي القلح المسلم إلى آخر ترهاتك أقول وهذه سلسلة أخرى من آرائك التي قسطو بها على الإسلام وأهله لترجمة في الإباحية المتهتكة وترمي بها عفافه وتقدنه بسبة اللادينية بربك قل لي من أين عامت أن يزيد بن معاوية « هو الفقيه العربي القلح المسلم » أعلمت ذلك من يوم قتل الإمام الحسين « ع » سبط النبي « ص » وريحانته من الدنيا وميد شباب أهل الجنة جائعاً عطشاناً وقتل أطفاله ونهب رحله وحرق خيمه وسببي حرمه وذراريه وسرى بهم باسر الذل على اقتاب المطاييا من كربلا إلى الكوفة ومنها إلى الشام أم من يوم أباح المدينة مدينة الرسول « ص » لمسكره ففعلوا فيها الأفاعيل المنكرة حق افظعوا في يوم واحد الف بكر من بنات المهاجرين والأنصار والتابعين أم من يوم هدم الكعبة بيت الله الحرام ورميه لها بالمنجنيق أم من يوم استحلله الزنا ^(١) بأمهات ولد أبيه وأخواته وبناته وعماته وشقيقات أبيه أم من يوم استحل فيه الخمور والفحجوه وقتل النقوس أم من قوله :

اعمت هاشم بالملك فلا
خبر جاء ولا وحي تول

ألم تعلم أن يزيد هو إحدى ثرات الشجرة الملعونة في القرآن^(٢) وهل غاب عن عقلك السخيف إذك في حسر النور تنبش عن جيفة نتنقلاً الفضا، نتونة وعفونة يستقيس الموقى من نتنها فضلاً عن الاحياء، فإن مقام يزيد الكفر والمهور يزيد التردد والمهود يزيد الفجور والمحور يزيد الصلافة والجلافة يعرفه

(١) تجد هذه البوائق في صفحة ١٣٢ من الصواعق المحرقة لأبي حجر وصفحة ٧٨ من كتاب عبقرية الإمام علي بن أبي طالب (ع) للأستاذ عباس محمود العقاد وقد سود قارئه، وجه الدهر وجهه بالamar والفضيحة والشنار

(٢) أخرج الفخر الرازي في صفحة ٤٠٩ من تفسيره الكبير من جزءه الخامس عن ابن عباس أن

الشجرة الملعونة في القرآن هي بنو امية قال وبؤر كده قول ام المؤمنين عائشة (رض) لمروان اعن الله اياك
وات في صلبه فألت من لعنه الله وحكاه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد صفحة ٣٤٣ من جزئه الثالث ولله
ابن ابي الحميد في شرح النهج صفحة ١١٥ من جزئه الثالث عن الخليفة عمر بن الخطاب (رض) وهذا شيء

لا يختلف فيه اثنان من اهل الاسلام

كُلّ أحد بِلْ هو معلوم الحال الَّذِي جمِيع الملل والأديان من اليهود والنصارى وغيرهم وان خفي أمره عليك ونبِّئه باللا يجوز لِمُسْلِمٍ أَنْ يَنْبَهِ مثْلَهُ أَوْ مَا يَلْفَغُهُ إِنْ يَزِيدُ الْفَتَنَى الرُّومِيُّ الْكَافِرُ^(١) إِيْ دَم لِرَسُولِ اللهِ
«ص» سُفْكَهُ فِي طَفْ كَبِيلًا وَأَيْ حَرَاثَهُ تَكَبَّرَا وَأَيْ كَبَد لِرَسُولِ اللهِ (ص) مَرْقَهَا وَأَيْ عَيْنَ
لِرَسُولِ اللهِ اقْدَاهَا أَتَرِيدُ أَنْ تَحْيِي ذَكْرَ يَزِيدَ الْمَالِتَ وَاسْمَهُ الْبَائِدُ فَلَا أَرَاني مُضطَرًّا أَنْ أَسْرِدَ عَلَيْكَ
أَكْثَرَ مِنْ هَذَا بَعْدَ وَضْحَ حَالَهُ وَعَدْمِ خَفَاءِ سَرِيرَتِهِ وَظَهُورِ زِندَقَتِهِ وَكُفْرِهِ الْطَّرِيفِ وَإِلْخَادِهِ الطَّرِيفِ
وَانْتَشَارِ سَيْرَتِهِ وَنَشَأَتِهِ الْفَاسِدَةِ فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ حَتَّى مَلَّ الْمَسَامَ وَالْأَبْصَارِ وَإِنْ رَمَتِ الْمَزِيدُ
وَابْتَهَيَتِ التَّأْكِيدُ فَعَلَيْكَ بِرَاجِعَةِ كِتَابِ النَّزَاعِ وَالتَّخَاصِمِ لِشِيمَتِ السَّنَةِ الْمُقْرِبِيِّ وَرِسَالَةِ الْجَاحِظِ فِي
بَنِي أُمَّيَّةِ عَامَةٍ وَيَزِيدَ خَاصَّةً الْمُطَبَّوَعَةُ بِذِيلِ كِتَابِ النَّزَاعِ وَالتَّخَاصِمِ وَغَيْرُهُمَا مِنْ التَّوَارِيَخِ وَالسَّيِّرِ
فَإِنَّكَ تَجِدُ صَحَافَهَا سُودَاءَ مِنْ قِبَائِهِ وَمَخَازِيهِ وَكُفْرِهِ وَضَلَالِهِ ضَلَالًا بَعِيدًا

﴿آيَةُ اُمَّا وَإِيمَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾

تقول هذه تبنيات وتأويلات لامساس لها بالصحة بل الآية عامة في كل مؤمن وهو خاضع خاشع
أقول لقد تكلمنا في هذه الآية وأتبتنا نزولها في علي «ع» عن آئمه التفسير الم Howell عليهم في هذا
الفن عند أهل السنة بما لم يبق مجال لم تبحر في علم المنقول أن يخدش في شيء منها او يصرفها عن
معناها المطابقي إلى غيره اعتقاداً على الرأي وهو النفس

﴿أَبْنَاءُ الْوَلَيْتَهُ لِبِسْتَ عَامَهُ فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ﴾

وأما قولك الآية عامة في كل مؤمن خاضع فنتبه صورة أخرى من صور الجهل
والماروحة في إظهار الحقائق فبعد وسحقاً لعصبيتك الشخصية ونمرنك الآئمة وકأن نفسيتك تأتي
عليك إلا التحيز إلى الباطل وتفرض عليك فرضياً أن تجعل تلك النعمة ميزاناً لبحثك ومقاييسها

(١) صريح التاريخ يدل على ان امية جد يزيد كان فتي من الروم بناته عبد شمس على عادة
العرب في الجاهلية من تبنيتهم أولاد الاسرى وبيو كد هذا قول أمير المؤمنين في كتابه إلى معاوية
من شرح النهج لابن أبي الحديد (يا معاوية ليس الصريح كالصدق وليس المهاجر كالطريق) واخرج
البخاري في صحيحه صفحة ٣٦ من جزئه الثالث في باب غزوة خيبر عن سعيد بن المسيب ان جبار
بن مطعم قال مشيت أنا وعمان بن عفان إلى النبي «ص» فقلت اعطيت بنى المطلب من خمس
خيبر وتركتنا ونحن بنزلة واحدة منك فقال الرسول «ص» إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
وافت تجد هذا نص صريح بقرينة إنما الدالة على الخصار الوحدة في بنى المطلب وبنى هاشم وخروج
بنى امية عن هذه الاسرة العربية المسألة العريقة في المجد والشرف وان بنى امية لم يكونوا من
بني عبد شمس بن عبد مناف في شيء ولا هي منهم على شيء .

لنقدك فلا تخشى تبعة القاء كلامك مهملا ولا تخاف سوء العاقبة وعاقبة الحاسبة ونحن لا نزيد
 منك «يا أستاذ» أن تؤمن بما آمننا به ولا تقول بما نقول ولكن زيد منك أن تفهم ما تكتب
 وتقكتب ما تفهم ليكون لكلامك وزن ولرده قيمة ولا تسترسل مع الشهوات ولو تأملت
 قليلا قبل هذا الاسترسال في حكمك لعلمت أن الركوع في الآية ليس بمعنى الحشو والحضور
 ولستنا نخون أن ذلك معناه الغري إلا أنه غير مراد قطعاً وإلا كانت الصلاة فيها بمعنى الدعاء
 والزكاة فيها بمعنى النحو كما هو الموضوع لها في أصل اللغة لا خصوص الركوع لاشتراط الكل فيما وضع له
 من المعنى في اللغة وكل ذلك معلوم البطلان كبطلان قوله «إن الآية عامة في كل مؤمن خاضع خاسع»
 فإذا بطل هذا ثبت أن المراد من الركوع فيها معناه الشرعي وهو الانحناء المعروف في عرف المشرعة
 كما أن المراد من الصلاة ما استعمل على أركان خاصة وأنكار مخصوصة مشروطة بالنية وقصد
 القربة في أوقات معينة والمراد من الزكاة إخراج كمية من المال من أموال مخصوصة قد أخذ
 فيه شرائط خاصة مذكورة في محلها ولو سلمنا جدلاً أنه يريد العموم كما ترجم لأوجب خروج
 جسم المؤمنين عن وصف الإيان إلا إذا أدوا الزكاة حال رکوعهم في الصلاة بقرينة «إذا»
 الدالة على ثبوت الحكم للمخصوص وقصره عليه ونفيه عمـا عداه والتقول بذلك بديهي البطلان
 وجهاً آخر أن لو أريد العموم لزم إضافة الشيء إلى نفسه وهو باطل وغير صحيح وذلك فإن
 الضمير في «وليكم» يراد به جميع المؤمنين كما تقول فيكون المعنى «إذا ولـي المؤمنين المؤمنون»
 فهل يجوز لمسلم عاقل أن يحمل كلام الله الذي أنزل إعجازاً لسيد الانبياء «ص» على هذا المعنى
 السخيف الأمر الذي لا يتأتى احتفاله في كلام أحد من أهل العربية فضلاً عن مثل كتاب الله
 فإذا تسجل لديك بطلان هذا كله ثبت أن المراد بالمؤمنين في الآية خصوص من كان موصوفاً
 بإيماناً الزكاة حال الركوع في الصلاة وقد ثبت بالإجماع تزول ذلك في علي «ع» لا سواه ولا
 يضر هذا الاجماع طعن المتأخرین من التواصب فيه لسبق الاجماع عليهم ولأن طعنهم كان
 ناشئاً عن بعض الرصي «ع» والحمد لله وهو لا يوثران في صحة انعقاده خاصة مع أن الاحاديث
 متفقة على نزولها فيه «ع» وهي الحجة لا سواها من المختلف فيه بتقدير وجوده وإنما عبر بلفظ
 الجم عن المفرد تعظيمها وتفضيلها وترقيتها لمكانته وان له الولاية العامة كـما هي لله ولرسوله «ص»
 واستعمال الجم في المفرد لغة شيء لا ينكر خاصة مع القرينة وهي الاحاديث الكثيرة في
 سبب التزول كما مر وشيء آخر أنه إنما عبر بلفظ الجم عن الواحد لإبقاء منه تعالى على
 جماعة من الناس فإن اعداء علي «ع» وحساده من المنافقين لا يتهمون سعادـه بلفظ المفرد
 ولا يبقى لهم حينذاك طمع في التحويه وأغواء الأفكار فيحصل منهم بسبب قنوطهم عندئذ
 ما لا تحمد عوائقه على الاسلام فنزلت الآية بلفظ الجم مع ان المقصود واحد رفعاً لكرامتهم

حينذاك ثم أخذت النصوص بعدها تترى باللغاظ مختلفة في مقامات متعددة بائنة فيهم أمر امامته بالتدريج حتى أكل الله تعالى دينه وأتم نعمته جريا منه تعالى على عادة الحكم في دعوة الناس إلى ما يشق عليهم حمله إلا ترى إلى هذا الحضرمي فإنه ثار وفار عند سماعه هذا المقال وإن الآية تزيد أمير المؤمنين وهذه فشق عليه احتفاله مثله **كُلُّ الَّذِينَ جَعَلُوا أَصْبَاحَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْهُمْ وَأَصْرَوْهُمْ وَاسْتَكْبَرُوا إِسْتَكْبَارًا**

* قوله ما فقيمة خاتم لا يساوي درهما *

تقول ما قيمة خاتم لا يساوي درهما حتى يتزل فيه قرآنا وإذا كان الأمر كذلك فجدير بأن ينزل قرآنا على أبي بكر الذي تصدق به جميع ماله أقول لقد غاب عن عقلك يا أستاذ إذ أنك تكتب بشهوة وعاطفة أن تزول القرآن لا يدور مدار قلة الصدقة وكثيرها لا سيفا وقد فات عليك المثل المعروف «الجود بال موجود» وإنما يدور مدار إيمان المتصدق ورسوخ عقيدته وإخلاصه لله تعالى فيما تصدق به وحيث علم الله تعالى من نية علي «ع» الأخلاص التام في تصدقه أنزل فيه قرآنا وإن كانت الصدقة لا تساوي درهما كما ترمع ولما علم عكسه في أبي بكر «رض» وأنه لم يكن مخلصاً تاماً في الأخلاص في تصدقه لوسمناه جدلاً لم يتزل فيه قرآنا ولو انفق بقدر جبل أبي قبيس ذهباً وفضة وفي القرآن «إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقْبِلِينَ» وأنت تجد هذه الآية صريحة في أن القبول إنفاقاً كان أو غيره يدور مدار التقوى وهي طبعاً من الأمور الخفية التي لا يعلمه إلا الله وما كان علي «ع» بأعلى مراتبها عند الله وعلم منه ذلك أنزل فيه قرآنا ولما لم يكن غيره بهذه المرتبة ولا دونها لم يتزل فيه قرآنا وكل أوائلك معلوم عند الله «يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور» «إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ بِذَاتِ الصُّدُورِ»

* نزول أول آياته آية في علي (ع) *

تقول أظن أنك غالط يا صاحب السقينة في الحساب لأن الآيات التي نزلت في علي أكثر وأكثر فلم يتزل عليه رأساً ويصبح رسولاً أقول دع عنك أيها القاريء سخرية هذا الحضرمي واستهزأ به فإنه لا يتمتنق إلا بما يوحيه إليه بغضه ومعاداته للوصي «ع» وآل النبي «ص» وعرج معه على ما أخرجه حفاظ السنة وتقاطهم فإن التعويل عليه فهذا ابن حجر المisticي يحدثنا في صواعقه صفحة ٧٦ بتزول ثلاثة آية في علي «ع» ولم يعقبه بشيء فالحاديث صحيح لا شك فيه وحکاها الشبلنجي في نور الأبرصار صفحة ٧٣ والحنفي في صفحة ١٠٣ من البنایم في الباب الثاني والأربعين أما تزولها في علي «ع» فلا يلزم منه أن يتزل القرآن عليه ويصبح رسولاً كما ترمع فإن ذلك لا يدل عليه بإحدى الدلالات

المنطقية والفرق بين تزول الآيات في فضله «ع» وخلافته بعد النبي «ص» وبين إخلاصه لله تعالى ولرسوله «ص» وجهاته في إعلاه كلمة الاسلام يوم فر عنده أصحابه - وبين تزول القرآن عليه - يعرفه من يفهم دون الودغ الطعام الذين لا يفرقون بين الشعير والبعر فيقلبون وجهه الحقيقة إلى ما لا يخطر على ذهن أفال أتيم

﴿مقدمة المختصر في بعضه لعلى (ع)﴾

ولماذا يا ترى كل هذا البعض والحقد «يا أستاذ» وما ضرك من تزول الآيات في فضل علي «ع» وبين مكانته عند الله وعند رسوله «ص» (أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله) ولماذا التحجر على الله تعالى وهو أكرم الأكرمين من أن يتفضل على علي أمير المؤمنين «ع» وينزل ثلثائية آية أو أكثر في فضله واعلاه قدره وهو الباذل أقصى ما لديه وأعز ما عنده في سبيل تأييد دينه وتشييد أركانه وتقوية دعائمه الأمر الذي يشهد به عدو المدد والنطف الصلف من شانيه فضلا عن المسلمين أجمعين وفضلا عن غير المسلمين من اليهود والنصارى أما أنت يا حضرمي فقد زدت في معاداته على من كان قبلك من مناوئيه وأتيت بما لم يأت به أحد من أسلافك الأقدمين من آفة الضلال وبناءة صفين من الطعون الفاشلة لأنهم مهابا بالروا في بعضه وأسرفوا في معاداته إلا أنهم لم يستطعوا أن ينكروا ما له من الفضائل الجمة التي تسقط عندها كل فضيلة وتنحط دونها كل منقبة إلا إنك أنت لم ترع فيه إلا ولا ذم ولم تحترم حقه ولم تحفظ قرابته من رسول الله «ص» ولا منزلته عند الله وعند رسوله «ص» كأنه «ع» سلب منك ما لا أو هتك منك عرضًا أو قتل منك نفساً بغير حق وكأنك بما سوت به صھائف كتابك من المراه تحسب أنك شريك الله في ملکه وسلطانه وما يعطيه اعباده الملخصين له في الطاعة من الفضل الكبير والجاه العظيم فإذا نراك تتحكم على الله تعالى في هذه القسمة وتراء ظالماً جائزًا في حكمه إذ أنزل في علي «ع» ثلثائية آية أو أكثر ولم ينزل في غيره من آفتوك ولا نصف آية كما تحكم على رسول الله (ص) من ذي قبل سلفك (الصالح) حيث قالوا فيه إن هذه القسمة ما عدل بها فأردت بذلك التأسي بهم فلاتنكفي أفت عنه حتى تعزز آثارهم وتسلك سبيلا من مضى وانقرض منهم كأنك ترى نفسك أعلم من الله بعباده وأعرف منه بحالهم وما تكتنه صدورهم من الایمان والنفاق بربك قلي ما كان يضرك لو نزل القرآن ببعضه أو كله في فضل علي «ع» وما كان ينفعك لو لم ينزل فيه آية فإن ذلك لو تم كا هو الواقع في نفس الأمر تعداك فضله وإن لم يتم كما ترمع لم يلتحقك ثامه ومتى ياترى جعلك المسلمين الأولون من صحابة الرسول (ص) وكيلًا عنهم في توزيع الفضائل عليهم وأخذ حقوقهم من علي (ع)

لو كان لهم حق عليه وما الفائدة المائدة عليك لو تزل القرآن كله في أبي بكر وعمر وعثمان (رض)
وهل تنال أنت من ذلك شيئاً فضلاً كان أم ثماً وهل يعطونك مما تزل فيهم قدر طاقة حشيش
بل ذرة قطمير فعلام كل هذا البعض لعلي (ع) يا ترى ولماذا كل هذا الحقد والحسد للوصي وآل
النبي (ص) وأنت ترعم انك من المسلمين بهتانا وزوراً

﴿أَوْ عِلْمَ اللَّهِ فِي غَيْرِ عَلِيهِ إِلَّا نَزَّلَ فِيهِ قُرْآنًا﴾

ويمثل لو علم الله في غير علي (ع) خيراً لأنزل فيه قرآناً ولم يدخل عليه وهو الجواب الكريم
وحيث علم الله تعالى منهم عكس ما ذهب إليه ظنك الكاذب أنزل في ثلبهم قرآناً ولكنكه تعالى
ستر عليهم ولم يغضفهم بذلك أسمائهم وأعيانهم فقال تعالى (ما كان لنبي أن يكون له أسرى
حتى يشنخ في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة إلى قوله ولو لا كتاب من الله سبق
لمسكم فيها أخذتم عذاباً عظيم) وقال تعالى (وليحلون ان أردنا إلـا الحسنى والله يشهد إنهم
لكاذبون) وقال تعالى (ومن أهل المدينة مردو على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سندبدهم مرتين)
وقال تعالى « ولو نشاء لأربيناكم فلعلكم بسيئهم ولتعرفنهم في حسن القول » وقال تعالى
« يجللون بالله انهم منكم وما هم منكم ولكنكم قوم يغرون » فتأمل « يا أستاذ » في هذه الآيات
وأعرف جيداً فيما نزات
ونحن لو لا مراجعتنا ل الواقع والواقع في مثل هذه الظروف ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً لأربيناكم
فيمن نزات تلك الآيات البينات ولكشفنا لك عن اشخاصهم بأسمائهم مدعاة بالحجة القاطعة حتى
تکاد تراه بياصرة عينك وتمسه بأنامل يدك

﴿مَا يُزِيدُ عَيْنَكُمْ بِعَيْنٍ﴾

ونزيدك « يا أستاذ » غيظاً على غيظك « قل موتوا بغيظكم » بما أخرجه إمام أهل السنة أحد
ابن حنبل من حديث ابن عباس على ما حكاه عنه الطبراني في الرياض النضرة صفحة ٢٠٧ من
جزءه الثاني ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء صفحة ٧٣ من جزءه الأول وأخرجه الحافظ الكنجي
من كفاية الطالب صفحة ٤٥ وابن حجر الهيثمي في صفحة ٧٦ من صواعقه انه قال ليس من آية
في القرآن فيها يا أيها الذين آمنوا الا وعلي « ع » رأسها وأميرها وشريفها وسيدها وقد عاب الله عز
وجل أصحاب محمد « ص » في القرآن وما ذكر علينا إلا يخبي الحديث ولم يعقبه بما يدل على ضعفه كما
هو عادته من تضييقه لما هو ضعيف بما يرويه من الأحاديث فالحديث حجة لا ريب فيه « فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر أنا اعتدنا بالظالمين ناراً »

﴿ آية المباهله ﴾

تقول فن أين لفقم هذه الرواية وخصصت بها علياً وابنيه وفاطمة والآية بظاهرها عامة
أقول أجمع أهل القبلة حتى الخوارج على نزول آية المباهله في رسول الله (ص) وعلى فاطمة
والحسن والحسين واتفقت أحاديث المسلمين على ذلك ولكن الحضرمي أبي على أسلافه ان يعترض
بنزولها في الحسنة وحكم بأنها ملتفقة لأنه يرى أن الآية بظاهرها عامة وقد مضى تحقيق نزول
الآية فيهم خاصة وأنه لم يدخل معهم في ذلك داخل ولا دخلة ولا دخيلة بأحاديث كلها صحيحة
مجمع عليهما بين المسلمين قاطبة فهي التي خصصت الآية (يا أستاذ) بعلي (ع) وابنيه وفاطمة
«ع» ولو كانت بظاهرها عامة لأن المخاص يقضى عليه وينصبه والأخذ بالعام مع وجود المخاص
لا يسوغه العلام

تقول فما الحاجة إلى استعمال صيغ الجمع في هذا من غير ضرورة ولا داع وإنما الأمر بالعكس
فكما كان العدد أكثر كان المحرف والحداء عليهم أكثر
أقول ويرد عليك بالنقض بقوله تعالى «إذ قال لهم الناس» والقائل نعيم بن مسعود بالاتفاق
وقال تعالى (ويقولون لئن رجعنا إلى المدينة) والقائل هو المنافق ابن أبي الاجماع وقال تعالى
(يسقطونك) المستفتى هو جابر إجاجاً وقولاً واحداً إلى غير ما هنالك من موارد استعمال الجمع
في الواحد في آيات القرآن فما الحاجة إلى استعمال صيغ الجمع في هذه الآيات وما الضرورة التي تدعوا
إليه فما تقول هنا نقول هناك واحدة واحدة أما كثرة العدد وقلتها فلا دخل لها في المباهله لا سبباً
إذا كان الكثير لا خير فيه ولا يستجاب له دعاء وليس له قدر عند الله وقد علم الله تعالى ذلك
فيما عدا الحسنة فأمر تعالى نبيه «ص» أن يدعو للمباهله خصوص الصفة من أهل بيته «ع» فدعا من
النساء خصوص الصديقة فاطمة سيدة النساء ومن الأبناء سبطيه وريحياناته من الدنيا الحسن
والحسين ومن الانفس آخاه وخليفته في امته علي بن أبي طالب وعلى هذا اتفقت كلمة المسلمين
فلا يقع في خروجك وخروج أمثالك من المؤمنين عن معقد هذا الاجماع من معالمي النسب
بالاجماع (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم المدى)

— (بعث أسامة) —

تقول إن القوم امتنعوا أمر النبي «ص» في بعث أسامة وأيضاً توقف القائد عن السير
وتوقفوا معه ليروا نتيجة مرض النبي «ص» وكيف يتذكره وهو في مرض يخشى عليه
منه الوفاة

أقول ما أغرب الدهشة التي تستولي علينا حيناً زاك «يا أستاذ» تقرر التناقض في كلامك المتناسق فتساردة تقول (ان القوم امتهلوا أمر النبي «ص» في بعث أسامة وطرواً تقول توقفوا ليروا نتيجة مرض النبي «ص» فإن التوقف عن السير كما فعله القوم مناقض لامتهلهم أمر النبي «ص» بالسير وعدم التوقف وهذا شيء لا يخفى أمره على السذج من الناس فكيف خفي عليك أمره (وأنتم العقري الفطن واللامعي النبي) فأنت ت يريد بهذا التناقض القبيح أن تثبت الباطل بالباطل وتريد أن تبرهن للناظرين براءة القول بما ارتكبوا من خالفة النبي والله إذ توقفوا عن المسير فانظروا يا أولي الألباب إلى تناقض هذا الرجل وتداعي أركانه وإنعدام أساس طريقته فإنه جعل التناقض دليلاً على رد خصميه وإزاماً له بالحججة ظناً منه أن ذلك يخفى على الناس كما خفي عليه أو انهم يجهلون هذا الباطل كما جعله فأخذ يتبخبط في رده كي يمشي مهباً على

وجهه

نعم «يا أستاذ» كأنك ترى أن القوم أعرف بحال النبي والله من نفسه أو ان النبي والله
ما كان يعرف ما هو عليه من المرض الذي يخشى منه على الوفاة وكأنك ت يريد أن تقول انه «ص»
«كان يهجر في قوله «ص»» نفذوا حيشأسامة كما قالوا له ذلك بحضوره «ص» ولو صدق في ادعائك
ان القوم امتهلوا أمر النبي «ص» لما شدد النكير عليهم ثلثاً ورتب اللعن على المخالفين عنه فكيف
يمجتمع هذا مع دعواك انهم امتهلوا أمره فهل يكون هذا قول من أمتهلوا أمره أم كلام من خالفوه
وعصوا فيه أمره ولتعلم يا حضيري ان توقف القوم عن السير مع حث النبي «ص» وتحويضه لهم على
تفنيدك كان لأمر دبر بليل فخافوا ان يتقدض الأمور عليهم وينفل ما ابرموه من العقد إن لم يتوقفوا
عن السير لذا تراهم أسرعوا إلى السقيقة بعد موت النبي «ص» من غير ائنة ولا هواة وهو روحي
فداء «ص» حناعة بين أهل بيته لم يغسل بعد ولم يدفن فأوهموا الانصار وغيرهم ان قعود علي «ع»
في بيته لتجهيز النبي (ص) كان تر كامنه للخلافة المتعينة له «ع» عن النبي «ص» وانهم يريدون
بهذا الاجتماع في السقيقة أن يعقدوا الامارة لواحد منهم على انفسهم ليتظم امرهم ولا يختلط عقد
اجتاتهم بعد رسول الله «ص» ولم يظهر لهم خلاف ما توهموه أولاً إلا بعد ما غلب عليهم قريش
واخذدوا منهم البيعة لأنبيء بكر «رض» فلم يسعهم بعد ذلك تقضها والرجوع إلى علي «ع» ظاهرأ
إلا من شد منهم كسعد بن عبدة وأولاده فاجتمع جميع طائف قريش الذين كانوا يبغضون علياً
للثارات الجاهلية والأحقاد البدوية على استخلاف أبي بكر (رض) كما صرخ به علي في قوله (ع)
(اللهم اني استعديك على قريش فإنهم قطعوا رحمي وكفأوا انانى واجموا على منازعى حقاً كنت
أولى به من غيري) فهو لا الطالبون لثاراتهم منه «ع» اتفقوا على منعه «ع» وأسرعوا إلى استخلاف
غيره وقد كشفت السقيقة هذا الأمر على ضوء التاريخ لجميع المسلمين بصورة واضحة جلية ناصحة

فلا تستطيع انت «يا استاذ» وذناباتك أن تستره بأمور تافهة وتهاوليل فارغة ومها انفرغت عليه من قوة التمويه والنضليل فإن الحقيقة تبدو مزهراً و الحق ابين من ذكا واجلي من شمس الصحي .

- (عبد الله في بد واه و كف) -

تقول كلما انتهيت من اكذوبة انتقلت إلى أخرى اكذب ترعم ان النبي «ص» اراد ان يكتب كتابا ولكن حال دون ذلك حائل وقد استهدفت عمر بن الخطاب لرد النبي «ص» وانه قال حسبنا كتاب الله وقد زدت اكثراً بأنه نسب إلى رسول الله «ص» المجرأ أول الحديث المذكور من الاحاديث المتراترة وقد اخرجه الثقة من حفاظ السنة المعزوين بعقد الحديث كالبخاري و مسلم في صحيحهما وغيرهما من اهل الايات وحملة الآثار النبوية كما مر واما كلام هجر المبدلة بـكلمة غالبة الوجم فقد تواتر نسبتها إلى عمر (رض) كتواتر وجود عمر «رض» وهكذا قوله حسبنا كتاب الله بعد ان جابه النبي «ص» بذلك الكلمة الكفرة مما لا سبيل إلى إدراكه

- (كلمة الخليفة عمر ثابت ماءلة) -

تقول ثم إذا كانت معارضه عمر «رض» حائلة دون الكتاب لأنها وصيه في خلافة علي «ع» كما ترعم فما كان يمنع رسول الله «ص» لو امر بكتابه الكتاب حين خلا البيت من عمر «رض» اقول إنما عدل النبي «ص» عن كتابة ذلك الكتاب حين خلا البيت من عمر «رض» لأنه رأى ان الحكمة والمصلحة تقتضيان العدول عن كتابته حفظاً على الدين وقياماً بالواجب من تقديم الاهم على المهم لأنه نظر «ص» إلى صدور الشك من القول بتاتعة عمر «رض» فعلم ان ذلك الكتاب لا يرفه ولن يرفه ابداً ولم يكن «ص» عدوه عن الكتاب لعدم الفائدة فيه بعد تلك المعارضه فحسب بل لأنه «ص» لو لم يعتن بقول عمر «رض» وكتبه لقالوا فيه انه كتبه وهو يهجر أو مغلوط للوجع فتكون خلافة علي «ع» خاصة والأئمه من ولده «ع» عامنة الثابتة بالنصوص القطعية مورداً للشك والطعن بل لا يبقى بعدها اثر لكتابه الكتاب سوى توسيعة ذلك الاختلاف واللغط ولا يوم من وقوع الفتنة من بعده في انه هل هجر «والعياذ بالله» فيما كتب ام لم يهجر كما تنازعوا وأكثروا اللغط بمحضره فلم يتسرن له يومئذ اكثراً من ان يقول لهم قوموا عني فلا ينبغي عندي تزاع ببل لو اصر «ص» على الكتاب لأنكثروا من قولهم هجر وتوسيع اتباع قائله في إثبات هجره (نعموز بالله) فسطروا الاساطير وملأوا الطوامير ردأ على ذلك الكتاب وإسقاطه عن درجة الاعتبار فهذا «يا استاذ» واضعاف امثاله من حكمته البالغة منعه عن ذلك الكتاب لشلا ينفسح المجال لهؤلاء

المعارضين وأشياعهم إلى الطعن في نبوة النبي (ص) فيذهب الدين من أصله وهو يعلم روحي فداء
ان علياً «ع» وأشياعه خاضعون لمدلول ذلك الكتاب سوا، عندم أكتبه ألم يكتبه وأعداؤه لا
يعلمون به ولا يعتبرونه ولو كتبه

﴿فوله ان عمر اراد المخفيف في قوله﴾

تقول وإذا صح هذا الحديث فإن عمر «رض» أراد أن يمحفظ على النبي «ص» ويجهون عليه
حرمه على أمته إذ خاف أن يضروا بعده

أقول كأنك (يا أستاذ) ت يريد أن تقول إن الخليفة عمر (رض) خاف أن يكتب النبي (ص)
 شيئاً لا يفهمه المنافقون فيتخذلوا القرآن ظهرياً ويضروا بعده على حد تعبيرك وملخص هذا القول
يرجع إلى الخوف من أن يكتب هذينما وهذراً وهذا منك من أوضاع الأدلة على النفاق في الدين
والخروج عن الطريق الواضح المبين وأين بقي في المدينة من المنافقين من يحتاج إلى عرض كتاب
النبي (ص) عليه أو يعتد بفهمه ويصار فيه إليه ثم كيف يجب اعوجاج فهم جماعة قليلة من المنافقين
الحاملين ألوية الاختلاف بين صنوف المسلمين الذين يفهمون مواضع الكلام العربي المبين لولا أن
يكون الأغلب من زعمت انهم خير القرون مخالفين للنبي (ص) والله الظاهرين مع انا نعلم ان
طعن هؤلاء لم يكن أشد وأقبح مما فعله الخليفة عمر «رض» بحضوره «النبي» من نسبة إليه
المذيان وال مجرم كيف يمحفظ ذلك على رسول الله (ص) وهو اعرف الناس بحال أصحابه ولم يمحفظ
على عمر «رض» على ان ذلك لو سمعناه جدلاً لا يجب ذلك القول الحشن في تعبير عمر «رض»

— (الكتاب مستعمل على النص في ممارسة على «ع») —

تقول فالكتاب أريد للنص على خلافة أبي بكر قطعاً لأن النبي «ص» قدّمه واختاره

لامامة الصلاة

أقول لقد أربيناكم فساد هذه الامامة التي ما برجت تكررها في تصاعيف كتابك وأنباءك
بأنها إن صحت لا تثبت فضلاً عن إمامنة الأمة ولو جاز أن يكتب بذلك الكتاب الوصية
بالخلافة لأنبيء بكر «رض» لما منعه عمر «رض» وحزبه لوجود المودة والاخاء بينهم ولأنهم تعاقدوا
على أن يكون هذا الأمر فيهم لهذا توهم أسرعوا إلى السقينة فأبرموا ما تعاقدوا عليه وموهروا
الأمر على من حضر فيها كما مر ولأن سبق النص على علي «ع» يوم الغدير كان من أوضاع الأدلة
عندم على ان رسول الله (ص) أراد بذلك الكتاب أن يجدد فيه «ع» العهد والوصية ويؤكده
عليهم الحجة ففهم ذلك الخليفة عمر «رض» فأبى عليه وصده إيقاعاً منه لشك في ذلك الكتاب
وان كتبه ولأن الذي يضرهم هو كتابة الخلافة لعلي «ع» دون غيره كما أكدنا لك ذلك بما

آخرجه البخاري فيما سبق

- (الإمامية بامتنان الله) -

تقول الإمامة باختيار الله وان الله اختار أبا بكر ولن تغلب إرادة المخلوق إرادة الخالق
ولا اختيارهم يسبق اختياره فلينقطع كلامك وضم في فيك التراب
أقول البدأ بالشتم عند المناظرة آية المزية والسب ملجاً المارب وسلاح الماجز المبهوت وهو
بيت مال الحضرمي ومن هنا يتضح لك ارتباكه وازجاده بضاعته وخلو جوابه وفراغ وطابه فلم
يدر ما يصنع ومن ابن يلتسم الشاهد لتلك المزعنة الفاسدة فأوحى إليه ضميره (الظاهر) ان خير
وسيلة في هذا الحال يعتمد عليه في إرجاع قواه المنوه به هو السب والقذف الأسر الذي أنت أنا
بكذب مقاله وأشرمنا بضعف رأيه ومتانة حجة خصومه ثم ذاك (يا استاذ) لم تسلم من العثار في
رده وشتمنك وقد بلغ بك العثار إلى حد التناقض فإنك قررت في صفحة ٣٢ من سواد كتابك
(ان الله هو يخلق الاشياء التي يريدها وينتارها وليس للخلق الحيرة على الشكل الذي يريدون)
وهنا نراك تقرر ان الله تعالى اختار أبا بكر لأن الناس أرادوه واختاروه فإذا كان ما ينتاره
الناس و يريدونه هو الذي يختاره الله و يريدته (ولن تغلب إرادة المخلوق إرادة الخالق ولا اختيارهم
يسبق اختياره) كما تقول فقد اختار قوم موسى «ع» العجل وأرادوه و عكفوا على عبادته و تركوا
هارون «ع» واعتبروا عنه فهل يصح لمسلم عاقل ان يقول ان الله اراد لهم ذلك و اختياره لهم لأنهم
(لن تغلب إرادة المخلوق إرادة الخالق ولا اختيارهم يسبق اختياره) كما تزعم ايها (الاستاذ)
التناقض البطل الذي أخذت العصبية بمنافقك فطفقت تتكلم بغير اساناك و تكتب بغير قلمك
شأن السكران المأفون الذي لا يفهم ما يقول ثم من ابن عامت ان الله تعالى اختار أبا بكر(رض)
للخلافة افهمت ذلك من قول عمر «رض» بمحضر الصحابة ان بيعة أبي بكر «رض» كانت فلتة
وقى الله المسلمين شرعاً فعن عاد إلى مثلها فاقتلوا ولم يذكر عليه رجل منهم ام فهمت ذلك من
قول أبي بكر «رض» في مرضه ليتني في ظلةبني ساعدة ضربت بيدي على يد احد الرجلين فكان
هو الامير و كنت انا الوزير^(١)

ام من قوله يوم السقيفة التي اختار لكم احد هذين الرجلين ولم يقل له رجل من الحاضرين
بان الله اختارك خليفة على المسلمين ام فهمت ذلك من اقتداء أبي بكر «رض». بسلام مولى أبي

(١) تجده في صفحة ١٧ من الإمامية والسياسة وصفحة ٣٥٧ من السيرة الخلبية من جزئه الثالث وصفحة ١٨٦ من تاريخ الخميس من جزئه الثاني وإن شئت فراجع تاريخي ابن الأثير والطبراني وغيرهما من مؤرخي السنة فإنك تجد هذا متوراً عنه «رض»

حديفة تارة وعمرو بن العاص طراؤه وأبي عبيدة أخرى وقد صلى خلفهم وأتى بأمرهم لأن النبي «ص» أمره بذلك وقال رسول الله «ص» من استعمل شخصاً على عشرة وفيهم أرضي الله ولرسوله «ص» فقد خان الله ورسوله «ص» وجاء المؤمنين فكيف اختاره الله ورسوله «ص» وأحواله هذه لا إمام المؤمنين ألم فهمت ذلك من قول أبي بكر «رض» لينتي سأت رسول الله «ص» عن الخليفة بعده وهل للأنصار فيه نصيب ألم فهمت ذلك من قوله ^(١) أقولوني إن لي شيطاناً يعتريني فإذا ملت قوموني فلو كان الله تعالى اختاره للخلافة بعد نبيه «ص» لكافت خلافته حقه فتكون استقالته منها مهيبة وكيف يختار الله إماماً العاصي للمؤمنين ألم فهمت ذلك من بيته هو وصاحبه لم ي «ع» يوم القيمة حتى قال عمر بن الخطاب «رض» بخين لك يا أبو الحسن أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة ألم فهمت ذلك من دعوى علي الخلافة واحتياجه عليهم يوم الشورى ويوم السقيفة ^(٢) وقوله ليس ذا بأول يوم ظاهرتم فيه علينا أهل البيت وإنكم تأخذوا ذلك منا غصباً وهرصادق بلا جدال وبشهادة آية التطهير بصدقه واتواتر قول النبي (ص) على مع الحق والحق مع علي يدور معه حيث دار ألم فهمت ذلك من قول عمر «رض» لابن عباس أن علياً ^(ع) أحق بالخلافة وأولى بها منهم لأن رسول الله صلوات الله عليه وسلم كان ينظر إليه بعين خاصة ويدركه لولاية الأمر بعده ^(٣) ألم فهمت ذلك من هروبه عن الزحف يوم ^(٤) خيبر وهو من الكبار الموبقة وقال تعالى (وَفَضْلُ اللَّهِ الْجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ) فما حال الماريين الموهبين بهروبهم عن الزحف قوة الدين ألم فهمت ذلك من تحالفه عن جيش اسامة الذي علمه واصحاه قول النبي «ص» فيه نفذوا جيش اسامة اعن الله من تحالف عنه

(١) راجع صفحة ١٧٦ من الرياض النبرة من جزئه الاول وصفحة ١٨٨ من تاريخ الخميس من جزئه الثاني وصفحة ١٤-١٢ من الامامة والسياسة وغير هؤلاً كالطبراني وابن الأثير وصفحة ٩٣-٧٥-٨ من الصواعق المحرقة لابن حجر وصفحة ٢٧ من تاريخ السيوطي وص ١١٦ من منهاج السنة من جزئه الثالث لعلم أن هذا القول من أبي بكر «رض» من القواطع التي لا خلاف فيه بين الأمة قاطبة

(٢) تتجده في ص ٨٣-٧٥ من الصواعق المحرقة في الفصل الثاني من فضائل علي «ع» والباب الحادي عشر من فضائل أهل البيت النبوى

(٣) راجع ص ٢٠ من شرح ابن أبي الحديد من جزئه الثاني وص ٢١٢ من كتاب محاضرات الراغب وص ٤٨٠ من الاستيعاب من جزئه الثاني وص ٧٤ من العقد الفريد من جزئه الثالث

(٤) تتجده في ص ٤ من منتخب كنز العمال بهامش الجزء الخامس من مسند احمد عن ابن أبي شيبة وابن جرير وصححه وجاء ابن عبد البر في ص ٤٧٠ من الاستيعاب من جزئه الثاني بصورة عامة ومنه الطبرى في الرياض النبرة ص ١٨٧ من جزئه الثاني

يقولها ثلاثة مؤكداً ذلك ام فهمت ذلك من فراره عن ساحة الحرب في غزوة احد وحذف على ما مجله عليه صاحب منتخب كنز العمال صفحة ١١١-١٦٢ بهامش الجزء الخامس من مسند أحد عن جماعة من مؤرخي السنة وحافظها كالطبرى وابن السفي الشافعى وابن حيان فى صحيفته وقطفي وابي نعيم والحاكم وابن عساكر والمقدس فى المختاره وغير هؤلاء عن أم المؤمنين عائشة (رض) عن ابي بكر (رض) نفسه وحکاه ايضا ابن عبد البر فى العقد الفريد صفحة ٢٨٥ من جزئه الثالث وبعد هذا كله واضعاف امثاله هل يتجرأ مسلم عرف الله ورسوله (ص) أن يزعم ان الله تعالى اختاره واراده لامامة المسلمين

— (على (ع) لم يتابع ابو بكر (رض)) —

تقول لقد أخللت بحق علي (ع) ونقصت من شهرته التي طالما تقنيتم بها وفي خرم وتفاخرتم فعلى هذا تخللى لنا من افوارك بأن علياً بايع مقهوراً بغير رضا انه كانت غير مرغوب فيه من قبل القوم ولا محبباً في قلوبهم اذ لو كانوا له وهو سيدهم ومولام كما ادعتم لما ولوا عنه ولوروا عنه رؤوسهم الخ

اقول نعم لقد أراد امير المؤمنين علي (ع) الاحتفاظ بحقه داراد الاحتجاج عليهم ولكن بشكل لا يفرق بها شمل الأمة ولا تقع بينهم فوضى ينتهزها العدو لحق الاسلام ومحقق المسلمين فلازم بيته حتى آخر جوهر قهراً وكوها من غير قتال ولو أنه امرع اليهم لم تكمل له حجة ولم ينشق لها نور ولم تستطع لأشباعه أي دليل ويرهان فكان روحه فداء (ع) ما فعله من حسن الصنيع الذي جعله ابناء الجاهلية واعتبروه منقصة فيه جامعاً بين الاحتفاظ بحقه من خلافة المسلمين والاحتياط على كلمة الدين إذ لم يجد له في الامة يومئذ معيناً ولم يو من القوم مساعدآ حتى يبوج مجنته ويدلي عليهم بنصوص خلافته على أن الاحتجاج عليهم اغا يحسن مع العلم بغلتهم عنها وانهم سيثويبون إلى رشدهم ويدفعون اليه ما ابتزروه منه ويعدلون اليه ان هو احتاج بها عليهم أما إذا علم انهم مسموها ووعوها ولكنهم مصرون على اغتصاب حقه وقدامون على دفعه وهضمها فلا يؤثر الاحتجاج عليهم الا إثارة الفتنة وتبعثر المسلمين وغزير الدين لا سيما انهم جديدو عهد بالاسلام فلابد من اخراجهم مللا حيث رأى ان حفظ حوزة الاسلام ودفع عاديه اعدائهم منها على بقية الاسلام من الاصح حلال حيث رأى ان حفظ حوزة الاسلام ودفع عاديه اعدائهم موقف في تلك الظروف على المواعدة والمسالمة دون المناجزة واظهار العداء وسل السيف تقديماً لما هو الواجب الامر على المهم ولذا كان عليه السلام يتوخى السكينة في بث نصوص خلافته خوفاً على كلمة التوحيد وكان يعتذر مراراً عن سكته وعدم مطالبته بحقه فيقول (ع) لا يعاب المرء بتأخير حقه إنما يعاب من أخذ ما ليس له «هكذا ذكر ابن ابي الحديد في شرح

دع، فهل يصح لك ان تقول هذا اخلال بحق النبي (ص) وانتقاد من شهرته والحط من
كرامته فلماذا ياترى انصاع اليهم وتنازل لهم وصالحهم مع ما عنده من السلاح والعدة والقوة
والعدد ما لو اراد حربهم بها لقهرهم وظهر عليهم فإن صح لك هذا صح ذاك وكل ذلك معلوم
بالضرورة بطلاهه فان قلت ان النبي (ص) فيما فعله مع القوم لم يكن مذوراً كفاك خزيها
وشناراً وان قلت كان مذوراً لأنـه فعله حكـم دقيقـة ومصالـح جـليلـة فعليـك دعـ في ذلك أعتذر
لعدـم وجود الأـعوان ولعلـي دعـ برسـول الله (ص) الأـسوـة الحـسـنة فقد اقتـدـيـ بهـ (صـ) فيـ هـذـا
كـما كانـ مـتـبعـاـ لهـ فيـ شـرـعـهـ وـمـنـمـاجـهـ فـلـمـ يـقـاتـلـ غـاصـبـيهـ حقـقـهـ وـلـمـ يـنـاجـزـ دـافـعـيهـ عـنـ مقـامـهـ لـفـائـاتـ عـظـيمـةـ
وـمـقـاصـدـ سـامـيـةـ تـعودـ عـلـىـ الـأـمـةـ بـأـعـظـمـ الـفـوـانـدـ وـأـكـبـرـهـ حـفـظـ الدـينـ باـصـولـهـ وـفـروعـهـ وـادـلـتهـ
وـقـوـانـيـنـ الـأـمـرـ الـذـيـ كـانـ يـدـعـوهـ كـثـيرـاـ إـلـىـ انـ يـقـدـمـ نـفـسـهـ الـمـقـدـسـةـ قـرـبـاـتـاـ فـيـ سـبـيلـ حـفـظـهـ وـبـقـائـهـ
وـاسـتـمـارـاهـ وـانتـشـارـهـ فـضـلـاـعـنـ حـقـهـ وـتـرـاثـهـ

- (نص النبي (ص) على علي (ع) لا يلزم خروجه أعمد عن الدارم) -

نقول إذا كان النبي «ص» يتغوف على قومه من الخروج عن الاسلام لو نص على خلافة علي فلم يتغوف حين قال من كنت مولاه فعلي مولاه اليه هذا بما يوجب التغوف
أقول يظهر من كلامك يا «استاذ» إنك في الأصل لم تفهم كلام الشيخ المظفر فأخذت
تبني على عدم فهمك ما تستهيني النفس وما تشاء فإن الشيخ المظفر يقول كما يقول المسلمون -
إذاً أنت مع النبي «ص» عن التصریح شفاهًا أو كتبًا - بعد قول عمر «رض» إن النبي «ص»
ليمجر «عفواً» غلبه الوجع فلو كتبه والحالة هذه لأدي ذلك إلى التوسيع في إثبات هجرة «ص»
«والعياذ بالله» وانه كتاب من يمجر لا تعلوا عليه كما يقتضيه قول عمر «رض» حسبينا
كتاب الله فالتعوييل عليه يمجر الأمر إلى الطعن في نبوته «ص» والخروج عن دينه أما يوم الغدير
فلا يلزم منه ما يلزم هنا فإنه ما كان يتسنى لعمر «رض» ولا لغيره يومئذ ان يقول ما يأخذ
المجاج بالبعض على الخروج عن الاسلام والفرق بين نص الولاية يوم الغدير وبين تحديدها
بالوصية في مرض النبي «ص» بعد قول القوم إن النبي «ص» يمجر يعرفه من تعرّف قليلاً عن
رتبة العوام ولو كان يتسنى لأحد ان يعارضه يومئذ فيما يبلغه عن الله تعالى لامكتمهم المعارضه
في كثير من التكاليف كالجهاد والزكاة وغيرها من الأحكام كما انكر بعضهم ذلك عليه لما فيها
من المشقة على النفوس الضعيفة والعقائد المازلة لا خصوص تفصيده «ص» على خلافة علي
وعه وذلك وان كان فيه مشقة لا تطاق على بعض الناس إلا أنه ليس لهم ما يتمسكون به في
رده وصده كما وجدوا ذلك في مرض موته فاخفووا ذلك في انفسهم على مضض حتى مرضا
فوجدوا المجال واسعاً لاظهار ما اخفوه خاصة وقد علم المعارض من قوله «ص» با انه وشبكا

ينتقل إلى ربه وإن الفرصة مانحة للوئب عليه فطعن النبي (ص)، طعنة نجلاء بحرية قوله انه ليهجر فقضى بها عليه (ع) وعلى ما عزم عليه من كتابة الوصية بالخلافة لعلي (ع) وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون

— (الإسادة بذكراً على لا ينفع فقر الصيغة الكسرية) —

نقول ليس هذه المواضيع تنفيص لقدر الصحابة وإيمانهم الم يخشى النبي (ص) على قومٍ أخرجوا عن الإسلام

— (افتلام النبي يأمر على كان من أمر الله تعالى) —

وعلى الجملة ان اهتمام النبي (ص) في أمر علي (ع) واعلاء شأنه والتنويه باسمه في حله وترحاله من مبدأ أمره إلى منتهى عمره (ص) لم يكن من قبل نفسه (ص) ولا محاباة لابن هـ كما كان يقوله المنافقون الذين في قلوبهم مرض البغض للوصي (ع) والحقد على النبي (ص) عند نزول آية المودة وغيرها كما في الصواعق المحرقة لابن حجر في هذه الآية إذ قال المنافقون ان هذا لشيء افتواه في مجلسه أراد به ان يذللنا لقرابتة من بعده فنزلت « ام يقولون افتوى على الله كذلك » وإنما كان يأمر الله ووحيه وفي القرآن (يا أبا رسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلفت رسالته والله يعصمك من الناس »

فقد اخرج السيوطي في الدر المنشور صفحة ٢٩٨ من جزئه الثاني عن ابن أبي حاتم في تفسيره وابن مردوحه وابن عساكر عن أبي سعيد أنها نزلت في علي يوم غدير خم وتفسیر ابن أبي حاتم من التفاسير الصحيحة المعتمدة نص على اعتباره ابن تيمية في منهاجه صفحة ٤ من جزئه الرابع فهو من المتفق على صحته بين الفريقيين فلا عبرة بخلافه بما اختلقوه فيه لشذوذه ومقوته عن الحجية فهل ترى من الجائز على رسول الله (ص) ان يسكت عن مدح علي واعلاء شأنه وبيان منزلته وانه امام الامة وخليقتها الاول بعده (ص) وهل ترى منه (ص) ان يخالف ربه ويعصي أمره وهو المقصوم المبلغ عن الله إلى الامة ما قد حل واستودع من احكام وفرائض وهو المبين لهم ما يجب عليهم امثاله والانقياد إليه لأن الحضري قد أوحى إليه حقده وبغضه الا يذكر عليه بشيء وأخذت على نفسك مبنائافاً غالباً ان تجحد له كل فضيلة ومنقبة عنها كبرت بعين الله وعين رسوله (ص) وليس في هذا قطعاً ما يوجب التنفيص لقدر الصحابة المتقيين الذين يتخلون أمر النبي (ص) فيما يقول ويفعل لأنهم على يقين ثابت وإيمان راسخ انه لا ينطق عن الموى ان هو إلا وحي يوحى وان ما يفعله في شأن علي (ع) واعلاء قدره كله من الوحي الالهي ومن الطبيعي أن من كان بهذا الوصف من الإيمان والعقيدة من الصحابة لا يخشى النبي (ص) عليه من الخروج عن الاسلام ان هو قام بتنفيذ امر الله وتبلیغه إلى الأمة اما من لم يكن راسخ العقيدة ولا ثابت الإيمان من أصحابه بان كان يظهر الإيمان ويبطن الكفر فإنه لا يؤثر فيما هو منصرف إليه من تبليغ الأوامر الالهية سواء ارضي هؤلاء ام غضبو اذلا وزلت لغضبهم فيما يجب عليه تبليغه عن الله فانت ترى من رسول الله (ص) ان لا يبلغ عن الله شيئاً او حي اليه إلا بعد مراجعة أصحابه ومشاورتهم مراً فإن رضوا قام بتنفيذها وتبلیغه وان سخطوا من اجله سكت عنه وتركه وهل يمكن الطعن في الدين غير هذا على ان في تنويه النبي (ص) باسم علي (ع) واعلاء شأنه من العوامل الفعالة التي من شأنها في الأقل تحريض الصحابة الخامelin

وغيرهم إلى اكتساب الفضائل العالية والمحصال الحميدة لينالوا ما نال أمير المؤمنين عليه (ع) أعلاها وأجلها بجهده وعلمه وجهاده وزهره وشجاعته وسابقته وتقواه إلى غير ما هنالك من الصفات المتعالية المتمثلة فيه وحده (ع) روحاني فداء

ولو سلمنا جدلا انه لم تكن هناك آيات تأمر النبي (ص) باعلاء شأن علي وبيان علو قدره عند الله وعند رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فما الذي ياترى يمنع رسول الله (ص) من ذلك وقد جمع علي (ع) من الفضائل النفسانية والبدنية والخارجية اعلاها واجلها ما لم يصلح شاؤه احد من الصحابة اجمعين

١٥) وهذا كتاب الله قد مدح جماعة الصابرين والصادقين والمتصدقين والخاسعين والرکع السجود و منهم أمير المؤمنين (ع) قطعاً و يتلوهـا المسئون من حين تزورها في آناء الليل و اطراف النهار إلى يوم يقوم الناس لرب العالمين فهل ياترى او جب ذلك تنقيضاً لقدر المسلمين و ايامهم ولم يخش الله تعالى في هذه الموضع خروجهـم عن الاسلام مع العلم ان اكثـرهم على العكس من تلك الصفات فإذا كان ذلك من النبي (ص) يوجب خروج الصحابة عن الاسلام و انه يريد بذلك ان ينقص من قدرهم و ايامهم كما تواعـم لزم ان يكون الله تعالى في مدحـه و ثنائه لأوثـك الاصناف من المؤمنين ايضاً يريد خروجهـم عن الاسلام و يريد ان ينقص من قدرهم و ايامهم لأن اكثـرهم لم يكونوا بتلك الصفات ولكلـات الله في مدحـه لهم و ثنائه عليهم واعلانه لقدرهم حتى أنزل فيهـم قرآنـا يتنـلـى على سـمـو الدهـور غالـطاً عـابـنا ظـالـماً جـائزـاً تـعـالـى اللهـ هـما يقول الكـافـرـون عـلـوـا كـبـيـراً أـجـلـ (يا استاذ) اراد اللهـ بذلك المـدـحـ و الثنـاء على تلكـ الطـبقـاتـ ان يـرـغـبـ المسلمينـ هـنـيـنـ لـيـسـ عـلـىـ هـذـاـ الوـصـفـ إـلـىـ الـمـسـارـعـةـ فـيـ الـأـعـمـالـ الصـالـحةـ وـبـيـنـ هـمـ اـنـ كـانـ بـهـذـهـ الصـفـاتـ حـقـيقـ علىـ اللهـ انـ يـجـزـيهـ الـجـزـاءـ الـأـوـفـيـ وـجـدـيرـ بـالـمـدـحـ وـالـثـنـاءـ وـالـتـنـويـهـ وـالـاعـلـاءـ وـعـلـىـ الـعـكـسـ اـذـاـ لمـ يـكـنـ لهـ مـنـ الـعـلـمـ ماـ يـسـاوـيـ فـلـسـاـ وـهـكـذاـ اـرـادـ النـبـيـ (صـ)ـ فـيـ تـنـويـهـ باـسـمـ عـلـيـ (عـ)ـ وـاعـلـانـهـ لـقـدـرـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ وـالـحـقـيقـةـ لـاـ نـهـضـ فـإـنـ هـضـمـ اـسـتـنـارتـ لـنـفـسـهاـ فـاقـسـنـاتـ

— (الاجتماع في المقهى لا مجرّد فم) —

تقول اليهذا الاجتماع هو من ضمن الاجماع من الصحابة على امر
أقول أولاً نحن نطالبك (يا استاذ) أن تقيم لنا البرهان العلمي على حجية إجماع الصحابة
فهل في كتاب الله آية تدل على حجية قول الصحابة أم في السنة المتفق عليهما ما يدل على حجية
إجماعها فهذا كتاب الله وتلك صفة نبيه (ص) خاليلان من هذا اللغو والباطل اما العقل فبطبيعته
يجمع حجية اجماعها لأن الصحابة لم يكونوا معصومين من الخطأ والغلط فلا يؤمن من أنت

يعتمدوا على الباطل والاستدلال له بالاجماع لا يتم إلا على وجه الدور الباطل لأنه إن أريد به اجماع الصحابة نفسها فهو الدور الصريح وإن أريد اجماع غيرهم على جماعة اجتمعهم فهو محل الخلاف بين المسلمين أجمعين لا يصح نصبه دليلاً عليه

واما قولك أن ذلك من القواعد المقررة في اصول الفقه الاسلامي فهو أول الكلام فمن هذا الذي فرر هذا النوع من الاجماع في اصول الفقه الاسلامي ومن حكم محبيته فإذا قيل عليه ما ذكرنا لأن قولك هذا لا اعتبار به ما لم تقم عليه الحجة فإن كانت الحجة هي الاجماع كان دوراً فاصداً لتوقف محبيته على حجيته ولأن حجيته الاجماع من الأمور الجموعة يجعل جاعل وهو الشرع وليس هو حجة في نفسه كالقطع فما لم يثبت من طريق الشرع حجيته فليس بحجية في شيء

(أطِبُوا اللَّهُ وَاطِبُوا الرَّسُولُ وَأوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)

لَا يَدِلُ عَلَى حِجْيَةِ اِبْمَاعِ الصَّحَابَةِ

اما الاستدلال بهذه الآية على حجيته اجماع الصحابة بباطل وغير صحيح أولاً لأن وجوب طاعة اولي الأمر موقف على معرفة اولي الأمر المعنين في منطق الآية ولا سبيل إلى معرفتهم بالآلية لاستلزمهم الدور الباطل لأنه من التمسك بعموم الدليل في اثبات ما ثنا في كونه من مصاديقه وهو لا يتم إلا على وجه دائر فبطل أن يكون المراد من اولي الأمر اجماع الصحابة وثالثاً ان اصحابه لم يكونوا معصومين لجواز الخطأ على كل واحد منهم فكذلك الجميع بخلاف اولي الأمر فإنه يجب أن يكونوا معصومين وذلك لأن الله تعالى قررت طاعتهم بطاعته على سبيل الجزم ومن قرن الله طاعته بطاعته كذلك يجب أن يكون معصوماً لظهور وحدة السياق والحادي المتعاطفات في الحكم فكما ان الله تعالى لا يأمر إلا بالصواب فكذلك الرسول (ص) وأولي الأمر من بعده وثالثاً ان الاجماع شيء وطاعة اولي الأمر شيء آخر لا يفيده احدهما معنى الآخر عند اطلاقه على أنه يلزم خروج أبي بكر «رض» عن اولي الأمر لأنه لم يكن من اهل الاجماع بل من اجتمعوا عليه فتأمل جيداً ورابعاً لم يختلف اثنان من أهل الإيغاثة في أن علياً (ع) من اولي الأمر المعنين بقوله تعالى (وأولي الأمر منكم) فيكون هو المعنى باجماع الأمة قاطبة دون غيره من المتقدمين عليه وذلك لأن كل من قال ان اولي الأمر امراء السرايا أو العلماء أو الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر او أنهم على والاغة من ولده (ع) يقول بذلك كله في علي «ع» وهذا بخلاف غيره من المتقدمين عليه لوجود الاختلاف فيما فوجب أن يكون هو الامام بنص هذه الآية للاتفاق على انه هو المقصود بها دون غيره لوجود الاختلاف في ذلك - وعدم الوفاق فيه وبشهاده أيضاً ما تقدم من قول النبي (ص) في الصحيح المتفق عليه من أطاع

علياً فقد أطاعني ومن عصا علياً فقد عصاني وهو حديث شريف صحيح مشهور ولا عبرة بخلافه
لعدم كونه من المتفق عليه بين المسلمين فهو شاذ مطروح لا يصادم الجميع عليه الذي لا ريب
فيه ولا يخفى ما فيه من الدلاله على ما قلناه وخامساً أن الآية صريحة في ان حكم أولي الأمر
في الآية هو حكم الرسول (ص) فكما أن النبي (ص) لا يمكن أن يكون منصوباً من قبل
الناس فكذلك أولو الأمر وتلك قضية وحدة المتعاظفين في الحكم ولأن من شرط أولي الأمر
العصمة كما يدل عليه منطوق الآية والعصمة من الامور الحقيقة التي لا يطلع عليها إلا الله فيجب
أن يكون النصب من قبله تعالى لا من قبل الناس لأنهم يجهلون ما هو الشرط فيما
والشرط عدم عدم شرطه .

(هدف منه مات ولم يعرف امام زمانه)

أما الاستدلال بقوله (ص) من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية فلا دلاله فيه
على حجية الاجماع وأغا يدل على وجوب وجود الامام في كل زمان يجب التعرف به ولا يمكن
اثباته بالحديث وتعينه به لاستلزماته الدور الباطل فلا بد من تعينه بغير هذا الحديث ألا وهو
الاحاديث المتواترة الناصحة على خلافة علي (ع) خاصة والامة من ولده عامـة فدونكها أدلة
قاطعة لازاحة تلك العلة ورفع تلك المضلة اما انت (يا استاذ) فلما عجزت عن اثبات حجية
اجماع الصحابة وأعيان طبله ادعتم البداهة في حجية اجماعها ظنـاً منك ان ذلك يمكن ومهما
ذلك فإن الحق أبلج والباطل جلج .

وثانيةً لو سلمنا لك جدلاً حجية اجماع الصحابة إلا أن الحجية منوطه باجماع جميع الصحابة
في خلافة بعضهم قادحة في حجيته لعدم حصول القطع بما أجمع عليه البعض فالخلافة ولو كانت
من أحد الصحابة مسقطة له عن الحجية لا سيما انهم خير القرون عندك بلا قيد ولا شرط وقد
ثبت قطعاً تخلف جماعة عن هذا الاجماع فبطل أن يكون اجماعاً شرعياً له حجيته لا سيما ان
نصوص خلافة علي (ع) مقدمة على هذا الاجماع المدعى وهو بتقدير انعقاده اغـا حدث بعد
وفاة النبي (ص) وانقطاع الوحي وبعد أن بايع الجميع علياً (ع) يوم الفدي وضر الامور
محذثتها وكل بدعة خلاة وكل ذي خلاة في النار

(السبب في تسمية المفترى لفاظ السنة بالفقليين)

والغريب منك « يا استاذ » أناراك في كتابك لا تأتي على ذكر أحد من مؤرخي السنة
وحفظهم المعروفين في نقد الحديث سواء في ذلك المتقدمين منهم والمتاخرين من اهل
السنة جميعاً على انهم من المحقدين للثقات والنافدين المميزين لصحيح الحديث من سقيمه الا وترميـه

بالغفلة ثارة وبالبلاء طوراً وبالسذاجة أخرى فإذا كان هؤلاء من حملة الآثار وأهل الإثبات من أمناء التاريخ عند أهل السنة في مختلف الأدوار بعختلف الأجيال من عصر الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى يومنا هذا من البلاه المغلبين ومن الناس السذج أو أنهم يضعون الأحاديث وأصحابها على «ع» عندك طبعاً كلام مغالون وكذا بون يضعون الأحاديث في حق أصحابهم فما بقي جبنة على وجه الأرض أحد غير مغلل ولا أبله ولا كذلك إلا أنت والله الحمد فانك ذكي لوعي المعنى فطن ليبيب اربك بصيرة نافذة وفكرة وقادرة ونظورية صائبة وطبيعة نقادة ترون الأشياء بوازين عقلية وشرعية كلاماً صحيحة، فهل يا ترى للعنة والجنون معنى غير هذا فأخبرونا يا أولى الآباب نسأل الله تعالى له العافية ولتكن على ثقة من أن الحضري لم يقل في حفاظ السنة وتقائهم في الحديث الذين رروا الأحاديث في فضل أمير المؤمنين علي (ع) أنهم مغللون جاهلون إلا لأنهم جهلوا وغفلوا عن أنها ستكون سلاحاً مرهفاً في أيدي خصوم الحضري يصيرون به مقتله ويجهلون كل طعناته إلى نحره لا لأنهم جاهلون مغللون حقيقة إذ لا يعقل أن يكونوا مغللين جاهلين برواياتهم لهذه الأحاديث ولا يكونوا مغللين جاهلين برواياتهم لها في فضل أبي بكر وعمر وعثمان (رض) وغيرهم من الصحابة لأن الكل من واد واحد وحكمها واحد وموضوعها واحد فكيف لا يعقل أن يكونوا مغللين جاهلين فيها جميعاً وليس هذا (يا استاذ) بالأمر الذي ينطلي على السذج من الناس إذ لا يعقل أن يكونوا هؤلاء الحفاظ على كثرةهم وسعة اطلاعهم في الحديث وقوة تحقيقاتهم فيه كلام مغللين جاهلين على حد تعبيبك ولكن الحق في ذلك أن الدواعي الكثيرة قد استغفلت فطرتهم فاغتنمت الحقيقة منهم فرستها فرووا هذه الأحاديث لنا «ويأي الله إلا أن يظهر الحق على إنسان خاصه» هذا آخر ما كتبناه باختصار في ردقاً على «كتاب رد السقيفة» ومن الله وحده نستمد المعونة انه ولـي التوفيق

تم استنساخه في بصرة العراق في اليوم التاسع من جمادى الاولى

سنة ١٣٧٢ هـ على مهاجرها وآلها وصحبه الكرام

فضل العلامة والسلام

الفهرس

الصفحة	صفحة
٢	الدباجة
٤	الصحابي ومعناه
٦	آية كنتم خير أمة أخرجت للناس
٨	آية والسابقون الأولون
٩	والسابقون السابقون
١١	في التأدب مع الصحابة
١٣	حديث الحوض
١٤	لا يجوز حسن الظن بالكل ولا تأويل ما وقع بينهم
١٥	ليس كل الصحابة مجتهدين
١٨	في عصمة غير الأنبياء (ع)
١٩	الادلة على عصمة الإمام
١٩	آية المبايعة
٢١	آية التطهير
٢١	حديث علي (ع) مع القرآن
٢٢	والقرآن مع علي (ع)
٢٢	الحديث ان علياً وذراته لم يخرجوكم من باب هدى
٢٢	الحديث المحبة
٢٣	الحديث المنزلة
٢٣	اعمال المستخلفين بعد رسول الله (ص)
٢٣	اعمال الخليفة الأول (رض)
٢٦	اعمال الخليفة الثاني (رض)
٢٧	اعمال الخليفة الثالث
٣٠	اعمال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)
٣١	مخالفات الخلفاء (رض) وغيرهم لفعل رسول الله (ص) وقوله
٣٤	مخالفة الخلفاء للنبي (ص) بعد رفاته (ص)
٣٧	المختلفون عن البيعة
٣٨	الاجاع وفساده
٤٠	حديث القرون وما فيه
٤٢	دلالة العقل على بطلان حديث القرون
٤٤	القرون الاول ليس كلهم صادقين
٤٦	حديث صلاة أبي بكر وبطلانه
٤٩	حديث الحوض
٥٠	حديث متفرق
٥١	الفرقة الناجية
٥١	التنمية تقتل نفسها
٥٢	آية الانقلاب على الأعفاب
٥٣	في تحقيق الاستفهام من كلامه (ص)
٥٥	اختيار الأمة ومعنى آية ما كان لهم الخيرة
٥٨	الخلافة ليست بقضاء الناس
٥٩	أهل الحل والعقد
٦١	قول عمر (رض) بيعة أبي بكر فلتة خلافة أبي بكر (رض) ليست رحمة
٦٤	آية وشاورهم في الأمر لا يبدل على صحة اختيارهم
٦٦	قول الحضرمي ان كلام من أبي بكر وعمر اعلم من علي (ع)
٦٨	النص على خلافة علي (ع) ومناقشته فيه

صفحة		صفحة
٩٦	قوله (ص) انك من لائق صواحب يوسف (ع)	٦٨ الطريق إلى معرفة النص وغيره
٩٧	من هم أهل البيت	٦٩ آية الولاية
١٠٠	الأخبار الواردة في علي عليه السلام	٧١ آية وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض
١٠٠	الميزان في قبول الحديث عن العلماء	٧٢ حديث المزنة
١٠٢	كلمة في امير المؤمنين علي عليه السلام	٧٢ حديث الائمة من قريش
١٠٣	قول الفيلسوف كارليل في علي عليه السلام	٧٣ قول ابي بكر (رض) رضيت لكم احد الرجالين
١٠٤	الاستشهاد بقول عائشة	٧٤ اشاره عائشة (رض) على عمر بالاستخلاف
١٠٥	آية وانذر عشيرتك الاقربين	٧٦ قول ابي بكر (رض) هذا اوردني الموارد
١٠٨	حديث الاخوة	٧٧ ترك الاستخلاف
١٠٩	آية الغار لا دلالة فيها على الفضيلة لأبي بكر (رض)	٧٩ الاجاع لم ينعقد وليس الخلافة كوناية شيخ عشيرة
١١١	القول في الوراثة	٨١ قول عمر (رض) اقتلوا سعداً
١١١	حديث لا نورث	٨٢ حديث الغدير
١١٣	الوصاية و معناها	٨٣ من هو مالك بن نويرة
١١٤	بروز اليمان كله إلى الشرك كله	٨٤ السبب في قتل خالد مالك
١١٦	غزوة خيبر	٨٥ قول عمر لابي بكر اقم الحد على خالد
١١٧	نكذيب الحضرمي حديث المزنة	٨٦ ابو بكر كان يجب مسحات خالد لحسناته
١٢٠	منازل هارون (ع) من موسي (ع)	٨٦ عمل خالد بن الوليد
١٢١	حديث سد الأبواب إلا باب علي (ع)	٨٧ زيادة توضيح من اعمال خالد
١٢١	حديث يا علي لا يحبك إلا مؤمن	٨٧ محاجة متمم بن نويرة أخي مالك مع ابي بكر (رض)
١٢٤	حديث الطير	٨٨ مقاومة الحضرمي علماء السنة بالأعراض عن احاديث النبي (ص)
١٢٤	حديث أنا مدينة العلم وعلى باهها	٩٠ الاجتهاد
١٢٧	قوله القاعدة في تحطيط المدينة ان يكون لها ابواب	٩١ الانبياء لا ينطقون عن اجتهاد
١٢٨	حديث علي افضلكم	٩٢ في وظيفة الزوجة دبرها
١٢٩	علي مع الحق والحق مع علي	٩١ اوليات ابي بكر
١٣١	العصمة تمحوز لغير الانبياء (ع) من البشر	
١٣١	وجود الشخص لأية الانقلاب	

صفحة	صفحة
١٤٤ ما يزيد غيظ الحضرمي	١٣٢ لكل نبي وصي ووارث ؟ ان وصيبي
١٤٥ آية المباهلة في قول الحضرمي	ووارثي علي بن ابي طالب
١٤٥ بعث اسامه	١٣٣ حديث الوصية
١٤٧ حدیث آتونی بدواه وكتف	١٣٣ حدیث عائشة في الوصیة
١٤٧ کلمة الخلیفة عمر كانت حائلة	١٣٥ ان علياً مفي وانا من علي لا يؤذی عنی
١٤٨ قوله ان عمر اراد التخفیف في قوله	إلا أنا او علي
١٤٨ الكتاب مشتمل على النص في خلافة علي (ع)	١٣٥ ان علياً مفي وانا من علي وهو ولي كل
١٤٩ الامامة باختيار الله	مؤمن من بعدي
١٥١ علي (ع) لم يتابع ابا بكر (رض)	١٣٥ أنت ولي كل مؤمن من بعدي
١٥٣ نص النبي (ص) علي علي (ع) لا يوجد	١٣٦ قول عمر (رض) لقد اعطي علياً (ع)
خروج احد عن الاسلام	ابن ابي طالب ثلاثة
١٥٤ الاشادة بذكر علي لا ينقص قدر الصحابة	١٣٧ حديث الثقلین
الكرام	١٣٩ يزيد بن معاوية
١٥٥ اهتم النبي بامر علي كان من امر الله تعالى	١٤٠ آية اغا وليكم الله ورسوله
١٥٦ الاجتماع في السقیفة لا حجۃ فيه	١٤٠ آية الولاية ليست عامة في كل مؤمن
١٥٧ أطیعوا الله وأطیعوا الرسول واروی	١٤٢ قوله ما قيمة خاتم لا يساوي درهما
الأمر منکم	١٤٢ نزول ثلاثة آيات في علي (ع)
١٥٧ لا يدل على حجۃ اجماع الصحابة	١٤٣ حقد الحضرمي ويقصد لعلی (ع)
١٥٨ حدیث من مات ولم يعرف امام زمانه	١٤٤ لو علم الله في غير علي خيراً لانزل فيه
١٥٨ السبب في تسمیة الحضرمي حفاظ السنة	قرآن بالعقلين


«المصادر»

<p>٤١ الاصابة</p> <p>٤٢ تذكرة الحفاظ</p> <p>٤٣ الخصائص العلوية</p> <p>٤٤ فتح الباري</p> <p>٤٥ الملل والنحل</p> <p>٤٦ الرياض النفرة</p> <p>٤٧ الاستيعاب</p> <p>٤٨ عقد الفريد</p> <p>٤٩ شرح ابن أبي الحميد</p> <p>٥٠ ميزان الاعتدال</p> <p>٥١ منهاج ابن تيمية</p> <p>٥٢ كتاب الفضل بن روز بهان</p> <p>٥٣ القاموس</p> <p>٥٤ نهاية ابن الانير</p> <p>٥٥ ميزان الشعراني</p> <p>٥٦ ابو الشهداء</p> <p>٥٧ حياة محمد (ص)</p> <p>٥٨ الموطا</p>	<p>٢١ الروضة البهية</p> <p>٢٢ حلية الاولماء</p> <p>٢٣ كنز العمال</p> <p>٢٤ منتخب كنز العمال</p> <p>٢٥ تاريخ السيوطي</p> <p>٢٦ تاريخ الطبرى</p> <p>٢٧ تاريخ ابن الاثير</p> <p>٢٨ الامامة والسياسة</p> <p>٢٩ السيرة الحلبية</p> <p>٣٠ السيرة النبوية</p> <p>٣١ تاريخ الخميس</p> <p>٣٢ كتاب الحضرمي نفسه</p> <p>٣٣ بلاغات النساء</p> <p>٣٤ النزاع والتخاصم</p> <p>٣٥ رسالة الجاحظ</p> <p>٣٦ تاريخ الخطيب البغدادي</p> <p>٣٧ كامل ابن الاثير</p> <p>٣٨ نقض العثانية</p> <p>٣٩ طبقات ابن سعد</p> <p>٤٠ وفيات الاعيان</p>	<p>١ القرآن الكريم</p> <p>٢ تفسير البغوي</p> <p>٣ تفسير ابن جرير</p> <p>٤ تفسير البيضاوي</p> <p>٥ تفسير البشاوري</p> <p>٦ تفسير الرازى</p> <p>٧ تفسير السيوطي</p> <p>٨ تفسير الحازن</p> <p>٩ تفسير أبي السعود</p> <p>١٠ تفسير الثعلبي</p> <p>١١ تفسير محمد عبد</p> <p>١٢ صحيح البخاري</p> <p>١٣ صحيح مسلم</p> <p>١٤ صحيح الترمذى</p> <p>١٥ صحيح ابن ماجه</p> <p>١٦ الجامع الصغير</p> <p>١٧ مسند احمد</p> <p>١٨ مستدرك الحاكم</p> <p>١٩ تلخيص المستدرك</p> <p>٢٠ الصواعق المحرقة</p>
---	---	---

هذه المصادر كلها لا كابر اعلام السنة وحافظتها سواء في الحديث أو التفسير أو التاريخ قد اعتمدنا عليها في هذا الكتاب وليس فيها كتاب واحد خصوص الحضرمي واعدائه وهناك غير هذا أيضاً لهم يحده القاريء في مطابق الكتاب والله الموفق إلى الصواب .

﴿ تنبیه ﴾

نظراً لقلة الفلطات المطبوعة في هذا الكتاب فقد عدنا
عن الاشارة إليها وأوكلنا أمر تصحيحها إلى القراء الكرام



DATE DUE

B. LIBRARY

A.U.B. LIBRARY



297.09:M99aA

القزويني *

رد على رد السقيفة *

| Borrower's | DATE | Borrower's
Number

297.09
M99aA

